المملكة الأردنية الهاشمية
جامعة جدارا
كلية الدراسات الاقتصادية والإدارية

رسالة ماجستير بعنوان:

" مدى التزام شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية وأثرها في تعزيز الإفصاح والشفافية " (دراسة ميدانية تحليلية)

" The Compliance of Jordanian Insurance Corporations to Corporate Governance Instructions & Its Impact on Reinforcing Disclosure & Transparency" (Field Analytical Study)

إعداد
غيث محمد خالد عبيدات

المشـــــرف
(الأستاذ الدكتور حسين دحدوح)

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة

كلية الدراسات الاقتصادية والإدارية

جامعة جدارا

كانون ثاني-٢٠١٠

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة وعنوانها:-

" مدى التزام شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية وأثرها في تعزيز الإفصاح والشفافية " (دراسة ميدانية تحليلية)

المقدمة من الطالب غيث محمد خالد عبيدات

وأجيزت بتاريخ: ٢٦ / ١ / ٢٠١٠ م.

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم:	التوقيع
١- الأستاذ الدكتور حسين دحدوح ، مشرفاً ورئيساً (أستاذ دكتور)	....
٢- الدكتور أحمد العمري عضواً (أستاذ مشارك)	....
٣ - الدكتور محمد عبدالله المومني عضواً (أستاذ مساعد)	....

جامعة جدارا

نموذج التفويض

أنا الطالب غيث محمد خالد عبيدات ، أفوض جامعة جدارا بتزويد نسخ من رسالتي/ أطروحتي بعنوان:

مدى التزام شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية وأثرها في تعزيز الإفصاح والشفافية " (دراسة ميدانية تحليلية).

للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبها.

التوقيع:

التاريخ:

الإهداء

إلى روح والدي الطاهرة (اللهم طيب ثراه و أكرم مثواه واجعل الجنة مستقره و مأواه) ....

إلى رمز الحنان ونور عيني أمي حفظها الله ....

إلى أخي الحبيب المهندس خالد وعائلته حفظهم الله الذي لولا دعمهم ووقوفهم إلى جانبي لما تم هذا العمل ....

إلى أخواني وأخواتي إيمان والمهندس خلدون والمحامي سمير والدكتورة رنا والدكتور يحيى وعائلاتهم الأعزاء أدامكم الله الذخر والسند ....

إلى زوجتي ورفيقة دربي وإلى ابني عبدالله حفظهم الله ....

إليهم جميعا اهدي هذا العمل

شكر وتقدير

أحمد الله العلي القدير الذي أعانني على إكمال هذا العمل ،ولا يسعني إلا أتقدم بالشكر والتقدير للأستاذ الدكتور حسين دحدوح لتفضله بالأشراف على رسالتي،ولولا جهوده الطيبة لما استطعت إنجاز هذه الرسالة.

وأقدم الشكر والتقدير لكل الأساتذة الأفاضل الذين قاموا بتدريسي طوال مرحلة الماجستير والذين كان لهم الفضل في استزادتي من العلم.

كما أتقدم بجزيل الشكر والتقدير للسادة أعضاء لجنة المناقشة الدكتور أحمد العمري والدكتور محمد المومني لتفضلهم بمناقشة هذه الرسالة.

وأقدم الشكر والتقدير لزملائي وزميلاتي في الجامعة والعمل وكل من ساهم بإنجاح هذه الرسالة وخصوصاً الدكتور أحمد الهزايمة والدكتور عبد الرحيم مراشدة لتفضله وتكرمه بإجراء التدقيق اللغوي والنحوي للرسالة.

فهرس المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الملاحق

قائمة الاختصارات:

Number	Abbreviation	Original Words
1	AICPA	American Institute of Certified Public Accountants
2	CA	Chartered Accountant
3	CMA	Certified Management Accountants
4	CPA	Certified Public Accountant
5	FASB	Financial Accounting Standards Board
6	GAAP	Generally Accepted Accounting Principles
7	IASs	International Accounting Standards
8	IIF	Institute of International Finance
9	JCPA	Jordanian Certified Public Accountant
10	OECD	Organization for Economic Cooperation & Development
11	SPSS	Statistical Package for Social Science

مدى التزام شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية وأثرها في تعزيز الإفصاح والشفافية

إعداد الطالب : غيث محمد عبيدات

إشراف : الأستاذ الدكتور حسين دحدوح

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة مدى التزام شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية وأثرها في تعزيز مستوى الإفصاح والشفافية في قطاع شركات التأمين، بعد تبني تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين لعام ٢٠٠٦، وأسس تنظيمها وإدارتها، الصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين لسنة ٢٠٠٦م.

لتحقيق أهداف الدراسة، تم صياغة فرضيات الدراسة للتعرف من خلالها على مدى التزام شركات التأمين بتعليمات الحاكمية المؤسسية، وأثرها في تعزيز الإفصاح والشفافية، وتم إجراء مسح شامل لكافة شركات التأمين الأردنية، وعددها (٢٨) شركة، وتم استثناء شركة واحدة، كونها فرع لشركة أجنبية، ولأغراض جمع المعلومات الضرورية تم إعداد إستبانة وزعت على المديرين الماليين في شركات التأمين الأردنية، ولتدعيم الدراسة تم بناء مؤشر للإفصاح والشفافية من البنود الواردة ضمن تعليمات الحاكمية المؤسسية لقياس المستوى الفعلي للإفصاح في القوائم المالية لشركات التأمين الأردنية، قبل وبعد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية لعام ٢٠٠٦م، ولأغراض تحليل البيانات تم استخدام البرنامج الإحصائي (SPSS)

Statistical Package for Social Science لتحليل البيانات، وذلك عن طريــق اســتخدام الإحصاء الوصفي واختبار (ت) للعينة الواحدة واختبار تحليل التباين(ANOVA).

لقد توصلت الدراسة إلى وجود تأثير ذو دلالة إحصائية بين تطبيق تعليمات الحاكميــة المؤسسية لشركات التأمين وزيادة مستوى الإفصاح والشفافية في التقارير المالية وكذلك وجود التزام لدى شركات التأمين الأردنية بهذه التعليمات. كما بين التحليل وجــود تــأثير ضــعيف للمتغيرات الديموغرافية للمديرين الماليين (الخبرة، والاختصاص، والمــؤهلات، والــشهادات مهنية)، في تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين الأردنية في عام ٢٠٠٦.

وخرجت الدراسة بعدة توصيات من أهمها ضرورة زيادة درجــة الالتــزام لــشركات التأمين ببنود الإفصاح الواردة بتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين من خلال تحويــل التعليمات إلى قانون لما لها من دور هام في زيادة ثقة المستثمرين وأصحاب العلاقة.

The Compliance of Jordanian Insurance corporations to Corporate Governance Instructions & its Impact on Reinforcing Disclosure & Transparency

(Field Analytical Study)

Prepared By: Gaith Mohammad Obeidat

Supervision: Professor Dr. Husien Dahdouh

Abstract

This study aimed to investigate the extent to which Insurance Companies implementing Jordanian Corporate Governance instructions to Insurance Companies and its impact in reinforcing the level of disclosure and transparency in the sector, after the adoption of Corporate Governance Instructions to Insurance Companies for the year 2006, and the bases of organization and administration, issued from the Board of the Directors of the Insurance Commission for the year 2006.

In order to achieve the objectives of the study: several hypotheses were put to identify the commitment of Insurance companies to the corporate governance instructions and the effects on supporting the disclosure and transparency: A comprehensive survey for all Jordanian Insurance Companies was completed (28 companies) except one company because it is a branch for a foreign company. For the purposes of gathering the necessary information to achieve the aims of the study, a questionnaire was developed and distributed to the financial mangers in the Jordanian Insurance Companies. To support the study: a disclosure index for exposure and transparency was set from the paragraphs mentioned in the Corporate Governance Instruction to measure the level of disclosure in the financial lists for the Jordanian Insurance Companies before and after the

Corporate Governance Instructions were issued in 2006. (SPSS) (Statistical Package for Social Science) was used for the purpose of analyzing the data, also descriptive analysis, one sample (t- test), and (ANOVA).

The study found that a significant statistical impact between implementing the Corporate Governance Instructions and reinforcing the level of disclosure and transparency in the financial reports, besides, a commitment found among Jordanian Insurance Companies in these instructions. The analysis pointed to a weak impact between the demographical variables for the advantage of financial mangers (experiences, specialization, certification and vocational certifications) in implementing the Corporate Governance Instructions for the Jordanian Insurance Companies in 2006.

The study raised the following recommendations: To increase the degree of commitment towards elements of disclosure mentioned in the instruction of Corporate Governance of Insurance companies by transforming Instructions in to a law, so as to enhance investors' confidence and relative stakeholders.

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة والدراسات السابقة

١-١ مقدمة

١-٢ مشكلة الدراسة وعناصرها

١-٣ أهمية الدراسة

١-٤ أهداف الدراسة

١-٥ التعريفات الإجرائية

١-٦ الدراسات السابقة

١-٧ فرضيات الدراسة

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة والدراسات السابقة

١-١ مقدمة:

يشهد العالم تطوراً هائلاً في أسواق المال، ونمواً متزايداً في الحركات التجارية الدولية، وسيادة لافتة للعولمة في كافة المجالات العلمية والعملية، وما يصاحب ذلك من تعاظم لدور القطاع الخاص، وظهور الشركات العملاقة متعددة الجنسيات، ذات الفروع المنتشرة في جميع أنحاء العالم؛ الأمر الذي أدى إلى الحاجة مؤخراً لوجود آليات محددة ومقبولة لضبط العلاقة ما بين مجلس إدارة الشركة من جهة، ومدرائها التنفيذيين من جهة أخرى، ثم بعد ذلك بين الشركة كوحدة تنظيمية من ناحية، والأطراف الأخرى ذات العلاقة، كالمساهمين، والمستثمرين، والمقرضين، والعملاء والموظفين، والجهات الحكومية، وغيرها من مستخدمي القوائم المالية من ناحية أخرى.

إن الحاكمية المؤسسية للشركات، التي تعتبر الإطار الذي تمارس فيه الشركات وجودها، حيث تركز على العلاقات فيما بين الموظفين، وأعضاء مجلس الإدارة، والمساهمين وأصحاب المصالح، وواضعي التنظيمات الحكومية، وكيفية التفاعل بين كل هذه الأطراف في الإشراف على عمليات الشركة، من المواضيع التي تعتبر على غاية كبيرة من الأهمية ويرجع السبب في ذلك لسلسلة الأحداث التي وقعت في العقدين الأخيرين، والذي شهدنا فيهما انهيار العديد من منشآت الأعمال والمؤسسات، في آسيا وروسيا والولايات المتحدة، والأسواق النامية، والاقتصاديات الانتقالية، والفضائح والأزمات المالية الكبرى، فنتيجة لهذه الأحداث، التي تعد نقصاً في الحاكمية المؤسسية، تمكن العاملون داخل الشركات من مديرين وأعضاء مجلس

إدارة، وموظفين، من نهب الشركات والخزائن العامة، على حساب المساهمين والدائنين، (وأصحاب الحقوق الأخرى). كما أن الفضائح والانهيارات المالية الأخيرة ابتداء بفضيحة شركة إنرون Enron وما تلا ذلك من سلسلة اكتشافات لتلاعب الشركات في قوائمها المالية، أظهر بوضوح أهمية الحاكمية المؤسسية للشركات في الدول التي كانت تعتبر أسواقاً مالية رائدة، وقريبة من الكمال (http://www.hawkama.net بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٥م). ويقوم نظام الحاكمية المؤسسية على مجموعة من المعايير والضوابط، يأتي على رأسها ضرورة تبني الشركات لإستراتيجية واضحة وفعالة، تقوم على نظام فعال للتقارير يتسم بالإفصاح والشفافية عن المعلومات الملائمة، تمكن مختلف الجهات المستفيدة من اتخاذ القرارات المناسبة.

تزايدت أهمية الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في عصرنا الحاضر، وذلك بعد تزايد الدور الاقتصادي لأسواق المال، وبعد أن أصبحت البيانات المحاسبية المنشورة مصدراً هاماً للمعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات (مطر، ٢٠٠٣). حيث تعتبر درجة الإفصاح عن المعلومات المالية في التقارير المنشورة من أهم العوامل، بالنسبة لقرارات الاستثمار، كما أن الالتزام بممارسات الحاكمية المؤسسية للشركات الجيدة سيؤدي إلى تعزيز الإفصاح والشفافية، الأمر الذي ينعكس على تعزيز ثقة المستثمرين، وتشجيع جذب مصادر التمويل الأكثر استقراراً. نجد بالمقابل أن فشل شركات التدقيق (مثل أندرسون والتي تعمل على إضفاء الثقة الإضافية إلى التقارير المالية) أدى إلى ضعف ثقة فئات متعددة منها المستثمرين، والمقرضين، وموظفي الهيئات والأسواق المالية بالتقارير المالية التي تصدرها هذه الشركة.

الأردن كغيره من الدول النامية تنبه لأهمية الحاكمية المؤسسية فنجد في قطاع التأمين أن هيئة التأمين أصدرت تعليمات للحاكمية المؤسسية لشركات التأمين في عام ٢٠٠٦، لذا تـأتي هذه الدراسة لتبين مدى التزام شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية، وأثرها في تعزيز الإفصاح والشفافية.

١-٢ مشكلة الدراسة وعناصرها:

تكمن مشكلة الدراسة في خضوع البيانات المالية في ظل إطار الحاكمية المؤسسية للشركات، لمتطلبات الإفصاح والشفافية، وهذه الدراسة جاءت محاولة للإجابة عن الأسئلة ذات الصلة بها، والتي تمثل عناصر مشكلة الدراسة وهي:

١. هل تلتزم شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين وأسس تنظيمها وإدارتها، رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦، الصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين بمقتضى أحكام الفقرة (ب) من المادة (٤٥)، والفقرة (ب) من المادة (١٠٨) من قانون تنظيم أعمال التأمين رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٩ وتعديلاته؟

٢. هل يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية بين تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين، وزيادة مستوى الإفصاح والشفافية لشركات التأمين الأردنية؟

٣. هل يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية بين المتغيرات الديموغرافية للمديرين الماليين (الخبرة، والاختصاص، والمؤهلات، والشهادات المهنية)، في تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين الأردنية في عام ٢٠٠٦.

١-٣ أهمية الدراسة:

ترتبط أهمية الدراسة بأهمية مفهوم الحاكمية المؤسسية للشركات، والدور الذي تلعبه عند تطبيقها على الشركات، وأثرها في تعزيز الإفصاح والشفافية لهذه الشركات، وأهمية هذه المبادئ، وتأثيرها على التقارير المالية كمخرجات للنظام المحاسبي، بعد أن أصبحت البيانات المحاسبية المنشورة مصدراً هاماً للمعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات، كما نجد أن الإفصاح والشفافية يلعبان دوراً حيوياً في تحقيق الهدف الرئيسي للحاكمية المؤسسية للشركات، يتمثل في تقليص المخاطر والأضرار الناجمة عن تضارب المصالح المحتملة بين الشركة، والفئات الأخرى ذات المصلحة، من خلال بيان المركز المالي الفعلي للشركة.

وقد تنبهت هيئة التأمين لأهمية مبادئ الحاكمية المؤسسية، وأصدرت تعليمات خاصة بذلك، إيماناً منها بضرورة تطوير أسواق التأمين في ضوء الاهتمام الدولي بمبادئ الحاكمية المؤسسية، واعتبارها أهم الآليات العصرية، والتي تقيس مدى انتظام السوق المالية للشركات وكفاءتها.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة مستوى الإفصاح والشفافية لقطاع شركات التأمين في الأردن، من خلال تبني تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين لعام ٢٠٠٦، وفي سبيل ذلك تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:-

١. تعميم وتعميق المفاهيم والمعايير الأساسية التي تقوم عليها الحاكمية المؤسسية للشركات.

٢. قياس مدى التزام شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين، وأسس تنظيمها وإدارتها – الصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين لسنة ٢٠٠٦.

٣. قياس أثر تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين على الإفصاح والشفافية.

١-٤ التعريفات الإجرائية:

١. الحاكمية المؤسسية للشركات (حوكمة الشركات) (Corporate Governance) :- الإطار الذي تمارس فيه الشركات وجودها، وتركز الحاكمية المؤسسية على العلاقات فيما بين الموظفين وأعضاء مجلس الإدارة، والمساهمين وأصحاب المصالح، وواضعي التنظيمات الحكومية، وكيفية التفاعل بين كل هذه الأطراف في الإشراف على عمليات الشركة (http://www.hawkama.net بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٥م).

٢. الإفصاح (Disclosure):- عملية ومنهج توفير المعلومات، وجعل القرارات المتصلة بالسياسة المتبعة من جانب المنشأة معروفة ومعلومة، من خلال النشر والانفتاح في الوقت المناسب (حماد، ٢٠٠٥).

٣. الشفافية (Transparency):- مبدأ خلق بيئة تكون فيها المعلومات المتعلقة بالظروف والقرارات والأعمال الحالية متاحة ومنظورة ومفهومة لكل المشاركين في السوق (حماد، ٢٠٠٥).

٤. تعليمات الحاكمية المؤسسية (Corporate Governance Instruction):- تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين، وأسس تنظيمها وإدارتها رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦،

والصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين، بمقتضى أحكام الفقرة (ب) من المادة (٤٥) والفقرة (ب) من المادة (١٠٨) من قانون تنظيم أعمال التأمين رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٩ وتعديلاته (http://www.pm.gov.jo بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٥).

١-٥ الدراسات السابقة:

١. دراسة (Latridis & Valahi, 2010) بعنـــوان: " Voluntary IAS 1 Accounting Disclosures Prior to Official IAS Adoption: An Empirical Investigation of UK Firms ".

ركزت هذه الدراسة على مدى التزام الشركات اختيارياً بمتطلبات معيار المحاسبة الدولي رقم (١) (عرض القوائم المالية) قبل تبني معايير المحاسبة الدولية رسمياً، وبحثت أيضاً عـــن الدوافع للتبني الاختياري لمعيار المحاسبة الدولية رقم (١)، وتحري العلاقة في توفير شروط الإفصاح المحاسبي الاختياري وزيادة حصص رأس المال ومكافآت الإدارة وعوائد الأســـهم للشركات.

أجريت الدراسة على عينة مكونة من (٢٦٢) شركة بريطانية من الشركات المدرجة فـــي سوق لندن للأوراق المالية، حيث تم جمع المعلومات عـــن الـــسياسات المحاســـبية للـــشركة والإفصاح من التقارير المالية السنوية. وركز التحليل الاختباري لهذه الدراسة على فترة مـــا قبل التبني الرسمي لمعايير المحاسبة الدولية وهي الفترة الواقعة قبل عام ٢٠٠٤م، فالتـــاريخ الفعلي للتبني الرسمي لهذه المعايير للشركات المدرجة بسوق لندن (وهو عضو فـــي الإتحـــاد الأوروبي) هو ٢٠٠٥/١/١م. وقد تم اختبار الفرضـــيات باســـتخدام الانحـــدار اللوغـــارتمي المزدوج (Binary Logistic Regression).

خلصت الدراسة إلى أن مراحل صنع القرار للشركات تتأثر بشكل هام بأهداف تحسين المقاييس المالية الرئيسة، مثل معدلات الرفع المالي، الربحية والنمو. وأن الشركات تميل إلى تبني السياسات المحاسبية أو التنظيمات عندما يشعرون بأن التبني سيؤثر بشكل جيد على وضعها المالي، وقد أظهرت الدراسة بأن الشركات تبنت معيار المحاسبة الدولي رقم (١) بشكل تطوعي قبل التبني الرسمي للمعايير الدولية، ذلك ليعطوا دليلاً على القدرات الإدارية المتميزة، والمعلومات المحاسبية ذات الجودة العالية لديهم. وقد أظهرت الدراسة أيضاً أن الشركات التي وفرت الإفصاح المحاسبي الاختياري وزادت من أداء حصص رأس المال لديها قد تبنت طوعياً معيار المحاسبة الدولي رقم (١)، وكذلك بالنسبة لمكافآت الإدارة وعوائد الأسهم.

٢. دراسة (Bokpin & Isshaq, 2009) بعنوان: " Corporate Governance, Disclosure and Foreign Share Ownership on the Ghana Stock Exchange ".

هدفت الدراسة لفحص العلاقة بين إفصاح الشركات وملكية الحصص الأجنبية في سوق غانا للأوراق المالية، حيث اتبعت الدراسة في منهجيتها إجراءات (trinary) العائدة لـ (Aksu and Kosedag)، واستخدمت بنود الإفصاح والشفافية وعددها (٣٦) لشركة Standard & Poor (S&P) في بناء مؤشر حول الإفصاح، حيث تبنت الدراسة تحليل البيانات التي غطت ست سنوات وهي الفترة الواقعة ما بين (٢٠٠٢-٢٠٠٧) باستخدام طريقة الانحدار غير المتصل (Unrelated Regression Approach)، وكذلك فقد تم استخدام الإحصاء الوصفي وتحليل الارتباط.

خلصت الدراسة إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية قوية بين إفصاح الشركات، وملكية الحصص الأجنبية بين الشركات المسجلة في سوق غانا للأوراق المالية فالمستثمرون الأجانب ومن، من بين العوامل الأخرى، يأخذون بعـين الاعتبـار الحاكميـة المؤسـسية للـشركات وممارسات الإفصاح للشركات في صنع قراراتهم الاستثمارية، وسيتجنبون الاستثمار في بلدان بها حاكمية مؤسسية وممارسات إفصاح ضعيفين. القيمة السوقية لحصص الملكية ومعدل قيمة السوق للحجز وثقت؛ تدفق النقد الحر ومعدل الرفع المالي له علاقة ذات دلالة إحصائية مـع حصص الملكيات الأجنبية.

٣. دراسة (Wan-Hussin, 2009) بعنـوان: "The Impact of Family-Firm Structure and Board Composition on Corporate Transparency: Evidence Based on Segment Disclosures in Malaysia ".

هدفت الدراسة لاختبار أثر العلاقة ما بين تركيبة مجلس الإدارة وشفافية الشركات كـذلك المساهمة فـي الأدبيـات المتعلقـة بجـودة الإفـصاحات المحاسـبية للمنـشآت العائليـة، وكذلك تميزت هذه الدراسة بأنها فحصت العلاقة بـين تركيبـة مجلـس الإدارة، وشـفافية الشركات، من خلال التمييز بين نوعين من المديرين غير التنفيذيين: المـديرين المـستقلين، والمديرين المنتسبين (Affiliated).

حيث استخدمت الدراسة الإفصاح القطاعي، بوساطة الـشركات الماليزيـة فـي الفتـرة ٢٠٠١/٢٠٠٢ كممثل عن شفافية الشركات. وقد تم أخذ المعلومات لجميع شركات العينة من التقارير المالية السنوية، وقد تم استخدام الإحصاء الوصفي واختبار (T) الإحصائي، وكـذلك اختبار (F) الإحصائي ومصفوفة معامل ارتباط بيرسون في تحليل هذه المعلومات.

وأهم ما خلصت إليه الدراسة: إن المنشآت العائلية تميل إلى الإفصاح عن البنـــود المطلوبــة للأجزاء الأساسية، والضرورية للتقارير المالية فقط. وكذلك أوصـــت الدراســـة بـــأن تقـــوم الدراسات المستقبلية بفحص الصورة الجانبية وخواص التبعية واستقلالية المديرين، وتعدديـــة أنواع الإدارة في الشركات من حيث التبعية، طبيعة التبعيـــة، والثقافـــة الماليـــة، والارتبـــاط السياسي، لتسليط الضوء على هذه الخواص ومعرفة أي منها يبسط الشفافية للشركات.

٤. دراســـة (Che Haat, Abdul Rahman & Mahenthiran, 2008) بعنـــــوان: " Corporate Governance, Transparency and Performance of Malaysian Companies ".

هدفت الدراسة فحص أثر الممارسات الجيدة للحاكمية المؤسسية للشركات علـــى شـــفافية وأداء الشركات الماليزية المدرجة، أجريت الدراسة على عينة مكونـــة مـــن (٨٦٨) شـــركة مدرجة في البورصة الماليزية كما هي في نهاية عام ٢٠٠٢م، (٧٥) شركة من هذه الشركات وافقت معايير الاختيار، وقد تم شطب شركتين لوجود نقص في المعلومات اللازمة للدراســـة. وقد تم جمع المعلومات لهذه الدراسة بحيث اشتملت المعلومات على فئتين: متغيـــرات تابعـــة ومستقلة، المتغيرات المستقلة شملت الشفافية، أما المتغيرات التابعة فقد احتوت علـــى بعـــض خصائص الحاكمية المؤسسية للشركات، اختيار العينات تم باستخدام طريقة العينـــة المقارنـــة والانحدار الهرمي، وتم توظيفهما لفحص العلاقة بين آليات الحاكميـــة المؤســـسية، الـــشفافية والأداء، وقد خلصت الدراسة إلى أن خصائص الحاكمية المؤسسية للشركات لديها قدرة توقع عالية على أداء الشركة، بشكل رئيسي يعود إلى مراقبة المديونية والملكيات الأجنبية، وعلـــى الرغم من ذلك، يوجد علاقة سلبية جوهرية بين جودة التدقيق والأداء. ووجدت النتائج أن أداء السوق غير مرتبط بمستوى الإفصاح والتقارير الدورية، كما أشارت كذلك إلى أن الإفـــصاح

والوقت المناسب ليست عوامل مساهمة هامة في العلاقة بين الحاكمية المؤسسية للشركات وأداء السوق.

٥. دراسة (Tsamenyi, Enninful-Adu & Onumah, 2007) بعنوان:
" Disclosure and Corporate Governance in Developing Countries: Evidence from Ghana ".

هدفت الدراسة لاستخدام مؤشرات الإفصاح لفحص ممارسات الحاكمية المؤسسية للشركات في الشركات المدرجة في سوق غانا للأوراق المالية، وقد حفز الدراسة النقص في الأدبيات المتعلقة بممارسات الحاكمية المؤسسية للشركات في العالم النامي على الرغم من الاهتمام المتزايد بهذا العنوان في العالمين المتقدم والنامي، وقد جمعت البيانات للتحليل من (٢٢) شركة مدرجة في سوق غانا للأوراق المالية (تمثل ٩٥% من رأس المال في سوق غانا)، وكذلك تم فحص المدى الذي تؤثر فيه العوامل: مثل (هيكلية الملكية، تشتت الملكية، حجم الشركة ونسب الرفع المالي) على ممارسات الإفصاح، وقد استخدم الباحث (٣٦) بنداً لقياس الحاكمية المؤسسية والإفصاح في غانا حيث تم جمع البيانات وتصنيفها إلى ثلاثة فئات وهي: تركيبة الملكيات وعلاقات المستثمرين، الشفافية المالية والإفصاح عن المعلومات، مجلس الإدارة والتركيبة الإدارية والمراحل.

خلصت الدراسة إلى أن مستوى الإفصاح في غانا منخفض، وأن العوامل مثل: (هيكلية الملكية، تشتت الملكية، حجم الشركة ونسب الرفع المالي) كلها لها أثر هام على الإفصاح، على الرغم من ذلك الارتباط بين الإفصاح ونسب الرفع المالي غير الهام، وأوصت الدراسة أيضاً بتسليط الضوء على مستوى الإفصاح والشفافية ضمن الشركات المدرجة بسوق غانا للأوراق المالية.

٦. دراسة (مطر و نور، ٢٠٠٧) بعنوان: "مدى التزام الشركات المساهمة العامة الأردنية بمبادئ الحاكمية المؤسسية: دراسة تحليلية مقارنة بين القطاعين المصرفي والصناعي"

هدفت الدراسة إلى تقويم مدى التزام الشركات المساهمة العامة الأردنية بمبادئ الحاكمية المؤسسية، وقد أجرى الباحثان دراسة ميدانية على عينة من الشركات المساهمة العامة، في القطاعين المصرفي والصناعي، عددها (٢٠) شركة، أي ما يعادل ٣٢% من حجم مجتمع الدراسة، وتم توفير بيانات الدراسة الميدانية، عن طريق استبانه شملت أسئلة عن ستة محاور رئيسية، كل محور يغطي مبدأ من مبادئ نظام الحاكمية المؤسسية للشركات.

استخدم الباحثان لتحليل نتائج الدراسة واختبار الفرضيات مؤشرات الإحصاء الوصفي بالإضافة لاختبار (T) للعينة الواحدة، واختبار مان–ويتني.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج تتلخص بأن مستوى التزام الشركات المساهمة العامة، العاملة في القطاعين، يتراوح بين قوي وضعيف جداً، ولكن بمستوى عام مقبول أو متوسط، مع ملاحظة أن مستوى الالتزام يميل لصالح القطاع المصرفي على حساب القطاع الصناعي.

٧. دراســـــة (Hermalin & Weisbach, 2007) بعنـــوان:
"Transparency and Corporate Governance"

هدفت الدراسة إلى بيان وجود تكاليف ومنافع لزيادة الشفافية، حيث ناقــشت، ومــن منظور الحاكمية المؤسسية للشركات، ما يوجد على الأغلب من تكــاليف ومنــافع لزيــادة الشفافية؛ فزيادتها للوصول إلى ما بعد أعلى حد لزيادة الشفافية ستؤدي لتخفيض الأربــاح، وتبقى هذه النتيجة حتى في حال عدم وجود تكاليف مباشرة لزيادة الشفافية وعــدم وجــود إصدارات لكشف المعلومات لمنظمات أو منافسين لسوق السلع. وقد قام الباحث ببناء نموذج للدراسة مبني على فرضيات تركز على العلاقة بين المديرين العامين وأصــحاب المنــشأة حيث يسعى أصحاب المنشأة لتقييم قدرة المديرين العامين من خلال المعلومــات المتــوفرة لديهم، واستبدالهم اذا كان التقييم منخفضاً. المديرين العامين ومن خلال رغبتهم المحافظــة على وظائفهم يهتمون بنقل المعلومات بشكل أوضح. وقد تم عرض النموذج علــى شــكل معادلات خطية توضح الفرضيات الموضوعة.

خلصت الدراسة إلى أن إعادات التشكيل التي تبحث لزيادة الشفافية، تستطيع تخفيض أرباح المنشأة، وتزيد من تعويضات الإدارة، وتزيد بشكل غير فعــال مــن معــدل دوران المديرين العامين، كذلك أخذت بعين الاعتبار احتمال أن التنفيذيين سوف يتخذون أفعالاً من شأنها تشويه المعلومات، لأن التنفيذيين يمكن أن يأخذوا حوافز ناشئة عن شــؤون المهنــة لزيادة الشفافية، وهذه الزيادة كغرامات لتشويههم المعلومات التي تقلل الأرباح.

٨. دراسة (أبو زر، ٢٠٠٦) بعنوان : "إستراتيجية مقترحة لتحسين فاعلية الحاكمية المؤسسية في القطاع المصرفي الأردني".

هدفت هذه الدراسة لتقديم استراتيجية مقترحة لتحسين فاعلية الحاكمية المؤسسية في القطاع المصرفي الأردني، من خلال الإبلاغ المالي حيث تم اعتبار المتطلبات القانونية، والتدقيق الدولي، وقواعد السلوك المهني للمحاسبين والمدققين، والمؤهلات العلمية، والتخصص، والخبرة العملية، والوظيفة الحالية، كمتغيرات مستقلة ودراسة مدى تأثيرها على تحسين فاعلية الحاكمية المؤسسية، بوجود متغير ضابط وهو الإبلاغ المالي كمتغير تابع، واعتمدت الدراسة على أسلوب الإستبانه في مجتمع الدراسة المكون من الأفراد المكلفين بتطبيق الحاكمية المؤسسية، والإدارة في القطاع المصرفي الأردني، المقيد ببورصة عمان، والبالغ عددها (١٤) مصرفاً كما في نهاية عام ٢٠٠٤م المدرجة في السوق الأول وقد بلغ حجم المجتمع (٢٨٨) فرداً وحجم العينة (١٦٤) فرداً.

توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها :-

١. وجود قصور في التقارير السنوية للمصارف الأردنية، تتمثل في عدم الالتزام بالإفصاح عن الحاكمية المؤسسية في ضوء متطلبات لجنة بازل الصادرة في عام ١٩٩٩.

٢. وجود اتساق كبير في القوانين والتشريعات الأردنية مع قواعد ومبادئ الحاكمية المؤسسية، الصادرة عن (OECD) لعام ٢٠٠٤، إلا أنه تبين عدم وجود نصوص قانونية واضحة بشأن ما يتعلق بعدم استخدام طرق أو وسائل ضد حالات الاستيلاء، كحجاب واقٍ للإدارة، ومجلس الإدارة ضد المسائلة .

٣. عدم وجود تعليمات ملزمة بالإفصاح عن الحاكمية المؤسسية في التقارير السنوية للشركات المدرجة في بورصة عمان، وخاصة القطاع المصرفي الأردني.

٩. دراسة (Aksu, 2006) بعنوان "Transparency & Disclosure in the Istanbul Stock Exchange: Did IFRS Adoption and Corporate Governance Principles Make a Difference?"

هدفت هذه الدراسة لفحص عن ما إذا كان مستوى الإفصاح والشفافية لعينة من منشآت بورصة أسهم اسطنبول قد تعزز نتيجة لإعلانهم عن مجموعة من مبادئ الحاكمية المؤسسية للشركات، في محاولة اختيارية (تطوعية) لتبني المعايير الدولية للتقارير المالية، حيث أعلنت مجالس رأس المال في الأسواق مبادئ الحاكمية المؤسسية للشركات على أساس الاستجابة والشرح وبقيت فعالة منذ عام ٢٠٠٤، وقامت الدراسة على المنهجية التالية:-

أولاً: تم أخذ مؤشرات الإفصاح والشفافية لعام ٢٠٠٣ كسنة أساس، والتي أعدت مسبقاً وفق المعايير، وتم إظهار ضعفها مع سنة ٢٠٠٤، وأن هذا الجزء الصغير من البيانات عن الإفصاح والشفافية سجل ل (٥٢) منشأة من منشآت بورصة أسهم اسطنبول، وقد تم قياس علامات التحسن خلال السنتين.

ثانياً: مع بقاء التحكم في بعض المتغيرات الملائمة في النموذج، قام الباحث بتحليل محددات أهم التحسينات، حيث استخدم التبني الاختياري (التطوعي) للمعايير الدولية للتقارير المالية، كمؤشر للالتزام بالإفصاح والشفافية، وتوصل الباحث إلى أن العلامات

تشير لأداء أعلى وفي وقت أقل. بعدها قام الباحث بخلق (٣) رموز ترتبط بمؤشر إفصاح أفضل ومراقبة الارتباط الشديد بين الدليلين.

في النهاية باستخدام زوجين متوافقين بالتصميم والرقابة، لتبني المعـــايير الدوليـــة للتقارير المالية، خلصت الدراسة إلى أن التحسن في علامات الإفصاح والشفافية يعود إلى مبادئ الحاكمية المؤسسية للشركات.

١٠. دراسة (Hauswald & Marquez, 2006) بعنوان "Governance Mechanisms and Corporate Disclosure"

هدفت هذه الدراسة لتسليط الضوء على آليات الحاكمية المؤسسية، وأثرهـــا علـــى سياسات الإفصاح المتبعة لدى الشركات، حيث ناقشت سياسات الإفــصاح المعتمــدة لــدى الشركة عند الوصول لشفافية أكبر، إذ يتم تــشجيع الفحوصـــات الخارجيـــة، والنــشاطات المتواجدة في الأسواق لمراقبة الشركة، وفي حين أن المنشآت ذات العلاقة عندما تعتمدهــذه الفحوصات في السيطرة أمام مجلس الشركة، والمساهمين تضلل إلى مستوى غير فعال من الرقابة والإفصاح.

وخلصت الدراسة إلى أن التطورات التكنولوجية تستطيع أن تقلل أو تخفــف مــن مظاهر عدم الكفاءة . والتحسينات في انتشار التكنولوجيا تقــود لإفــصاح أكثــر وتحــسن الحاكمية المؤسسية الخارجية، وتسمح لمجلس الشركة لمراقبة أقل، من خلال مقارنة التقــدم في معالجة المعلومات، التي تزيد من العائدات لحيازة المعلومات التي تقود إلى إفصاح أقل، وحاكمية مؤسسية داخلية أكبر. ويجد الباحث كذلك أن المنافسة في السيطرة على الأســواق تسمح للمنشآت بتخفيض الإفصاح لوجود لاعبين كثر محتملين لما تحمله الحاكمية المؤسسية

الخارجية. ومن منظور الرفاه الاجتماعي نجد بأن المنشآت تفصح بشكل قليل جداً، وهذا يعطي أساساً منطقياً للتعليمات التي تدعم معايير الإفصاح بالحد الأدنى.

١١. دراسة (حسان، ٢٠٠٥) بعنوان :- "تقييم المستوى الفعلي للإفصاح في التقارير المالية السنوية لشركات التأمين الأردنية وفق متطلبات هيئة الأوراق المالية"

هدفت الدراسة إلى فحص مستوى الإفصاح الفعلي في التقارير المالية السنوية لـ(٢٦) شركة تأمين، وفق متطلبات هيئة الأوراق المالية خلال الفترة (١٩٩٣-٢٠٠٢). وقد تم إعداد مقياس للإفصاح يتكون من (٣٦) بنداً يجب أن يفصح عنها لشركات التأمين، وفق بنود المادة رقم (٦) من تعليمات الإفصاح رقم (١) لسنة ١٩٩٨.

وقد خلصت الدراسة إلى نتائج من أهمها:-

١. تطبق شركات التأمين الأردنية مستوى الإفصاح المطلوب حسب تعليمات الإفصاح رقم (١) لسنة ١٩٩٨، في تقاريرها المالية السنوية.
٢. زاد المستوى الفعلي لإفصاح شركات التأمين في تقاريرها المالية السنوية بعد صدور تعليمات الإفصاح رقم (١) لسنة ١٩٩٨ عنه قبل صدورها.
٣. توجد علاقة ارتباط عكسية، لكنها ضعيفة بين المستوى الفعلي لإفصاح شركات التأمين في تقاريرها المالية السنوية والفترة الزمنية المستغرقة لإصدار تقرير مدقق الحسابات.
٤. توجد علاقة ارتباط موجبة بين المستوى الفعلي لإفصاح شركات التأمين في تقاريرها المالية السنوية وحجم الشركة ممثلاً بإجمالي موجوداتها.

٥. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في المستوى الفعلي لإفصاح شركات التـأمين في تقاريرها المالية السنوية، تعزى إلى اختلاف جودة تدقيق بيانات تلك التقارير.

١٢. دراسة (مطر، ٢٠٠٣) بعنوان : "دور الإفصاح عن المعلومات المحاسـبية في تعزيز وتفعيل التحكم المؤسسي"

سعت هذه الدراسة إلى إيجاد آلية محددة ومقبولة، تكفل ضبط العلاقة القائمـة بـين مجلس إدارة الشركة من ناحية، ومديريها التنفيذيين من ناحية أخرى، ثم بعد ذلـك بـين الشركة كوحدة تنظيمية من ناحية والأطـراف الأخـرى ذات العلاقـة، كالمـساهمين، والمستثمرين، والمقرضين، والعملاء، والموظفين، والجهات الحكومية وغيرها من ناحية أخرى، وآلية تضمن تقليص سلبيات تنازع الصلاحيات، وتضارب المصالح إلـى حـدها الأدنى، وبقدر يكفل أيضاً تحقيق الاستقرار في أسواق المال العالمية وقد قسمت الدراسـة إلى قسمين:- القسم الأول للتعريف بالحاكمية المؤسسية والركائز التي يبنى عليها، وأمـا القسم الثاني، فقد خصص لشرح دور وأهمية الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في تدعيم وتعزيز الحاكمية المؤسسية.

وقد خلصت الدراسة إلى أن غياب الحاكمية المؤسسية في عالم الأعمال أدى إلـى بروز وتعاظم ظاهرة تضارب المصالح بين مجالس إدارة الشركات من جانب، والمديرين التنفيذيين العاملين فيها من جانب آخر، وكذلك بين الشركة جميعها كوحـدة مـن جهـة، والأطراف الأخرى ذات العلاقة من مساهمين ومستثمرين ومقرضين وغيرهم من جهـة أخرى. من هنا فإن تعزيز وتفعيل الحاكمية المؤسسية يبقى الآلية المناسبة والتي لا غنـى عنها لتقليص هذه الظاهرة إلى حدها الأدنى. وبين أن نظام الحاكمية المؤسسية يقوم على

مجموعة من المقومات الأساسية، يأتي على رأسها وجود نظـام فعـال للتقـارير يتـسم بالشفافية والإفصاح عن معلومات مناسبة، تمكنهم من اتخاذ القـرارات، ولكـي يـؤدي الإفصاح عن المعلومات دوره المشار إليه أعلاه، فقد أشار الباحث إلى أنـه لا بـد مـن مراعاة مجموعة من العناصر الأساسية، ولعل من أهمها:-

١) مراعاة مبدأ الجدوى الاقتصادية في تحديد مستوى الإفصاح المطلوب توفيره في القوائم المالية المنشورة، حيث يقوم المبدأ علـى أسـاس أن المعلومـات المحاسبية كغيرها من السلع، لها كلفة اقتـصادية يجـب أن يـتم إعـدادها وعرضها في إطار تحليل الكلفة/ العائد ، وكذلك في نطاق ما يعرف بمفهـوم القوائم المحاسبية متعددة الأغراض.

٢) أصبح مفهوم الإفصاح المثالي، أو الكامل، شيئاً من الماضي ليحل محله فـي عصرنا الحاضر مفهوم الإفصاح الواقعي أو المناسب.

٣) يتحدد مستوى الإفصاح المناسب عادة في ظل مجموعـة مـن العوامـل، أو المتغيرات، لعل من أهمها متغيران هما: الشخص الذي سيستخدم المعلومات، ثم بعد ذلك الغرض الذي ستستخدم فيه.

٤) ومن العناصر الأخرى التي يتوجب مراعاتها، بالنسبة للإفصاح، كـل مـن توقيت الإفصاح عن المعلومات، ثم المكان المناسب للإفصاح عنها، ذلك لأن المعلومة توفر لمستخدمها في غير موعدها المناسب، أو تعرض له في مكان يصعب الوصول إليه، هي بكل تأكيد لا فائدة منها.

١٣. دراسة (مطر، ١٩٩١) بعنوان: "تقييم مستوى الإفصاح الفعلي في القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة العامة الأردنية في ضوء قواعد الإفصاح المنصوص عليها في أصول المحاسبة الدولية"

هدفت هذه الدراسة إلى تقويم مستوى الإفصاح الفعلي عن المعلومات المحاسبية، المتوافر في البيانات المالية المنشورة، للشركات المساهمة العامة الأردنية، وذلك بالمقارنة مع شروط وقواعد الإفصاح المنصوص عليها في أصول المحاسبة الدولية، وقد تألفت الدراسة من قسمين:- القسم الأول نظري، يغطي الجوانب الفكرية لمفهوم ومقومات الإفصاح المناسب، وأما القسم الثاني، خصص لدراسة ميدانية أجريت على عينة طبقية، عدد مفرداتها ٣٠ شركة، وبما يعادل ٥١% تقريباً من جملة الشركات المساهمة العامة الأردنية المدرجة في سوق عمان المالي، التي أعدت ودققت بياناتها للسنة المنتهية في ١٩٩٠/١٢/٣١ بموجب أصول المحاسبة الدولية.

خلصت الدراسة إلى أن الشركات المساهمة العامة الأردنية، تلبي بوجه عام حوالي ٨٠% من متطلبات الإفصاح، وشروط الإفصاح المنصوص عليها في أصول المحاسبة الدولية، وهو إلى حد ما مستوى معقول، إلا أن هذا الإفصاح يتفاوت في مداه سواء فيما بين القوائم المالية الأساسية، أو ما بين عناصر كل قائمة منها على حدة، وذلك يوجب على إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية، وكذلك مدققي حساباتها أن يولوا عناية أكبر نحو تحقيق الاتساق المطلوب في الإفصاح الفعلي، المتوافر على مستوى جميع هذه القوائم، وبشكل يزيد من فعاليتها كمصدر للمعلومات.

- **ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:-**

تتميز هذه الدراسة عن غيرها من الدراسات السابقة بأنها تهتم بقطاع التأمين في الأردن، كمجتمع وعينة للدراسة، حيث تركز على بيان مدى التزام شركات التأمين في الأردن بتعليمات الحاكمية المؤسسية الصادرة عام ٢٠٠٦، ومعرفة أثر تعليمات الحاكمية المؤسسية في الإفصاح والشفافية وما يترتب على هذه التعليمات من تعزيز للإفصاح والشفافية، في التقارير الصادرة عن شركات التأمين، وهي من الدراسات القليلة التي أجريت في هذا المضمار وتناولت التشريعات الصادرة في الأردن في مجال الحاكمية المؤسسية حيث تعلقت الدراسة بتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين، وأسس تنظيمها، وإدارتها رقم (٢) والصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين لسنة ٢٠٠٦م، والتي تعتبر من أولى المحاولات لتطبيق الحاكمية المؤسسية في الأردن.

١-٦ فرضيات الدراسة:

تقوم الدراسة على الفرضيات التالية:-

١) لا تلتزم شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين الصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين لسنة ٢٠٠٦.

٢) لا يوجد تأثر ذو دلالة إحصائية في تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين، وزيادة مستوى الإفصاح والشفافية في التقارير المالية.

٣) لا يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية بين المتغيرات الديموغرافيـــة للمـــديرين المـــاليين (الخبرة، الاختصاص، المؤهلات، الشهادات المهنية) ، والالتزام في تطبيق تعليمـــات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين الأردنية في عام ٢٠٠٦.

الفصل الثاني

الإطار النظري للدراسة

المبحث الأول: الحاكمية المؤسسية:

١- نشأة الحاكمية المؤسسية للشركات

٢- مفهوم الحاكمية المؤسسية للشركات

٣- محددات الحاكمية المؤسسية للشركات

٤- أهمية الحاكمية المؤسسية للشركات

٥- كيف تعزز الحاكمية المؤسسية الإفصاح

المبحث الثاني: مبادئ الحاكمية المؤسسية للشركات

١- مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

٢- مبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية

٣- مبادئ مؤسسة التمويل الدولية (IIF)

المبحث الثالث: الحاكمية المؤسسية في الأردن

المبحث الرابع: الإفصاح

١- مفهوم الإفصاح

٢- أنواع الإفصاح عن المعلومات المحاسبية

٣- نوعية المعلومات المحاسبية التي يتم الإفصاح عنها

٤- أساليب وطرق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية

٥- مستويات الإفصاح

٦- الإفصاح من حيث الفئة المستهدفة

٧- الإفصاح في التشريعات الأردنية

المبحث الخامس: الشفافية

١- مفهوم الشفافية وأنواعها

٢- الحاكمية المؤسسية للشركات والشفافية

الفصل الثاني

الإطار النظري للدراسة

المبحث الأول: الحاكمية المؤسسية

مقدمة

أدى اتساع حجم المشروعات إلى انفصال الملكية عن الإدارة، وشرعت تلك المشروعات في البحث عن مصادر للتمويل أقل تكلفة من المصادر المصرفية، فاتجهت إلى أسواق المال، وساعد على ذلك ما شهده العالم من تحرير للأسواق المالية، فتزايدت انتقالات رؤوس الأموال عبر الحدود بشكل غير مسبوق، ودفع اتساع حجم الشركات وانفصال الملكية عن الإدارة إلى ضعف آليات الرقابة على تصرفات المديرين، وإلى وقوع كثير من الشركات في أزمات مالية، ونتيجة للفضائح المالية التي حدثت في عام ٢٠٠٢، انهار العديد من المنظمات المالية الدولية، مثل: غلوبال، وميرك للأدوية، وشركة انرون، وغيرها من المنظمات(حماد، ٢٠٠٥).

ونتيجة الانهيارات السابقة، توسعت فجوة الثقة بين مستخدمي القوائم المالية، ومدققي الحسابات، وأصبح مستخدمو القوائم المالية غير مقتنعين بالدور الذي تقوم به مكاتب مراجعي الحسابات العالمية، أمثال أندرسون ووترهاوس ...الخ، فكانت معظم حالات الانهيار هذه مرتبطة بوجود نظام محاسبي مضلل، مكن تلك الشركات من تعظيم أرباحها المعلنة، ليتوافق مع متطلبات أسواق المال(البورصة)، في سبيل دعم أسعار أسهم تلك الشركات في الأسواق المالية، وتحقيق مصالح وطموحات الإدارة في الاستفادة من رفع قيمة أسهم تلك الشركات وبيعها بعد ذلك، لتفادي الخسائر الناجمة عن الوضع المالي الحقيقي لتلك الشركات، ونتيجة

ذلك ظهر مفهوم الحاكمية المؤسسية للشركات، في محاولة لاستعادة ثقة مستخدمي البيانات المالية، خاصة المساهمين، والمتعاملين بأسواق رأس المال (الجعيدي،٢٠٠٧).

وبناءً على ذلك، تهدف قواعد وضوابط الحاكمية المؤسسية إلى تحقيق الشفافية والعدالة، ومنح حق مساءلة إدارة الشركة، وبالتالي تحقيق الحماية للمساهمين، والعمل على ضمان مراجعة الأداء المالي، ووجود هياكل إدارية تمكن من محاسبة الإدارة أمام المساهمين، مع تكوين لجنة تدقيق من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذية، تكون لها مهام واختصاصات وصلاحيات عديدة، لتحقيق رقابة مستقلة على التنفيذ(هواري،٢٠٠٨).

١- نشأة الحاكمية المؤسسية للشركات

ظهرت الحاجة إلى الحاكمية المؤسسية للشركات في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة، خلال العقود القليلة الماضية، خاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدها عدد من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا، في عقد التسعينات من القرن العشرين، وكذلك ما شهده الاقتصاد الأمريكي مؤخرا من انهيارات مالية ومحاسبية خلال عام ٢٠٠٨ .

إن أولى بدايات الاهتمام بمفهوم الحاكمية المؤسسية للشركات، كانت عام ١٩٧٦، عندما اهتم كل من "Jensen & Meckling" بالمفهوم، من حيث أهميته في تقليل المشاكل الناشئة عن الفصل بين الملكية والإدارة، أو ما يعرف بنظرية الوكالة، وظهر قانون مكافحة ممارسات الفساد في عام ١٩٧٧ في الولايات المتحدة، والذي تضمن قواعد محددة لصياغة ومراجعة نظم الرقابة الداخلية في الشركات (سليمان ،٢٠٠٦).

ونتيجة لحدوث العديد من الانهيارات المالية في مجال الادخار والقروض، تأسست في عـــام ١٩٨٥ (لجنة تريدوي) بهدف الحد من هذه الانهيارات، وتحديد الأسباب الرئيسية لسوء تمثيل الوقائع في التقارير المالية، وتقديم توصيات لتقليل حدوثها، حيث أصدرت اللجنة تقريرها في عام ١٩٨٧، وتضمن مجموعة من التوصيات الخاصة بتطبيق قواعد الحاكميـــة المؤســـسية للشركات منها بهدف زيادة فعالية لجان التدقيق ومما جاء فيها:

١- على لجان التدقيق أن تمتلك مصادر مالية وسلطة لتنفذ مسؤولياتها.

٢- على لجان التدقيق أن تقوم بمراجعة تقييم الإدارة حول استقلالية المدقق الخارجي.

٣- على هيئة الأوراق المالية إلزام الشركات بتشكيل لجان تدقيق مكونة من أعضاء مستقلين عن الإدارة.

٤- على هيئة الأوراق المالية أن تطلب من لجان التدقيق إصدار تقرير تصف فيه مسؤولياتها ونشاطاتها خلال العام ضمن التقرير السنوي للشركة.

٥- على لجان التدقيق أن تضع دليلاً مكتوباً يوضح مهامها وأهدافها.

وقد هدفت اللجنة لمنع حدوث الغش والتلاعب في القوائم المالية، من خلال الاهتمـــام بنظام الرقابة الداخلية بشكل أكثر موضوعية، وتقوية مهنة تدقيق الحسابات الخارجيـــة أمـــام مجلس إدارة الشركات(أبو زر، ٢٠٠٦)، كما هدفت لجنة تريدوي إلى خلق بيئة رقابة سليمة، ولجان مستقلة للتدقيق، وتدقيق داخلي أكثر موضوعية بشكل يدعو لضرورة الإفـــصاح عـــن فعالية الرقابة الداخلية، وعلى الرغم من أن التوصيات التي تبناها التقرير لـــم تكـــن ملزمـــة

للشركات المسجلة في البورصة، إلا أن بورصة لندن أرغمت الشركات أن تحدد في تقريرها السنوي مدى التزامها بتلك التوصيات(سليمان ،٢٠٠٦).

وبلغ الاهتمام بالحاكمية المؤسسية أوجه في عام ٢٠٠٢، عقب انهيار الشركات الأمريكية العملاقة، مثل شركة (انرون Enron) وغيرها من الشركات، وكذلك اثر الأزمات المالية التي كانت قد شهدتها من قبل أسواق دول شرق آسيا وروسيا ودول أمريكيا اللاتينية(مركز المشروعات الدولية الخاصة،٢٠٠٣).

٢- مفهوم الحاكمية المؤسسية للشركات (CORPORATE GOVERNANCE)

يعد مصطلح الحوكمة هو الترجمة المختصرة للمصطلح (Corporate Governance)، ولم يتفق الباحثون العرب على ترجمة محددة لهذا المصطلح، فمنهم من ترجمها على أنها حوكمة الشركات، ومنهم من ترجمها على أنها الحاكمية المؤسسية للشركات، ومنهم من ترجمها إلى حاكمية الشركات (مطر ونور، ٢٠٠٧)، وعليه يعتقد الباحث أن مصطلح الحاكمية المؤسسية الذي تبناه مجمع اللغة العربية في الأردن هو المصطلح الأنسب والاشمل لهذه الدراسة.

ومن المفيد عند التعرض للمفهوم، تصنيف تعريفات الحاكمية المؤسسية للشركات في شكل محاور، يركز كل منها على جانب من الجوانب التي تغطيها الحاكمية المؤسسية للشركات وكما يلي:

المحور الأول: توجيه أداء الشركات ورقابتها:

يركز هذا المحور على ارتباط الحاكمية المؤسسية للشركات بقضايا الشركات المتمثلة بتوجيه ورقابة الأداء، حيث عرفت لجنة (Cadbury) في تقريرها الصادر سنة 1992 الحاكمية المؤسسية للشركات بأنها: " النظام الذي يتم بوساطة توجيه ورقابة

الشركات(Cadbury Report, 1992) وعرفتها مؤسسة التمويل الدولية بأنها: " النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها (IIF, 2002).

المحور الثاني : تحديد الأطراف ذات الصلة بالحاكمية المؤسسية للشركات

يركز هذا المحور على الأطراف ذات الصلة بالحاكمية المؤسسية للشركات ، إذ تعد الطريق المثلى لترشيد ممارسات المديرين ومجلس إدارة الشركة، وترشيد ممارسات المحاسبين العاملين بالشركة، ومراقبي الحسابات وما يقوموا به من أعمال لإظهار المراكز المالية، ونتيجة نشاط الشركة، وكذلك المستثمرين وما يقوموا به من تأثير على قرارات الاستثمار داخل الشركة، ويؤدي ذلك في النهاية إلى تحمل كل طرف لمسؤولياتهم، بكل عدالة وشفافية ومواجهة مساءلة حملة الأسهم وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن ذلك (علي و شحاتة،٢٠٠٧).

وقد عرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) (OECD, 2004)، الحاكمية المؤسسية للشركات على أنها: "مجموعة من القوانين والقواعد والمعايير التي تحدد وتنظم العلاقة بين إدارة الشركة من ناحية، وبين الممولين وأصحاب المصالح من ناحية أخرى".

أما البنك المركزي الأردني فقد عرفها بأنها مجموعة من العلاقات بين إدارة المؤسسة ومجلس إدارتها ومساهميها والجهات الأخرى التي لها اهتمام بالمؤسسة (البنك المركزي الأردني،٢٠٠٤).

المحور الثالث : أهداف الحاكمية المؤسسية للشركات وأهميتها لحملة الأسهم وأصحاب المصلحة الآخرين .

يركز هذا المحور على أهداف الحاكمية المؤسسية للشركات، وأهميتها كمصدر قيمة لحملة الأسهم ضمن النطاق المحدود لها، ومصدر قيمة لأصحاب المصلحة الآخرين ضمن النطاق الأوسع للحاكمية، أي كيفية ضمان أو تحفيز الإدارة الكفوءة في الشركات المساهمة باستخدام ميكانيكية الحوافز، مثل العقود، والتشريعات، وتصاميم الهياكل التنظيمية، والذي يكون محصورا في السؤال عن تحسين الأداء المالي(Matheson, 2002)، ويتم ذلك من خلال تحفيز مديري الشركة على القيام بتأدية واجباتهم، وتحقيق أفضل عائد مالي، لضمان حقوق حملة الأسهم وأصحاب المصالح والأطراف المرتبطة بالشركة (دهمش و إسحاق، ٢٠٠٣).

وفي هذا المجال يرى الباحث ، أن الحاكمية المؤسسية للشركات هي مجموعة العلاقات التي تشمل الإدارة التنفيذية للشركة، ومجلس إدارتها من جهة، ومساهميها وأصحاب المصالح الآخرين من جهة أخرى. ويكون ذلك من خلال مجموعة من القواعد والأنظمة القانونية، والمحاسبية، والمالية، والاقتصادية، بغرض تحكم الإدارة في تسيير أعمالها، والوفاء بمسؤولياتها تجاه المساهمين والمودعين وأصحاب المصالح والمجتمع، وهو ما يتطلب إبراز أهمية الحاكمية المؤسسية للشركات في المجالات الاقتصادية ، فضلا عن أهميتها في المجالات القانونية.

٣- محددات الحاكمية المؤسسية للشركات

يعتمد التطبيق الجيد للحاكمية المؤسسية للشركات على توافر مستوى جودة لمجموعتين من المحددات هما: محددات خارجية وأخرى داخلية

أ- المحددات الخارجية:

تشير تلك المحددات إلى البيئة التي تعمل الشركة من خلالها، وتشمل مجموعة القواعد والأنظمة، المحاسبية والقانونية والمالية للنشاط الاقتصادي (مثل: قوانين سوق المال والشركات، وقوانيين تنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والإفلاس) (يوسف، ٢٠٠٧)، وترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة الشركة، والتي تقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي والعائد الخاص(Turnbull, 1997).

ب- المحددات الداخلية:

تشير إلى القواعد والأسس التي تطبق داخل الشركات والتي تتضمن وضع هياكل إدارية سليمة توضح كيفية اتخاذ القرارات، وتوزيع السلطات داخل الشركة، بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، والتي يؤدى توافرها من ناحية وتطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف الثلاثة (أبو زر، ٢٠٠٦).

وقد تؤدي الحاكمية المؤسسية في النهاية إلى زيادة الثقة في الاقتصاد القومي، وتعميق دور سوق المال، وزيادة قدرته على تعبئة المدخرات ورفع معدلات الاستثمار، والحفاظ على حقوق الأقلية أو صغار المستثمرين ومن ناحية أخرى، تشجع الحاكمية المؤسسية للشركات على نمو القطاع الخاص ودعم قدراته التنافسية، وتساعد المشروعات

في الحصول على التمويل وتوليد الأرباح، وأخيرا خلق فرص عمل(اتحاد المصارف العربية، ٢٠٠٣).

ومع ذلك، فإن نطاق الحاكمية المؤسسية للشركات قد يتسع لأكثر مما سبق ذكره، لتمتد أهدافه وأهميته خارج حدود مصلحة الشركة ذاتها، ومصلحة حملة الأسهم، وأصحاب المصلحة الآخرين.

٤- أهمية الحاكمية المؤسسية للشركات

يمكن تحديد أهمية الحاكمية المؤسسية للشركات من منظورين أولاهما إقتصادي والآخر قانوني ويفسران كما يلي:-

أ- الأهمية الاقتصادية للحاكمية المؤسسية للشركات

تعود الأهمية الاقتصادية للحاكمية المؤسسية للشركات إلى تعظيم وزيادة أداء الشركات، من خلال الموازنة بين العائد الاقتصادي المتوقع ، والتكاليف المدفوعة، والمخاطر المترتبة جراء مشاريع الشركة، ويرتبط ذلك بشكل كبير بمديري الشركات؛ فالشركات التي تتمتع بحاكمية مؤسسية جيدة تملك مديرين بمستويات عالية الجودة، وتتعامل بصورة أكثر شفافية بشكل يوحي لحملة الأسهم والمتعاملين الآخرين معها بالثقة، ويعمل على تخفيض مخاطر الاستثمار وبالنتيجة تخفيض تكلفة رأس المال (حماد، ٢٠٠٥)، كما تعود أهميتها الاقتصادية على حملة الأسهم والمستثمرين، إذ تضمن لهم تحقيق عائد مناسب على استثماراتهم، مع تعظيم قيمة حملة الأسهم، والمحافظة على حقوقهم، ولاسيما حاملي أقلية الأسهم، في ظل مشكلة الوكالة الناشئة عن فصل ملكية الشركة عن إدارتها.

وتأتي أهمية الحاكمية المؤسسية للشركات في سد الفجوة التي يمكن أن تحصل بين الأصيل (مالك الشركة) والوكيل (المدير) من جراء رغبة الأخير في تبني الممارسات التي من الممكن أن تحقق رفاهيته الشخصية وليس رفاهية حملة الأسهم. (Wheelen & Hunger, 2004).

وتمتد الأهمية الاقتصادية للحاكمية المؤسسية للشركات لتشمل أسواق رأس المال، إذ أن تطبيق مبادئ الحاكمية يعزز كفاءة السوق، ويقدم المعلومات الملائمة للمستثمرين لمعرفة المزيد عن الشركات وعن أداءها، وعند ذلك تستطيع أسواق المال أن تخصص أموال أولئك المستثمرين إلى الشركات الواعدة، التي يتم إدارتها بشكل أفضل. (Stein, 2004)

وأخيرا تعد الحاكمية المؤسسية للشركات ذات أهمية بالنسبة للاقتصاد كله، إذ أن هناك ارتباطا وثيقا بينها وبين النظام الاقتصادي للدولة، فالمشاكل الناجمة عن ضعف الحاكمية المؤسسية للشركات لا تعزى فقط إلى فشل الاستثمارات، وإنما تمتد إلى أبعد من ذلك متمثلة في ضعف مستويات الثقة العامة في الأعمال كلها، وتشير إلى فقدان مصداقية النظام الاقتصادي كله .

وعليه يجب النظر إلى تحسين الحاكمية المؤسسية للشركات باعتباره يمثل كسباً لكافة الأطراف ذات الصلة، فهو يعد كسبا للشركة من خلال تحسين الأداء، وتخفيض تكاليف الحصول على رأس المال، ويعد كسبا لحملة الأسهم من خلال تعظيم القيمة، وفي المدى الطويل، وأخيرا فهو يعد كسبا للاقتصاد القومي من خلال النشاط المستقر والمستمر، والأكثر كفاءة للشركات التي تعمل في ظله (Millstein Report, 1998).

ب- الأهمية القانونية الحاكمية المؤسسية للشركات

تعد القوانين والمبادئ المنظمة لعمل الشركات (مثل: قوانين الشركات وقوانين الأسواق المالية) العمود الفقري لإطار الحاكمية المؤسسية للشركات، إذ تنظم تلك القوانين العلاقة بين الأطراف المهتمة بالشركة، والمعنية بالاقتصاد كله، ويشير (Zingales, 1997) في هذا الصدد، إلى أن الأشكال المختلفة للعقود بين كافة الأطراف المعنية في الشركة، تمثل حجر الأساس في تنظيم العلاقات التعاقدية بينها، بالشكل الذي يعمل على ضمان حقوق كل طرف منهم.

هذا وتأتي أهمية الحاكمية المؤسسية للشركات من الناحية القانونية للتغلب على سلبيات تنفيذ التعاقدات، التي يمكن أن تنتج عن الممارسات السلبية التي تنتهك صيغ العقود المبرمة، أو القوانين والقرارات والنظم الأساسية المنظمة للشركة، وفي المقابل تعد القوانين والأنظمة صمام الأمان الرئيس الذي يضمن حاكمية مؤسسية جيدة للشركات، كما أن كلا من معايير الإفصاح والشفافية والمعايير المحاسبية الأخرى، يجب أن تشكل عصب مبادئ الحاكمية المؤسسية للشركات، حيث اقترحت (IIF, 2002) بان يتم إصدار قواعد لحاكمية الشركات ويمكن أن يتم تضمينها بكل من قوانين أسواق رأس المال والشركات، مع ضمان كفاءة المناخ التنظيمي والرقابي، إذ يتعاظم دور أجهزة الإشراف في متابعة الأسواق، وذلك بالاستناد إلى دعامتين هامتين هما: الإفصاح والشفافية، والمعايير المحاسبية السليمة.

٥- دور الحاكمية المؤسسية في تعزيز الإفصاح والشفافية

تطالب مبادئ الحاكمية المؤسسية للشركات، القيام بالإفصاح والشفافية السليمين في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالشركة، بما في ذلك المركز المالي، والأداء، وحقوق الملكية والحاكمية المؤسسية للشركة، (درويش، ٢٠٠٣). والحاكمية المؤسسية

للشركات قد يكون لها تأثير على مستوى الإفصاح (Haniffa & cooke, 2002) حيث نجد بأن تعليمات الحاكمية المؤسسية لعام ٢٠٠٦ ألزمت شركات التأمين بالإفصاح عن العلاقــة بين رئيس مجلس إدارة الشركة ومديرها العام إن وجدت، والهيكل التنظيمي للشركة بما فــي ذلك هيكلية مجلس إدارة الشركة، والإدارة التنفيذية، مع بيان مؤهلات وخبرات كل منهم كذلك سياسة المكافأة في الشركة لكل من أعضاء مجلس إدارة الشركة، والإدارة التنفيذية والمخاطر الرئيسية في الشركة، وسياسة إدارتها وأسماء أعضاء لجنــة التــدقيق ونــشاطاتها، وعــدد اجتماعات اللجنة التي عقدت خلال السنة مما يعزز الإفصاح والشفافية.

المبحث الثاني: مبادئ الحاكمية المؤسسية للشركات

مقدمة

حرصت العديد من المؤسسات الدولية، كبنك التسويات الدولية، ممثلا في لجنة بازل، ومؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على إصدار مجموعة من المبادئ المتعلقة بالحاكمية المؤسسية للشركات، بالاستناد إلى التجارب المتعلقة بمبادرات الدول الأعضاء، من خلال التعاون مع العديد من اللجان مثل: لجنة الأسواق المالية، ولجنة الاستثمار الدولي، والشركات متعددة الجنسيات، ولجنة سياسات البيئة، كما تم الاستفادة من إسهامات عدد من الدول غير الأعضاء، وقطاع الأعمال، والمستثمرين والاتحادات المهنية، وغيرها من الأطراف المعنية بالموضوع(OECD, 2004).

ويمكن تعريف مبادئ الحاكمية المؤسسية للشركات بأنها: مجموعة الأسس والممارسات التي تطبق بصفة خاصة على الشركات المملوكة لقاعدة عريضة من المستثمرين، وتتضمن الحقوق والواجبات لكافة المتعاملين مع الشركة، مثل: مجلس الإدارة، والمساهمين، والدائنين، وتظهر من خلال النظم واللوائح الداخلية المطبقة بالشركة، والتي تحكم اتخاذ أي قرار قد يؤثر على مصلحة الشركة أو المساهمين بها (علي و شحاتة، ٢٠٠٧).

وهدفت تلك المبادئ على مساعدة حكومات الدول الأعضاء وغير الأعضاء، على التقويم، والإشراف، والرقابة، وتحسين المزايا الاقتصادية، وهو ما يعني قوة التنظيم، إلى جانب فعالية الإشراف للشركات، وتوفير مرجعية لصانعي السياسة والمستثمرين لدى إعدادهم

للأطر القانونية والتنظيمية لأساليب الحاكمية المؤسسية للشركات، وغيرها من الأطراف المعنية، (جوناثان، ٢٠٠٥)، وفيما يلي نبذه عن المبادئ التي أرستها المؤسسات الدولية:

أولاً:- مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)

تبنت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ستة مبادئ للحاكمية المؤسسية، هدفت إلى مساعدة حكومات الدول على التقويم، والإشراف الفعال، والرقابة، وتحسين المزايا الاقتصادية للمستثمرين، وغيرهم من الأطراف المعنيين بذلك، وتمثلت مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في (OECD, 2004) كما هو مبين أدناه:

١- وجود إطار فعال للحاكمية المؤسسية للشركات.

يجب أن يتضمن إطار الحاكمية المؤسسية للشركات كلا من تعزيز شفافية الأسواق وكفاءتها، وأن يكون متناسقا مع أحكام القانون، وأن يصيغ بوضوح تقسيم المسؤوليات فيما بين السلطات الإشرافية، والتنظيمية، والتنفيذية المختلفة، ويكون محددًا بشكل واضح لضمان خدمة المصلحة العامة، وبشفافية، وقابلية للتنفيذ، وأن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية، والتنظيمية، والتنفيذية.

كما ينبغي أن يكون توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات، في نطاق اختصاص تشريعي واضح وأن تكون لدى الجهات الإشرافية، والتنظيمية، والتنفيذية السلطة، والنزاهة، والموارد، للقيام بواجباتها بطريقة متخصصة وموضوعية، فضلا عن أن أحكامها وقراراتها ينبغي أن تكون في الوقت المناسب وشفافة مع توفير الشرح التام لها.

٢- حماية حقوق المساهمين وأصحاب حقوق الملكية.

وتشمل نقل ملكية الأسهم، واختيار مجلس الإدارة، والحصول على عائد في الأرباح، ومراجعة القوائم المالية، وحق المساهمين في المشاركة الفعالة، كالحق في تسجيل الملكية

بطرق مضمونة، والحق في إرسال أو تحويل الأسهم، والحق في الحصول على المعلومات المادية، وذات الصلة بالشركة، في الوقت المناسب على أساس منتظم، والحق في المشاركة والتصويت في الجمعية العامة للمساهمين، بهدف انتخاب وعزل أعضاء مجلس الإدارة، أو معرفة نصيبهم من أرباح الشركة.

وينبغي أن يكون للمساهمين الحق في المشاركة في الحصول على المعلومات الكافية عن القرارات التي تخص أية تغييرات أساسية في الشركة، مثل: (تعديل النظام الأساسي، أو عقد التأسيس، أو ما يماثلها من المستندات الحاكمة للشركة)، والترخيص بإصدار أسهم إضافية، للعمليات الاستثنائية، بما في ذلك تحويل كل أو ما يكاد أن يكون كل الأصول، بما يؤدى في الواقع إلى بيع الشركة.

وينبغي أن تكون للمساهمين فرصة المشاركة الفعالة، والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين، وتزويد المساهمين بالمعلومات الكافية في الوقت المناسب، فيما يتعلق بتاريخ ومكان وجدول أعمال الجمعية العامة، وكذلك المعلومات الكاملة، وفى الوقت المناسب عن الموضوعات التي سيجرى اتخاذ قرارات بشأنها في الاجتماع، وتوجيه الأسئلة إلى مجلس الإدارة، بما في ذلك الأسئلة المتعلقة بالمراجعة الخارجية السنوية، ووضع بنود على جدول الأعمال الخاص بالجمعية العامة، وتسهيل المشاركة الفعالة للمساهمين في القرارات الرئيسية الخاصة بالحاكمية المؤسسية للشركات، مثل: ترشيح وانتخابات أعضاء مجلس الإدارة، والإعلان بشفافية عن سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة، وكبار التنفيذيين في الشركة.

٣- المعاملة المتساوية للمساهمين.

تعني معاملة متساوية لكافة المساهمين من حملة الأسهم داخل كل فئة، بما في ذلك مساهمي الأقلية والساهمين الأجانب، وحقهم في الدفاع عن حقوقهم القانونية، والتصويت في

الجمعية العامة على القرارات الأساسية، وكذلك حمايتهم من أي عمليات استحواذ، أو دمج مشكوك فيها، أو من الاتجار في المعلومات الداخلية، وكذلك حقهم في الاطلاع على كافة المعاملات مع أعضاء مجلس الإدارة، أو المديرين التنفيذيين.

٤- دور أصحاب المصالح في الحاكمية المؤسسية للشركات

يقصد بأصحاب المصالح، جميع الفئات الأخرى، من غير حملة الأسهم، ممن لهم علاقة بالشركة كالبنوك والعاملين وحملة السندات والموردين والعملاء (مطر و نور، ٢٠٠٧)، وتشمل احترام حقوقهم القانونية، والتعويض عن أي انتهاك لتلك الحقوق، وكذلك آليات مشاركتهم الفعالة في الرقابة على الشركة، وحصولهم على المعلومات المطلوبة، وأن يعمل على تشجيع التعاون النشط بين الشركات، وأصحاب المصالح في خلق الثروة، وفرص العمل، واستدامة المنشآت السليمة ماليا، كما ينبغي لأصحاب المصالح، بما في ذلك أفراد العاملين وهيئات تمثيلهم، أن يتمكنوا من الاتصال بمجلس الإدارة للإعراب عن اهتمامهم بشأن الممارسات غير القانونية أو غير الأخلاقية التي يشكون فيها.

٥- الإفصاح والشفافية

ينبغي في إطار الحاكمية المؤسسية للشركات أن يضمن القيام بالإفصاح السليم والصحيح في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالشركة، بما في ذلك المركز المالي، والأداء، وحقوق الملكية الحاكمية المؤسسية للشركات، كالنتائج المالية ونتائج عمليات الشركة، و الملكيات الكبرى للأسهم، وحقوق التصويت، وسياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والتنفيذيين الرئيسيين، والمعلومات عن أعضاء مجلس الإدارة، بما في ذلك مؤهلاتهم، وعملية الاختيار، والمديرين الآخرين في الشركة، وما إذا كان يتم النظر إليهم باعتبارهم مستقلين(السويطي، ٢٠٠٥).

ينبغي إعداد المعلومات والإفصاح عنها، طبقا للمستويات النوعية المرتفعة للمحاسبة والإفصاح المالي وغير المالي، والقيام بتدقيق خارجي مستقل بواسطة مدقق مستقل، كفء مؤهل، حتى يمكنه أن يقدم تأكيدات خارجية موضوعية لمجلس الإدارة والمساهمين، بأن القوائم المالية تمثل بصدق المركز المالي وأداء الشركة، في كافة النواحي المادية والهامة.

٦- مسؤوليات مجلس الإدارة

في إطار الحاكمية المؤسسية للشركات، يجب أن يكون هناك رقابة فعالة لمجلس الإدارة على إدارة الشركة، ومحاسبة مجلس الإدارة عن مسؤوليته أمام الشركة والمساهمين، وينبغي على مجلس الإدارة أن يطبق معايير أخلاقية عالية، وأن يأخذ في الاعتبار مصالح واهتمامات أصحاب المصالح في الشركة، واستعراض وتوجيه إستراتيجية الشركة، وخطط العمل الرئيسية، وسياسة المخاطر، والموازنات التقديرية، وخطط العمل السنوية، ووضع أهداف الأداء، ومراقبة التنفيذ، وأداء الشركة، مع الإشراف على المصروفات الرأسمالية الرئيسية، وعمليات الاستحواذ، والتخلي عن الاستثمار.

وفي سبيل تحقيق المبادئ السابقة الذكر، بدأ صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي برنامجاً مشتركاً يهدف إلى تقويم ممارسات الحاكمية المؤسسية للشركات على مستوى الدولة، قياساً بالمبادئ المتبعة في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، أطلق عليه (برنامج احترام القوانين والمواصفات)، حيث تعامل البرنامج مع الحاكمية المؤسسية للشركات على ثلاثة مستويات هي: (مستوى الشركة، مستوى رأس المال، مستوى المؤسسة وبنية الاقتصاد ذاته).

ثانياً:- مبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية

وضعت لجنة بازل إرشادات خاصة بالحاكمية في المؤسسات المصرفية والمالية، هدفت إلى إرساء مجموعة من القيم والمبادئ الأخلاقية والمهنية للتصرفات السليمة، التي يتحقق باستخدامها تطبيق مبادئ الحاكمية المؤسسية للمؤسسات المصرفية المالية، سواء أتعلق منها بالعلاقات داخل المؤسسات المالية والمصرفية، أم بالعلاقات مع العاملين خارج الشركة، التي بموجبها يمكن قياس نجاح الشركة الكلي، ومساهمة الأفراد في ذلك النجاح (شاكر، ٢٠٠٥).

وركزت المبادئ الداخلية على التوزيع السليم للمسؤوليات، ومركز اتخاذ القرار، من خلال وضع آلية للتعاون الفعال بين مجلس الإدارة ومدققي الحسابات والإدارة العليا، بالإضافة إلى توفر نظام ضبط داخلي قوي يتضمن مهام التدقيق الداخلي والخارجي، فيما ركزت المبادئ الخارجية على ضرورة وجود هيئة مراقبة خاصة مستقلة لمراكز المخاطر في المواقع التي يتزايد فيها تضارب المصالح، بما في ذلك علاقات العمل مع المقترضين المرتبطين بالمصرف، وكبار المساهمين، والإدارة-العليا، أو متخذي القرارات الرئيسة في المؤسسة (يوسف، ٢٠٠٧).

ثالثاً:- مبادئ مؤسسة التمويل الدولية (IIF)

وضعت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي في عام ٢٠٠٣ توجهات وقواعد ومبادئ عامة تراها أساسية لدعم الحاكمية المؤسسية في المؤسسات على تنوعها، سواء كانت مالية أو غير مالية، وذلك على مستويات أربعة تمثل الممارسات المقبولة للحكم الجيد، وضمان تنفيذه محليا على مستوى الإدارة العليا (IIF, 2002) وقد تمثلت كالتالي:

١. الممارسات المقبولة للحكم الجيد.

٢. خطوات إضافية لضمان الحكم الجيد الجديد.

٣. إسهامات أساسية لتحسين الحكم الجيد محلياً.

٤. القيادة.

ومن خلال ما سبق نلاحظ أن الحاكمية المؤسسية للشركات هي مزيج، يجمع بين القواعد التنظيمية والتشريعات التي يضعها القطاع العام ممثلاً بالهيئات الرقابية فقط، والمبادئ والتوجيهات التي يدفع إليها القطاع الخاص، ويشكل هذا البنية التحتية الضرورة الممكنة علاوة على قواعد رسمية تتبنى فيها الشركات مبادئ وتوجيهات عن أفضل الممارسات وهي المبادئ التي يجري وضعها وتطويرها باستمرار استجابة للظروف السائدة في الأسواق ولطلبات المستثمرين.

المبحث الثالث: الحاكمية المؤسسية في الأردن

مقدمة

تبنى الأردن في السنوات الأخيرة سلسلة من الإصلاحات، التشريعية، والاقتصادية، والمالية التي من شأنها تعزيز المناخات الاستثمارية، وتحقيق تحولات اقتصادية سريعة، كما أظهر اهتماما بموضوع الحاكمية المؤسسية، وتدعيم قواعدها، لما لهذا الموضوع من أهمية في تعزيز الشفافية، والمساءلة، وتدعيم سلطة القانون في الحياة الاقتصادية، وذلك من خلال إنشاء المؤسسات الإشرافية والتنظيمية، مثل: هيئة الأوراق المالية، وهيئة التأمين وغيرها من هيئات التنظيم القطاعية (حتاملة، ٢٠٠٥).

التشريعات الأردنية المتعلقة بالحاكمية المؤسسية:-

سارعت جهات الرقابة والإشراف الأردنية إلى تضمن بعض اللوائح، والأنظمة، والتشريعات، التي تحكم جميع جوانب النشاط الاقتصادي، مثل: قانون الشركات، وقانون البنوك، وقانون مزاولة مهنة المحاسبة، وقانون السوق المالي (مطر ونور، ٢٠٠٧).

وقد أصدرت هيئة الأوراق المالية دليل قواعد الحاكمية المؤسسية للشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان في عام ٢٠٠٦م، أولت فيه أهمية كبيرة للإجراءات والتشريعات، خاصة فيما يتعلق بالإطار التشريعي الذي يحكم قضايا حماية المستثمرين، من خلال مبادئ الإفصاح والشفافية، وتوفير المعلومات المرتبطة بالشركات المدرجة لدى البورصة، إذ أصبحت الشركات المدرجة في البورصة، استنادا إلى الدليل، ملزمة بالإفصاح عن النتائج الأولية وأعمالها، خلال ٤٥ يوما من نهاية العام، وتقارير ربع سنوية ونصف سنوي، إضافة إلى التقارير السنوية، التي تكون طبقا لمعايير محاسبية وقواعد مراجعة مقبولة دوليا، حيث

تضمنت التعليمات شرطا يوجب على كل شركة تدرج في السوق المالي أن تشكل فيها لجنة تدقيق، تقوم بتدقيق القوائم المالية والإيضاحات المتممة لها، مع نشرها بإحدى الصحف المحلية واسعة الانتشار التي تصدر في الأردن خلال شهر من اعتمادها من هيئة الأوراق المالية، كما ألزمتها، ولأول مرة، في تاريخ سوق عمان المالي فإن تعليمات إدراج الأسهم والأوراق المالية الصادرة استنادا إلى أحكام المادة ٧٢ من قانون الأوراق المالية رقم ٧٦ لعام ٢٠٠٤، فقد ألزمت الشركات المساهمة العامة المدرجة في السوق الأولي بتزويد البورصة بتقارير ربع سنوية، مدققة من قبل مدقق حسابات تلك الشركات، مع فرض العديد من العقوبات على الشركة، في حالة عدم التزام الشركة بقواعد الإفصاح المبينة في هذا الشأن.

وقد ألزمت أيضا بتزويد البورصة بهذه التقارير ضمن الموعد المحدد لذلك، كما ألزمت تعليمات الإدراج الشركات المساهمة العامة المدرجة في البورصة على توقيع اتفاقيات إدراج، وعلى تحديد ضابط ارتباط للشركة، فقامت الشركات بتوقيع هذه الاتفاقيات مع بورصة عمان (دليل قواعد الحاكمية المؤسسية للشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان، ٢٠٠٦م) .

لا شك أن تلك القواعد والإجراءات تصب في اتجاه تحقيق الشفافية، وتوفير المعلومات لأصحاب المصلحة في الشركات المسجلة في البورصة، وبصفة مستمرة، على مدار السنة المالية، الأمر الذي يدعم حاكمية أصحاب المصلحة في تلك الشركات.

وقد اظهر التقرير الذي أجراه (البنك الدولي، ٢٠٠٨)، حول تقويم مدى التزام الأردن بمعايير الحاكمية المؤسسية للشركات، والذي قام البنك الدولي بإجرائه على ٣٨ دولة في العالم، مؤشرات ايجابية بهذا الشأن، حيث أظهرت أن هناك التزاما كبيرا بمبادئ منظمة

التعاون الاقتصادي والتنمية فيما يتعلق بحقوق المساهمين، والمعاملة المتساوية لهم، و دور الجهات المهتمة ذات العلاقة بالحاكمية المؤسسية للشركات، والإفصاح والشفافية والتزامات مجلس الإدارة في الشركات المساهمة العامة، كما أوضح التقرير أنه فيما يتعلق بالإفصاح والشفافية فإن الأردن قد التزم بتطبيق معايير المحاسبة والتدقيق الدولية.

كما أصدرت هيئة التأمين الأردنية (تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين، ٢٠٠٦)، استنادا إلى قانون تنظيم أعمال التأمين رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٩، أحكاماً تهدف إلى تحقيق مبدأ الرقابة والإشراف على شركات التأمين، من خلال أدوات رقابية تتفق والمبادئ والمعايير الدولية المعتمدة من قبل الجمعية الدولية لهيئات الإشراف على التأمين.

اشترطت التعليمات بالنسبة لمجلس إدارة شركات التأمين التقيد بان تكون أغلبية أعضائه من الأعضاء غير التنفيذيين، وعدم الجمع بين منصبي الرئيس التنفيذي أو المدير العام، وبين رئيس مجلس الإدارة، وأن يكون ثلث أعضاء المجلس على الأقل من الأعضاء المستقلين مع تسمية الأعضاء عند رفع التقرير السنوي للهيئة العامة، وأن تتوافر لدى الأعضاء الخبرة الكافية بطبيعة نشاط الشركة، مع عدم السماح للعضو أن يكون عضوا في مجلس إدارة شركة أخرى.

بعد أن حددت التعليمات مهام مجلس الإدارة وصلاحياته، أوجب عليه اعتماد السياسات والخطط المتعلقة بالشركة، ومراجعتها واعتماد سياسة وأنظمة إدارة مخاطر الاكتتاب، وإدارة المطالبات وإعادة التأمين، والمخاطر المرتبطة بحساب الاحتياطات الفنية، أيضا على المجلس أن يعتمد سياسات الاكتتاب والتسعير والتسويق والعمولات، واعتماد أسس خاصة لفحص ومراجعة العمليات التشغيلية (تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين،

٢٠٠٦)، واعتبرت التعليمات أن الإدارة التنفيذية في الشركة مسؤولة عن الإشـــراف علـــى أعمال الشركة وتحقيق الأهداف، وتوفير المعلومات، ورفع التقارير، والالتزام بأحكام المرسوم والأنظمة والتعليمات الصادرة عن الهيئة، والالتزام بسلوك وأخلاقيات المهنة.

اشترطت التعليمات توافر شروط خاصة في المدير العام للـشركة، أهمهـا التأهيـل، الخبرة، عدم الجمع بين أكثر من وظيفة، وألزمت التعليمات الشركة بوضـع نظـام للرقابـة الداخلية يتلاءم مع حجم الشركة وطبيعة أنشطتها، يضمن التدقيق الداخلي والخارجي عليهـا، كذلك توفير بيئة رقابية داخلها وفق هيكل تنظيمي وإداري، على أن يتـولى نظـام الرقابـة التوصيف الوظيفي ووضع دليل عمل للشركة، والفصل بين المسؤوليات.

وحددت التعليمات الشروط الواجب توافرها في لجنة التدقيق، لجهة عدد الأعـضاء، والخبرات وتحديد المهام بشكل واضح ومحدد، وآلية اجتماعها وانجازاتها، إلى جانب التدقيق الخارجي عبر التأكد من شموليته، والتأكد من دقة الإجراءات المالية، والمحاسـبية، والتقيـد بالقوانين ومراجعة البيانات المالية، والإشراف على المدقق الـداخلي، والاجتمـاع بالمـدقق الخارجي والموافقة على تعيينه أو استقالته، هذا إلى جانب تحديد طبيعة عمل المدقق الداخلي وتعيينه عبر مجلس الإدارة، وواجبات هذا المدقق وحقوقه وآلية انسياب عمله.

تضمنت المادة (٥) إلزام الشركات بتزويد الهيئة بأية معلومـات وبيانـات ووثـائق مطلوبة، وفقاً لأحكام القانون والأنظمة والتعليمات، والقرارات الصادرة بمقتضى أي منهـا، حيث ووفقاً لأحكام نظام شركات التأمين تقوم الشركات بتزويد الهيئة بتقريـر مفـصل عـن أعمالها، على أن يتضمن حساباتها السنوية الختامية، وسائر البيانات التفصيلية الملحقة بها، بما في ذلك الميزانية السنوية، وحسابي الأرباح والخسائر العام والتفصيلي لنوع التـأمين الـذي

تمارسه، ولكل فرع منه وتقرير المدقق السنوي، وكذلك أية بيانات أو معلومات يطلبهـــا، أو عن أي شركة لها علاقة ملكية بالشركة، أو مرتبطة بها، بالإضافة لأيـــة معلومـــات تقـــدمها الشركة لأية جهة رقابية أخرى، وبأية بيانات أو معلومات تستلمها الشركة من هذه الجهـــات حال حدوث ذلك.

إن مقارنة بسيطة بين دليل تعليمات هيئـــة الأوراق الماليـــة، وتعليمـــات الحاكميـــة المؤسسية لشركات التأمين، تبين اختلاف المسميات، فبينما الأول ركز على اسم دليل، فـــان الثاني يستند على تعليمات.

كما أن دليل هيئة الأوراق المالية أخذ صفة الإلزام للشركات المدرجة في البورصـــة بالإفصاح عن بياناتها المالية خلال فترة زمنية محددة، فيما لم تأخذ تعليمات شركات التامين صفة الإلزامية في بنودها، سوى إلزامها بتقديم بيانات عن أوضاع الشركة لمدير هيئة التأمين دون تحديد فترة زمنية محددة، كما أولت تعليمـــات هيئـــة الأوراق الماليـــة أهميـــة كبيـــرة للإجراءات والتشريعات والتقنية، خاصة فيما يتعلق بالإطار التشريعي الذي يحكـــم قـــضايا حماية المستثمرين من خلال مبادئ الإفصاح والشفافية، وتوفير المعلومات المرتبطة بالشركات المدرجة لدى البورصة، فيما ركزت تعليمات شركات التـــأمين علـــى الأمـــور التنظيميـــة والإدارية. كما أن الدليلين لم يتطرقا إلى عقوبات عدم الإفصاح المتخذة، بل تركت الأمـــور بدون تحديد، وهو ما يضعف من قوة الإلزام في عمليات الإفصاح، وقد التزم دليل تعليمـــات هيئة الأوراق المالية وتعليمات شركات التأمين في القواعد والإجراءات والمعايير الدولية في مجال الحاكمية المؤسسية للشركات.

المبحث الرابع: الإفصاح

مقدمة

تعد وظيفة الإفصاح المحاسبي إحدى الوظائف الرئيسة للمحاسبة التي يتم من خلالها توفير المعلومات الهامة والضرورية التي يحتاجها مختلف المستفيدين من القوائم المالية والتقارير المالية (عصفور، ٢٠٠٥)، كما لاقى الإفصاح المحاسبي اهتمامات الهيئات المهنية عالميا ومحليا، باعتباره الوسيلة الرئيسة لإبلاغ نتائج نشاطات المنشأة للفئات العديدة، داخل وخارج المنشأة، وقد ازدادت أهمية الحاكمية المؤسسية للشركات لما لها من دور رئيسي في تحجيم ظاهرة تنازع الصلاحيات والاختصاصات، وظاهرة تناقض مصالح الفئات التي تتعامل مع الشركات (عبد الوهاب، ٢٠٠٦)، ويعتبر وجود نظام إفصاح مناسب يشجع على الشفافية الحقيقية، أحد الملامح المحورية للإشراف على الشركات القائمة على أساس السوق، والذي يعتبر أمرًا رئيسيا لقدرة المساهمين على ممارسة حقوق ملكياتهم على أسس مدروسة، والوصول إلى معلومات منتظمة موثوق بها وقابلة للمقارنة بتفصيلات كافية، وبهذا يمكنهم اتخاذ قرارات مدروسة عن تقويم الشركة، والملكية، وتصويت الأسهم (سجيني، ١٩٩٧). كما أن الإفصاح والشفافية يؤثران على منظور المستثمرين ورغباتهم في الاستثمار في الشركة (Bokpin & Isshaq, 2009).

وفي إطار الحاكمية المؤسسية للشركات، يجب الإفصاح في الوقت المناسب عن كل المعلومات الهامة المتعلقة بالشركة، بما في ذلك القوائم المالية المعتمدة من مدقق الحسابات، والتي تظهر الأداء المالي، والمركز المالي للشركة، وقائمة الأرباح والخسائر، وقائمة التدفقات النقدية، والأداء، وحقوق الملكية، وعادة ما يطلب الإفصاح بصفة دورية كل نصف أو ربع سنة، أو حتى لمرات أكثر في حالة وجود تطورات مادية تؤثر في الشركة، وغالبًا ما تقوم الشركات

بعمل إفصاح اختياري يتعدى المتطلبات، الدنيا للإفصاح، استجابة لطلب الأسواق (Bubzy, 1974)

يمكن أن يكون الإفصاح أيضًا أداة قوية للتـأثير علـى سـلوك الـشركات وحمايـة المستثمرين، وأن يساعد على اجتذاب رأس المال، والمحافظة على الثقة في أسواق رأس المال، وعلى النقيض من ذلك، فإن ضعف الإفصاح والممارسات غير الشفافة، وعدم كفاية المعلومات أو عدم وضوحها يمكن أن يسهم في السلوك غير الأخلاقي، ويؤدى إلى إعاقة قدرة الأسـواق على العمل، وزيادة تكلفة رأس المال، وينشأ عنه ضعف في تخصيص الموارد، ليس للـشركة ومساهميها فحسب، بل وللاقتصاد في مجموعه أيضا (مركز المشروعات الدوليـة الخاصـة، ٢٠٠٢).

١ – مفهوم الإفصاح

تختلف وجهات النظر بين الباحثين والمهنيين حول مفهوم الإفـصاح، ويـأتي هـذا الاختلاف من اختلاف مصالح الأطراف ذات العلاقة، وأهدافهم من استخدام البيانات، وحدود ومستوى ومحتوى الإفصاح، ويعد الإفصاح ركيزة مهمة لضمان النزاهة والثقـة فـي إدارة الشركة.و يقصد بمفهوم الإفصاح المحاسبي "العلانية الكاملة" وان تظهر القوائم المالية جميـع المعلومات الرئيسة التي تهم مستخدمي المعلومات، التي تساعدهم في اتخاذ القرارات بطريقة سليمة (زيود وآخرون، ٢٠٠٦)، ويعرف الإفصاح كذلك بأنه " إظهار كل المعلومـات فـي القوائم والتقارير المالية بلغة مفهومة، دون لبس أو تضليل التي قد تؤثر فـي موقـف متخـذ القرار" (الحيالي، ١٩٩٦).

٢- أنواع الإفصاح عن المعلومات المحاسبية

يقسم الإفصاح عن المعلومات المحاسبية وفقاً لأغراضه، إلى نوعين هما (مطر، ١٩٩١):

١ ـ الإفصاح الوقائي: يقصد به توفير الحد الأدنى من المعلومات التي يجب توفيرها بقصد حماية المستثمرين العاديين غير الخبراء.

٢ ـ الإفصاح التثقيفي: يقصد به توفير كامل المعلومات الأزمة للتحليل الاستثماري.

ومن حيث الإلزامية يمكن تقسيم الإفصاح عن المعلومات المحاسبية أيضاً إلى نوعين هما (Aksu, 2006):

أ. الإفصاح الإلزامي:

يتمثل بالمعلومات التي تلزم الشركات بعرضها بموجب المعايير المحاسبية وقانون الشركات أو بموجب تعليمات الإفصاح الصادرة عن هيئة الأوراق المالية، وتفرض تلك القوانين على أصحاب المنشأة شروطا للإفصاح عن معلومات معينة حول نشاطها والعمليات التي تتم بها، بما يضمن الحق المتساوي في الحصول على الحد الأدنى من المعلومات، فمعظم أنظمة الإفصاح تم تصميمها لحماية المستثمرين وسلامة السوق، فبدون مستوى مرتفع من الشفافية لا يستطيع المستثمر أن يطمئن أنه حصل على السعر العادل لعملية الشراء أو البيع في السوق.

على الرغم من أن كل دولة تضع معايير لتلبية احتياجاتها المحددة، فإن هناك بعض معايير الإفصاح التي يجب وضعها في إطار إلزامي، فقبل الطرح الأولي للأسهم يجب أن توفر الجهة المصدرة للأسهم حدا أدني من المعلومات

اللازمة للمستثمرين، طبقا لما يفرضه القانون، وبعد أن تنتهي الشركة من عملية البيع الأولي يجب أن تضع إطارا للإفصاح الدوري حتى يتمكن المستثمرين من إدارة المخاطر(جيهلمان، ٢٠٠٢) .

ب. الإفصاح الاختياري:

يتمثل الإفصاح الاختياري بالمعلومات التي تبادر الشركات إلى نشرها طوعاً، وبدون إلزام، وعادة ما تقدر الأسواق المالية مثل هذا النوع من الإفصاح (Latridis & Valahi, 2010)، وتشمل المعلومات الطوعية، التوقعات والتقديرات حول المستقبل، فهي تساعد في متابعة الأداء المالي والإداري للمنشأة، وذلك سعياً منها لتحسين نوعية الإفصاح، وغالبا ما يتطلع أصحاب المصلحة إلى الحصول على معلومات أكثر بكثير مما يتطلبها إطار الإفصاح الإلزامي (مطر، ١٩٩٣).

وإذا كان الإفصاح الإلزامي متفقاً عليه، ولا يجد من يعارضه من الباحثين باعتباره يمثل الحد الأدنى من المعلومات التي يتوجب عرضها في البيانات المالية المنشورة، فإن الخلاف في وجهات النظر يدور حول النوع الثاني وهو الإفصاح الاختياري، كل من المعارضين والمؤيدين يبني موقفه على مفهوم القيمة الاقتصادية للمعلومات، وفي إطار تحليل المنفعة/ العائد، فالمعارضون يبنون موقفهم على أن زيادة الإفصاح عن حده الأدنى سيشكل عبئاً مالياً على الشركة، وأنه قد يغرق قارئ البيانات المالية في كثير من التفصيلات، ويثير لديه اللبس، خاصة لدى مستخدمي المعلومات المحاسبية من غير الخبراء، أما مؤيدوه مثل (lev, 1989)، فيعتقدون أن الإفصاح الاختياري مفيدُ لمستخدمي المعلومات المحاسبية

وللشركة نفسها أيضاً؛ لأنه يحسن من صورتها لدى الغير، خاصة في السوق المالي، مما ينعكس بصورة إيجابية على سعر الأسهم، ومن ثم سيخفض من مخاطر الاستثمار في الأسهم من ناحية تخفيض تقلباتها السعرية وزيادة سيولتها.

وقد تدعمت هذه الآراء بالمفاهيم والمبادئ التي تقوم عليها نظرية معروفة من نظريات المحاسبة، هي نظرية الإشارة Signaling Theory، والتي ترى بأن التقارير المالية المنشورة للشركات بما تحويه من معلومات تشكل بالنسبة للمتعاملين في أسواق المال إشارات مقدمة أو مبكرة عن الحركة المستقبلية لأسعار الأسهم، وبالتالي تساهم في ترشيد قراراتهم الاستثمارية (Lev, 1989).

الشركات تزيد من إفصاحها عندما تكون منفعة الإفصاح تتجاوز التكاليف؛ لهذا فإن عوامل متنوعة تؤثر على إفصاح الشركات مثل (تركيبة الملكية، وعدم التمركز، وحجم الشركة، ونسب الرفع المالي) (Tsamenyi et al. 2007).

وحتى يحقق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية منفعة المستخدم في عملية اتخاذ القرارات، لا بد من توفر مجموعة من الخصائص الرئيسة والثانوية في المعلومات المفصح عنها، وأن تكون تكلفة الإفصاح أقل من المنفعة المتوقعة منه بالنسبة لمتخذ القرار، ويكون ذلك ممكنا من خلال :

- **الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية:-**

١- الملائمة (Relevance):- إن أهمية المعلومة بالنسبة لمتخذ القرار ترتبط أساساً بملاءمتها للأغراض التي سيتم استخدامها فيها، والمرتبطة أساساً بنوع القرار، من هنا أيضاً يمكن حدوث تناقض بين خاصية الموضوعية من جهة، وخاصية الملائمة من جهة

أخرى مما يتطلب إجراء المقايضة بينهما، وذلك عن طريق التضحية بجزء من خاصية الموضوعية لصالح خاصية الملائمة(أبو نصار وذنيبات، ٢٠٠٥) وتتكون الملائمة من الخصائص الفرعية التالية (Kieso et al. 2002):-

أ. التوقيت المناسب (Timeliness): إن توقيت الإفصاح عن المعلومة له أهمية كبيرة بالنسبة لمتخذ القرار، إذا أن توفر المعلومة في الوقت المناسب يعطيها تأثيرا قويا عند اتخاذ القرار، ومن ثم يجعلها مفيدة جدا. من هنا نصت تعليمات الإفصاح الصادرة عن مجلس مفوّضي هيئة الأوراق المالية في الأردن رقم (١) لسنة ١٩٩٨ على إلزام الشركات المدرجة في البورصة على تقديم تقارير مرحليّة نصف سنوية، وفي السياق نفسه نص قانون الشركات على إلزام الشركات بنشر بياناتها المالية السنوية خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة شهور من تاريخ الميزانية، (قانون الشركات الأردني، ٢٠٠٢). ومن جانب آخر يجب أن نلاحظ وجود تناقض أو تنازع بين خاصية الملائمة من جهة والمصداقية من جهة أخرى، مما يوجب في كثير من الأحيان إيجاد موازنة بين الخاصيتين، أي التضحية بجزء من خاصية المصداقية، لصالح خاصية الملائمة (مطر، ١٩٩٣). كما ينبغي أن تكون سبل الوصول إلى البيانات والمعلومات واضحة وشفافة للمساهمين والمستثمرين، بحيث لا يضطر المستثمرون لسلوك طريق متعرج لاستثمار الأموال، وبالمثل يجب أن تكون كافة المعلومات والبيانات التي تقدمها المنشأة كفؤة، من خلال عمليات واضحة منسقة بين جميع المسؤولين الذين يتولون إدارة المنشأة، وأصحاب المصالح الذي يلمس نتائج المنشأة (أبو غزالة، ٢٠٠٦).

ب. القيمة التوقعية (Predictive value):- وهي أن تساعد المستخدمين لتوقع الأحداث ونتائج الأعمال في المستقبل.

ج. القيمة الاسترجاعية (Feed back value):- الأخذ بعين الاعتبار المعلومات ذات العلاقة لمساعدة المستخدمين، لتأكيد أو تصحيح التوقعات السابقة.

٢- المصداقية (Reliability):- تكون المعلومات بمصداقية عالية في المدى الذي تكـون فيه قابلة للتحقق وممثلة وخالية من التحيز والخطأ والمصداقية ضرورية للأفراد الذين لا يملكون الوقت والخبرة لتقويم المحتويات الفعلية والحقيقية للمعلومـات (Kieso et al. 2002)، وتتكون المصداقية من الخصائص الفرعية التالية:-

أ. قابلية التحقق (Verifiability):- وهو عند استخدام مقاييس مستقلة وباستخدام نفس طرق القياس نحصل على نفس النتائج.

ب. الصدق في العرض (Representative Faithfulness):- أن الأرقام والمحتويات تمثل ما هو موجود على أرض الواقع وحقيقي وما حدث.

ج. الحيادية (Neutrality):- أن تكون المعلومات المقدمة اختيرت ليس على حـساب أطراف أو مجموعات مستفيدة.

- **الخصائص الثانوية للمعلومات المحاسبية**

١- الثبات (Consistency):- عندما تطبق الشركة نفس المعالجات المحاسبية للأحـداث المتشابهة، من فترة لفترة الشركة تعتبر موحدة في استخدام المعايير المحاسبية وذلك لا يعني أن الشركة لا تستطيع التغيير وإنما يتم التغيير في حالات يثبت بها بأن الوضع الجديد أفضل من السابق ولا بد من الإفصاح عن هذا التغيير في القوائم المالية (Kieso et al. 2002).

٢- قابلية المقارنة (Comparability):- المعلومات التي تم قياسها ووضعها في التقارير في المسائل المتشابهة لشركات أخرى، يمكن مقارنتها ببعـضها الـبعض، وذلـك يمكـن مستخدمي القوائم المالية من تعريف التشابهات والفروقات في الظواهر الاقتصادية؛ لأن هذه

المعلومات غير محجوبة عنهم (Kieso et al. 2002).

٣- مستويات الإفصاح

تعددت وجهات النظر حول مستوى الإفصاح المطلوب توفرها في البيانات المحاسبية المنشورة، فقد ساد الرأي القائل بوجوب توفير المستوى المثالي للإفصاح في تلك البيانات، ووفقاً لهذا المفهوم يرى أصحاب هذا الرأي أن تعظيم الفائدة المحققة من الإفصاح يقتضي تعظيم مستوى الإفصاح، مما يؤدي إلى توفير الإفصاح الكامل عن المعلومات، ومما يؤدي بالتالي إلى أن كل طرف من الأطراف المستخدمة للبيانات المحاسبية المنشورة سيجد ضالته في المعلومات التي يتم الإفصاح عنها (مطر، ١٩٩٣) أي أنه يوجد مستويان من الإفصاح:-

واختلفت الآراء تبعا لمتلقي المعلومة أو مصدرها، حول حدود الإفصاح، فيما يتعلــق بكمية ومقدار البيانات، والمعلومات التي يجب الإفصاح عنها،

المستوى الأول: المستوى المثالي للإفصاح:

يتطلب وجود قوائم ماليه منشورة على درجة عاليه من التفصيل، بالإضافة إلى الدقة والمصداقية، كذلك أن يكون عرض القوائم المالية بالصورة والوقت اللذين يناسبان احتياجات ورغبات كل طرف من الأطراف ذات المصلحة (حماد، ٢٠٠٥).

المستوى الثاني: المستوى المتاح أو الممكن للإفصاح:

لم يعمّر مفهوم الإفصاح المثالي طويلاً في الفكر المحاسبي، وذلك عندما حل محله مفهوم المستوى الواقعي أو المتاح، والذي أدى بالتالي إلى استبداله بمفهوم الإفصاح المتاح أو الممكن أو الواقعي أو المناسب، وقد بنى مؤيدو هذا المفهوم الجديد للإفصاح موقفهم على ثلاث ركائز أساسية هي (Millstein Report, 1998):

١ ــ إن المستوى المثالي من الإفصاح وإن كان بالإمكان تحديد شروط متطلباته من الناحية النظرية، إلا أن تحويل هذه المتطلبات إلى ممارسة عملية من الصعب تحقيقها.

٢ ــ إن تحقيق المستوى المثالي من الإفصاح يعظم التكلفة الاقتصادية للمعلومات، وبشكل يجعلها تتجاوز قيمة الفائدة المحققة منها.

٣ ــ إلا أن المبالغة في تعظيم مستوى الإفصاح يغرق مستخدمي البيانات المحاسبية بكم من المعلومات التي يمكن أن تؤدي إلى عجزهم عن فهمها، خصوصاً بالنسبة لفئة المستخدمين العاديين من غير الخبراء.

ويشار إليه بالمستوى الواقعي، ويركز على الموازاة بين العائد الذي سيتحقق من المعلومات وكلفة نشر تلك المعلومات، (أي الجدوى الاقتصادية) بحيث يكون معيار الإفصاح مرناً في إطار العناصر الرئيسة، التي تشمل طبيعة المعلومات الواجب الإفصاح عنها في القوائم المالية، الأطراف التي ستستخدم هذه المعلومات، وأخيراً توقيت الإفصاح عن تلك المعلومات، وتعتبر المبادئ والأصول والسياسات المحاسبية، وكذلك التوجيهات ولوائح جهات الإشراف والرقابة من جهة، وأدلة التدقيق ومصالح الأطراف التي ستستخدم تلك البيانات من جهة أخرى، من الركائز الأساسية لهذا المستوى من الإفصاح(مطر، ١٩٩٣):

وللوصول إلى مستوى الإفصاح المناسب في التقارير المالية، يجب معرفة هدف الإفصاح والجهات التي تريد الإفصاح، وما هي حدود المعلومات الواجب الإفصاح عنها؟
عند اتخاذ القرارات الاقتصادية يوازن المستثمر أو صاحب القرار بين مجموعة من البدائل والخيارات التي تضمن له تعظيم المكاسب، وتقليل الخسائر، (العائد المستهدف، والمخاطرة

المقبولة)، وتوفر المعلومات الكافية أمام المستثمر ضرورية جدا في مساعدته لتحديـد تلـك البدائل، وتخفيض مستوى المخاطرة المحيطة بالقرار.(درويش،٢٠٠٣)

وتسعى الأسواق إلى التوفيق بين التكلفة المرتفعة لتجميع المعلومات وتحليلها واستخدامها، وبين الحاجة للإفصاح عن المعلومات لخدمة مصالح مختلف الأطراف ذات المصلحة العامة والخاصة، ويعتبر توفر البيانات المحاسبية المنشورة والمعلومات مهم جدا في قرارات الاستثمار، فالتغير بأسعار الأسهم في أسواق المال، ينجم عن توفر معلومات إضافية تبرر هذا التغيير، كما أن الإفصاح المحاسبي هو أحد الأسس التي ترتكز عليها المبادئ المحاسبية المتعارف عليها (Generaly Accepted Accounting Principles GAAP) **(زيود وآخرون، ٢٠٠٢)**

كان **Moonitz (1961)** من أول الداعين إلى تبني مفهوم المستوى الواقعي للإفصاح، وذلك في دراسة له صدرت عن المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونين (AICPA) إذ لخص مفهومه للإفصاح بالقول: "يجب على التقارير المحاسبية أن تفصح عن المعلومات الضرورية وبالقدر الذي يجعلها غير مضلّلة". وقد ترسخ هذا المفهوم للإفصاح فيما بعد إثر تبني ما يعرف بنموذج القوائم المالية متعددة الأغراض، ويقضي هذا النموذج بمراعاة الحرص على إعداد البيانات المالية المنشورة، سواء كان ذلك من حيث شكل العرض أو من حيث المضمون، على توفير الحد الأدنى من الإفصاح، والذي يراعي الاحتياجات العامّة من المعلومات بالنسبة لجميع المصالح العامة للناس أما بالنسبة للاحتياجات الخاصة لتلك الأطراف فيمكن توفيره عن طريق الإفصاح الإضافي أو الطوعي، والذي ينشر في جداول إضافية ملحقة بالبيانات المالية الأساسية.

٤- أساليب وطرائق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية

تترك البدائل المختلفة، من أساليب وطرق عرض المعلومات في البيانات المالية المنشورة آثاراً مختلفة على مستخدمي هذه البيانات، من هنا يتطلب الإفصاح المناسب أن يتم عرض المعلومات المحاسبية بأساليب وطرق يسهل فهمها، كما تتطلب أيضاً ترتيب وتنظيم تلك المعلومات في القوائم المالية بصورة منطقية تركز على الأمور الجوهرية، وفقاً لمبدأ الأهمية النسبية، وبشكل يمكن للمستخدم المستهدف قراءتها بيسر وسهولة، غير أن القدرة على قراءة البيانات تتفاوت بين مستخدم وآخر، وأن قراءتها وفهمها يتطلب قدراً كبيراً من المهارة والخبرة، (Brennan, 1991)، وعليه يجب أن يراعي معدو القوائم المالية عرض المعلومات الهامة في مكان واضح.

وعلى هذا الأساس ألزم معيار المحاسبة الدولي رقم (١) بالإفصاح عن المعلومات الهامة في صلب القوائم المالية، على أن يتم الإفصاح عن المعلومات الأخرى التي تقل أهمية، خصوصاً ما يتعلق بالتفاصيل، إما في الملاحظات (الإيضاحات) المرفقة بتلك القوائم، أو في الجداول الملحقة بها: كما تقضي أيضاً بأنه، إذا ما تطلب الأمر في بعض الأحيان أن يتم الإفصاح عن المعلومة الواحدة نفسها في أماكن متعددة من البيانات المالية، وذلك إذا كانت على قدر كبير من الأهمية بالنسبة للمستخدم المستهدف.

ومن حيث الطريقة، يتم الإفصاح عن المعلومات، إما في صورة بيانات كمية، أو في صورة بيانات وصفية، خاصة بالنسبة للمعلومات التي يتعذر تمثيلها في صورة كمية، كالمعلومات الخاصة بالموارد البشرية للشركة مثلاً، أو بالتكاليف والمنافع الاجتماعية المرتبطة بنشاطها أو بخطط الإدارة المستقبلية.

ولدى استخدام البيانات الكمية في الإفصاح تثور مشكلة أساسية تتمحور حول طريقة تحديد أهمية المعلومة المعروضة، وذلك للتوصل إلى ماذا كان يتوجب الإفصاح عنها في بند منفصل ضمن القوائم المالية، أو يتم دمجها مع بنود أخرى من نفس الفئة، أو الفصيلة، أو ما يعرف بمستوى الدمج المناسب (مطر،١٩٩٣).

وقد اختلف الباحثون (العربيد، ٢٠٠٣) و (Sarra, 2004) في أرائهم بشأن المؤشر الذي يتم الاسترشاد به في تنفيذ عملية الدمج، فمنهم فريق يدعو إلى استخدام مؤشر القيمة النسبية للبند، وبموجب هذا المؤشر يتم تقويم الأهمية النسبية للبند في ضوء مقارنة قيمته بقيمة بند آخر من البنود الرئيسة التي تستخدم كأساس للمقارنة، كأن تتم مقارنة قيمة البند إذ كان من بنود قائمة الدخل مثلاُ، إما بقيمة صافي المبيعات أو بقيمة صافي الربح، وإذا كان من بنود الميزانية فتتم مقارنة قيمته بقيمة الباب الذي ينتمي إليه، أي حسب طبيعته كأصل أو التزام أو حق ملكية، أو بقيمة مجموع الميزانية.

٥- الإفصاح من حيث الفئة المستهدفة

اختلفت آراء الباحثين والمؤسسات المهنية العالمية حول أصحاب المصالح في الإفصاح، ففي الولايات المتحدة جعل الـ Financial Accounting Standards (FASB) Board المساهمين الحاليين والمستثمرين هم الفئة المستهدفة، والتي يجب أن يوجه الإفصاح لهم باعتبار أن مصالحها تعتبر العامل المحدد للمعلومات التي سيفصح عنها، أما في دول الاتحاد الأوروبي فقد اعتبرت المنظمات والمجامع المهنية أن الفئات الأخرى هي الفئة المستهدفة، على حساب المساهمين كالمقترضين والموظفين لا بل الجمهور، فمثلاً في فرنسا

فرضت الأنظمة نشر قوائم مالية اجتماعية، أي قائمة دخل اجتماعيـــة، وميزانيـــة عموميـــة اجتماعية، بالإضافة للقوائم التقليدية(مطر، نور، ٢٠٠٧).

فيما اعتبر بعض الباحثين أن المستثمر هو الغاية الأساسية الذي يوجه إليه الإفصاح، فأحد الحقوق الأساسية للمستثمرين هو حقهم في الحصول على معلومات عن هيكل الملكية في المنشآت، وحقوقهم في مقابل حقوق الملاك الآخرين، وينبغي أن يمتد هذا الحق في الحصول على المعلومات، إلي معلومات عن هيكل مجموعة الشركات والعلاقات فيما بين وحدات المجموعة، وقد يتضمن الإفصاح بيانات عن كبار حملة الأسهم، وغيرهم ممن يسيطرون، بشكل مباشر أو غير مباشر، أو قد يسيطرون على الشركة عن طريق حقوق تصويت خاصة، أو اتفاقات المساهمين، أو الملكيات المسيطرة أو كتل ضخمة من الأسهم أو علاقات مساهمات ضخمة متبادلة وضمانات متبادلة(حماد، ٢٠٠٥).

وللتغلب على مشكلة نوع المستثمر الذي تقدم له قوائم الإفصاح، تم تبني مفهوم القوائم المالية متعددة الأغراض التي تعد وفق معيار عرض الحد الأدنى من المعلومات التي تخـــدم أغراض المستثمر العادي بشكل خاص، ثم أغراض الفئات الأخرى المستخدمة للبيانات المالية بشكل عام، وقد حددهم البعض بأنهم (الإدارة، مجلس الإدارة، المساهمين بما فيهم المؤسسات الاستثمارية، الشركاء التجاريين والعملاء، جهات الائتمان، والحكومات) (جيهلمان، ٢٠٠٢):

٧- الإفصاح في التشريعات الأردنية

تناول الإطار القانوني والرقابي في الأردن جانبا من المتطلبات الأساسية للإفــصاح الواجب الالتزام بها، أو مراعاتها من قبل الشركات المساهمة، كما جاء في قوانين الشركات،

قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧، وقانون تنظيم أعمال التأمين في الأردن رقــم (٣٣) لسنة ١٩٩٩، وقانون الأوراق المالية رقم (٧٦) لسنة ٢٠٠٢.

وتم في معظم القوانين الصادرة في الأردن تبني معايير المحاسبة الدولية، ومعــايير التدقيق الدولية الصادرة عن المؤسسات الدولية، واعتبرتها القوانين الأردنية ملزمة على كــل البيانات المالية للسنة المنتهية في عام ١٩٩٠، حيث ألزمتها بما يلي:

أ- إعداد الكشوفات التحليلية المرافقة للتقارير المالية الأساسية ، وإبراز أهمية التقرير السنوي للإدارة، وما يتضمنه من معلومات مكملة للمعلومات الواردة في التقارير المالية ، ومن بينها نبذة مختصرة عن الشركة، وعن أهدافها الأساسية، وبيان طبيعة النشاطات التي أنجزتها الشركة خلال السنة، وأية مصلحة فيها لرئيس أو أعضاء مجلس الإدارة والهيئات التنفيذية (قانون الشركات،٢٠٠٢).

ب- التأكيد على أهمية دور مدقق الحسابات في أبداء رأيه، بشأن عدالة وصحة ما تعبر عنه التقارير المالية للشركات، وذلك في تقريره الذي حددت مضامينه بموجب هذه التعليمات، فضلا عن تصوير نموذج لما يجب أن يكون عليه هذا التقرير، بما يكفل التأكيد على أهمية الإفصاح والشفافية، والكشف عن أية معلومات من شأنها أن تؤثر على نتائج الأعمال والمركز المالي للشركات المعنية(خوري، ٢٠٠٥) .

ج- مجموعة من المبادئ والأحكام الأساسية التي ينبغي للشركات مراعاتها عند تلبية متطلبات الإفصاح الواردة فيها ، من بينها أهمية أن تكشف التقارير المالية للشركات والمعلومات الملحقة بها كافة الأمور والقضايا المادية، والمؤثرة في قناعات وتقييمات وقرارات مستخدميها ،وأن تعد بطريقة واضحة، بما يعزز وبشكل ضمني متطلبات الإفصاح

والشفافية الواجب توفيرها في التقارير المالية للشركات والمعلومات الأخرى ذات الصلة(خوري، ٢٠٠٥).

وفي عام ١٩٩٨ قام مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية بإصدار تعليمات الإفصاح والمعايير المحاسبية، ومعايير التدقيق والشروط الواجب توفرها في مدققي حسابات الجهات الخاضعة لرقابة هيئة الأوراق المالية، ولقد ألزمت الهيئة الإفصاح عن البيانات المالية الدورية، الإفصاح عن الأمور الجوهرية والهامة والإفصاح المتعلق بشركات الوساطة المالية، وألزمت الهيئة الجهات الخاضعة لرقابتها بضرورة إتباع التعليمات من أجل معرفة وضع الشركة بشكل يتلاءم مع مصالح مستخدمي البيانات (هيئة الأوراق المالية، ١٩٩٨)، وحدد قانون الأوراق المالية رقم (٧٦) لسنة ٢٠٠٢، إنشاء العديد من المؤسسات وإعطائها صلاحيات مختلفة في سبيل تطوير الكفاءة، ورفع ثقافة الاستثمار في الأوراق المالية، إضافة لوجود حماية للمستثمرين، وقد ترتب على إصدار تلك التعليمات والأنظمة والقرارات وجود مجموعة من المؤسسات كهيئة الأوراق المالية التي أنشئت بموجب المادة (٧) من القانون، وقد نظم القانون أعمالها ووضع الأهداف الخاصة بها، ومن بين هذه الأهداف ضمان إفصاح المصدرين بشكل كامل ودقيق عن المعلومات الجوهرية اللازمة للمستثمرين، والمتعلقة بالإصدارات العامة للأوراق المالية، وكذلك تنظيم ومراقبة الإفصاح بما في ذلك التقارير الدورية التي يعدها المصدرون (المـــــادة ٨، (ب/٢٠٣)).

أما مركز إيداع الأوراق المالية فقد أنشئ بموجب المادة (٧٦) من القانون، وأهم ما جاء فيه المواد (من ٣٤-٤٦) والتي نظمت عملية الإفصاح ، كما أعطت المادة (١٢) من القانون مجلس مفوضي الهيئة صلاحيات اعتماد المعايير المحاسبية، ومعايير التدقيق ومعايير تقويم الأداء الواجب التقيد فيها للجهات الخاضعة لرقابة الهيئة، كذلك المعايير والشروط

الواجب توافرها في مدققي الحسابات المؤهلين لتدقيق حسابات الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة وإشرافها، بالإضافة لإعداد مشروعات القوانين والأنظمة المتعلقة بالأوراق المالية.

وفيما يتعلق بتعليمات إفصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق لسنة ٢٠٠٤م فقد تضمنت ما يلي:-

١- الإفصاح عن البيانات والمعلومات في الشركات المساهمة العامة.

٢- الإفصاح عن النتائج المالية للشركات المساهمة العامة وتوقيته.

٣- ما يجب أن تتضمنه التقارير المالية.

٤- تطبيق معايير المحاسبة الدولية الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية الدولية على جميع الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة.

٥- تشكيل لجنة تدقيق من ثلاثة أعضاء غير تنفيذيين في الشركة، وإعلام الهيئة بأي تغييرات تحصل على اللجنة بالإضافة إلى مهام اللجنة وصلاحياتها.

٦- تطبيق معايير التدقيق الدولية الصادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين لغايات تدقيق حسابات الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة، والشروط الواجب توفرها في مدقق الحسابات.

كما حدد قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته* وقانون تنظيم أعمال التأمين رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٩، الذي حدد السياسة العامة للهيئة، وصلاحيات المدير العام للهيئة المتعلقة بأعمال التأمين

---

* عدل هذا القانون بموجب القانون المؤقت رقم (٤) لسنة ٢٠٠٢م المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٤٥٣٣) بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٧م كما عدل بموجب القانون المؤقت رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٢م المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٤٥٥٦) المؤقت بتاريخ ٢٠٠٢/٧/١٦م.

١- ومن التعليمات الصادرة عن هيئة التأمين :-

أ- تعليمات رقم (٢) لسنة ٢٠٠٣ المتعلقة بتعليمات السياسات المحاسبية الواجب إتباعها من الشركة، والنماذج اللازمة لإعداد التقارير والبيانات المالية وعرضها.

ب- تعليمات رقم (٩) لسنة ٢٠٠٤ والمتعلقة بتعليمات قواعد ممارسة المهنة وآدابها الخاصة بشركات التأمين.

ج- تعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠٠١ والمتعلقة بتعليمات تطبيق معايير المحاسبة الدولية.

د- تعليمات رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦ والمتعلقة بتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين، وأسس تنظيمها وإدارتها وتعديلاتها.

تعد متطلبات الإفصاح الواردة ضمن قواعد إدراج أسهم الشركات المساهمة للتداول في سوق الأوراق المالية الواردة ضمن نصوص قانون الأوراق المالية رقم (٧٦) لسنة ٢٠٠٢ من المادة (٣٤) إلى المادة (٤٦)، خطوة متقدمة باتجاه تعزيز الإفصاح في السوق المالية والشركات المساهمة المدرجة فيها فضلا عن الإجراءات التي تتخذها هيئة الأوراق المالية في الأردن بحق الشركات المساهمة المدرجة في السوق، وغير الملتزمة بمتطلبات الإفصاح، والتي قد تصل أحيانا إلى حد فرض العقوبات الجزائية بحق المسئولين في تلك الشركات.

ويعتقد الباحث أن متطلبات الإفصاح لا ترقى إلى المستوى المطلوب، إذ أن هناك الكثير من المعلومات الأخرى الواجب الإفصاح عنها من قبل الشركات المساهمة لاسيما تلك المدرجة في سوق عمان للأوراق المالية ومنها:

- هيكل ملكية الأسهم وحقوق التصويت.

- السياسات المستخدمة في تحديد المكافآت ذات الصلة بأعضاء مجلس الإدارة والهيئات التنفيذية، والمعلومات ذات الصلة بمؤهلاتهم ومستوى استقلاليتهم.
- الصفقات التجارية مع الأطراف ذات العلاقة بالشركة.
- عوامل المخاطرة القابلة للتنبؤ.
- القضايا ذات الصلة بالعاملين في الشركة والآخرين من أصحاب المصلحة.
- مدفوعات الشركة إلى المدققين الخارجيين عن الخدمات غير التدقيقية.

المبحث الخامس: الشفافية (Transparency)

١- مفهوم الشفافية وأنواعها

إن الشفافية من العناصر الأساسية في الحاكمية المؤسسية للشركات كما أنها تمثل عنصراً أساسياً للمساءلة، وتعني الشفافية منح جميع المعنيين الفرصة الكافية للاطلاع والتعرف على المعلومات والقرارات ذات العلاقة، متضمنة مبررات اتخاذه، الجهات المسؤولة عنها، والنتائج المترتبة عليها، كما يقصد بها إيصال معلومات حقيقية وواضحة وكافية إلى الأطراف كافة، ذات المصلحة لإتاحة الفرصة لها، لتحليل عمليات الشركة، (عبد الوهاب وشحاتة، ٢٠٠٦)، والشفافية أنواع هي (حماد، ٢٠٠٥):

أ- الشفافية المالية:

إن توفير سبل الوصول إلى المعلومات حول برامج المنشأة وأدائها أمر بالغ الأهمية، فلا يمكن تطبيق المساءلة إلا إذا عرف أصحاب المصالح ما هي الفوائد التي يقدمها البرنامج، وإن المساهمين بصفتهم "المالكون" للمنشاة، ولهم الحق في معرفة طرق إنفاق وأوجه صرف إيرادات ومصاريف المؤسسة، والبرامج التي تشتمل على مؤشرات مناسبة لقياس النتائج تتيح إجراء عملية محاسبية شفافة للكلفة، الأمر الذي يمكن المساهمين وصانعي القرار في الحكومة من تفحص برامج المنشأة بشكل دقيق، وإذا ما تسلحت المنشأة بالمؤشرات الملائمة لقياس النتائج والمعلومات الدقيقة حول كلفة البرامج، فإنها ستكون قادرة، بلا شك، على اتخاذ قرارات أفضل حول أفضل أوجه الإنفاق في ظل الموارد المتوافرة. والمحصلة النهائية هي أن صانعي القرار سيكونون قادرين على تمويل البرامج والاستراتيجيات الفاعلة، والتقليل أو استبعاد البرامج التي تفتقر إلى الكفاءة والفعالية. فبدون الشفافية المالية الكاملة، غالباً ما تكون تقويمات البرامج غير دقيقة، وغالباً ما تكون

القرارات المتخذة حول هذه البرامج أدنى من المتوقع والمأمول.

والشفافية المالية تساعد على تقويم البرامج وتعمل كرادع للفساد. وهـي ضـرورة أساسية لتقديم بيانات فاعلة، واتخاذ قرارات واعية حول الأمور التنظيمية، وإقرار السياسات وضمان نظام صريح وعادل.

ب. شفافية العمليات:

ينبغي أن تكون سبل الوصول إلى البيانات والمعلومات واضحة وشفافة للمـساهمين والمستثمرين، بحيث لا يضطر المستثمرون لسلوك طريق متعرج لاستثمار ودفـع الأمـوال وبالمثل، يجب أن تكون كافة المعلومات والبيانات التي تقدمها المنشأة كفـؤة، ومـن خـلال عمليات واضحة منسقة بين جميع المسؤولين الذين يتولون إدارة المنشأة، وأصحاب المصالح الذي يلمس نتائج المنشأة.

ج- شفافية القرارات التنظيمية والسياسات:

إن الشفافية في اتخاذ القرارات التنظيمية وتلك المتعلقة بالسياسات ضرورية لتعزيز الكفاءة الاقتصادية والنمو والتنافسية، والمعلومات الـشفافة والواضـحة حـول القـوانين والسياسات والبرامج وتخصيص الموارد تمكن المستثمرين من اتخاذ قـرارات اقتـصادية سليمة وطويلة الأمد، كما أن توفر معلومات رسمية يساعد على زيادة توافر المعرفة فيمـا يتعلق بالقضايا التنظيمية والتنموية والسياسات، ليس في أوسـاط البـاحثين والمؤسـسات الأكاديمية فحسب، بل وفي أوساط القطاع المعنيين مباشرة بالموضوع. إن الالتزام بعمليـة شفافة في اتخاذ القرارات يشجع الحوار البنـاء والـواعي بـين الإدارة ومجلـس الإدارة والمستفيدين، وهذا بدوره يساعد على بناء إجماع حول تصميم السياسات والأهداف ويضمن قاعدة دعم صلبة، لذا فإن الشفافية عنصر أساسي في خلق بيئة مواتية لنمو اقتصادي مطرد

للمنشاة.

إن الالتزام بعملية شفافة في اتخاذ القرارات يشجع الحوار البنـاء والـواعي بـين الإدارة ومجلس الإدارة والمستفيدين، وهذا بدوره يساعد على بناء إجمـاع حـول تـصميم السياسات والأهداف ويضمن قاعدة دعم صلبة، لذا فإن الشفافية عنصر أساسي في خلق بيئة مواتية لنمو اقتصادي مطرد للمنشاة(أبو نصار و ذنيبات، ٢٠٠٥).

فيما يلي أمثلة عن الطريقة التي تنعكس فيها ركيزة "الشفافية" على الشركات(درويش، ٢٠٠٣):

١. **القيادة:** القيادة التي تتمتع بالشفافية تعني اتصالات منتظمة ومفتوحة وأمينـة مـع المستفيدين المتعاملين مع المؤسسة.

٢. **الأفراد:** وجود موارد بشرية تستفيد من الشفافية يعني إيجاد توقعات واضحة عـن أداء الشركة وتقديم تغذية راجعة منتظمة عن أدائها.

٣. **المعرفة:** تشمل الحصول على المعلومات وتبادلهـا علـى المـستويين الـداخلي والخارجي.

٤. **العمليات:** الشفافية في العمليات عن طريق توفير إجـراءات واضـحة للمـوظفين ومتلقي الخدمة، وتسمح بإجراء تدقيق للموارد التي يتم تخصيصها.

٥. **الموارد المالية:** تخصيص الموارد بطريقة شفافة يُمَكِّن صنّاع القرار فـي المنـشأة وخارجها من اتخاذ قرارات مدروسة حول تخصيص الموارد، وتـسمح للمـواطنين بالإطلاع عن كثب على التعامل مع أموال المنشأة .

٦. **إدارة المخاطر المستقبلية:** الإعلان الشفاف من قبل مجلس الإدارة عـن المخـاطر المتوقعة التي تواجه الشركة في أنشطتها، سواء في المدى القـصير أو فـي المـدى الطويل.

٢- الحاكمية المؤسسية للشركات والشفافية

بناء على الملاحظة والاختبار فقد تم إثبات أن الإفصاح له أثر هام على تكلفة رأس المال، حيث أن الإفصاح بشكل أكبر والتقارير الدورية تخفض تكاليف الملكية من خلال تخفيض تكاليف الصفقات، وتخفيض الأخطاء في توقع الإيرادات، أو زيادة الطلب على الأوراق المالية للشركة وبالتالي فإن مستوى الشفافية (من خلال إفصاح أكبر وتقارير دورية) يعتبر نتيجة لممارسات الحاكمية المؤسسية والذي بدوره يساعد بتخفيض لا تناظر المعلومات (Information Asymmetry) بين البيئة الخارجية والداخلية للشركة، وكذلك بين الأغلبية والأقلية من حملة الأسهم (Che Haat & Abdul Rahman & Mahenthiran, 2008).

وكذلك فإن المستثمرين يرغبون بجمع معلومات ومراقبة المديرين لذلك فإنهم يطالبون بشفافية أكبر للشركات واستقامة أكبر للتقارير المالية.

الفصل الثالث

الدراسة الميدانية والتحليلية

أولاً: قطاع التأمين في الأردن

نبذة تاريخية عن قطاع التأمين

الهيكل التنظيمي لسوق التأمين في الأردن

ثانياً: منهجية الدراسة وتحليل بياناتها واختبار الفرضيات

المبحث الأول: منهجية الدراسة

١- مصادر جمع البيانات

٣- مجتمع الدراسة وعينتها

٤- الخصائص الديموغرافية لعينة الدراسة:

٥- الأساليب الإحصائية المستخدمة

المبحث الثاني: تحليل البيانات واختبار الفرضيات

١- اختبار مدى تطبيق شركات التأمين لتعليمات الحاكمية المؤسسية لعام٢٠٠٦.

٢- اختبار تأثير تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين في تعزيز مستوى الإفصاح والشفافية في التقارير المالية.

٣- اختبار تأثير المتغيرات الديموغرافيـة للمـديرين المـاليين (الخبـرة، والاختـصاص، والمؤهلات، والشهادات المهنية)، في تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لـشركات التأمين الأردنية في عام ٢٠٠٦.

المبحث الثالث: اختبارات إضافية

١- إجراءات قياس المؤشرات

٢- التحليل ونتائج القياس

٣- نسب بنود الإفصاح لدى شركات التأمين الأردنية قبل وبعد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية

٤- متوسط نسب مؤشرات الإفصاح والشفافية للبنود المطلوب الإفصاح عنها ضمن تعليمات الحاكمية المؤسسة رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦م قبل صدور هذه التعليمات

٥- متوسط نسب الإفصاح بعد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦م

ثانياً: النتائج والتوصيات

١- النتائج

٢- التوصيات

الفصل الثالث

الدراسة الميدانية والتحليلية

أولاً: قطاع التأمين في الأردن

نبذة تاريخية عن قطاع التأمين (الإتحاد الأردني لشركات التأمين، ٢٠٠٩):-

كانت البداية الأولى للتأمين في الأردن حيث تم تأسيس أول وكالة للتأمين تابعة لشركة الشرق للتأمين المصرية، التي أسست في القاهرة عام ١٩٢١ برأس مال مصري فرنسي مشترك. ونتيجة للحاجة إلى توفير التغطيات في مجالات التأمين، تأسست شركات تأمين أخرى، أولها شركة التأمين الأردنية التي تأسست كأول شركة تأمين أردنية في أوائل الخمسينيات. في هذه المرحلة وجد من المناسب تنظيم المهنة للحد من المنافسة الشديدة التي برزت في السوق، وعدم القدرة على مواجهة المطالبات الكبيرة من قبل بعض الشركات والهيئات، فتم تأسيس جمعية شركات التأمين الأردنية. وخلال الستينيات شهد السوق الأردني تزايداً في عدد شركات التأمين، حيث أسست شركة الشرق الأوسط، ثم تلتها شركة التأمين الوطنية المساهمة.

استمر حال القطاع على ما هو عليه حتى منتصف الثمانينيات حيث بلغ عدد شركات التأمين (٣٣) شركة وفرع ووكالة منها، (٢٣) شركة تأمين محلية والباقي فروع لشركات أجنبية جميعها يعمل في سوق لا يتجاوز حجم أقساطه (٣٣) مليون دينار. ونتيجة للركود الاقتصادي في بداية الثمانينيات، والمنافسة العشوائية في سوق صغير وتدني أسعار التأمين دون المستوى الفني، تعرض العديد من شركات التأمين آنذاك إلى خسارة، الأمر الذي دفع

بالحكومة إلى إصدار قانون مراقبة أعمال التأمين رقم (٣٠) لعام ١٩٨٤، حيث جاء في المادة (٥٦) منه وقف إصدار رخص جديدة لشركات التأمين وفي المادة ٦/أ فرضت رفع رأسمال شركة التأمين إلى ستمائة ألف دينار، وألزمت شركات التأمين بتوفيق أوضاعها إما عن طريق الدمج أو رفع رأس المال كل ذلك أدى إلى تخفيض العدد إلى (١٧) شركة تأمين جميعها محلية وشركة تأمين أجنبية واحدة في عام ١٩٨٧. واستقر الحال نسبياً لغاية عام ١٩٩٥، حيث صدر قانون رقم (٩) لسنة ١٩٩٥، الذي فتح ثانية الفرصة لتأسيس شركات تأمين جديدة وأوجب رفع رأسمال شركات التأمين الأردنية إلى (مليوني دينار)، لتمارس أعمال التأمين المباشر وأوجب رفع رأس المال إلى (عشرين مليون دينار) للشركة المتخصصة بأعمال إعادة التأمين، أما الشركات الأجنبية فألزم رفع رأسمالها إلى (أربعة ملايين دينار). وعلى أثر ذلك دخلت إلى السوق (٨) شركات تأمين جديدة، وارتفع عدد الشركات العاملة ليصبح (٢٥)شركة محلية، وشركة أجنبية واحدة، وأخرى تحت التأسيس حتى وصل العدد في عام ٢٠٠٩ إلى (٢٧) شركة تأمين.

الهيكل التنظيمي لسوق التأمين في الأردن (الإتحاد الأردني لشركات التأمين، ٢٠٠٩):-

١. هيئة التأمين:-

تم تعديل مسمى هيئة تنظيم قطاع التأمين، ليصبح هيئة التأمين، بموجب قانون تنظيم أعمال التأمين المؤقت رقم (٦٧) لسنة ٢٠٠٢. وخلفت بذلك مديرية مراقبة أعمال التأمين (سابقاً)، والهيئة جهة مستقلة مالياً وإدارياً تعمل على تنظيم قطاع التامين، ومراقبة أعماله والإشراف عليه، بما يكفل توفير المناخ الملائم لتطويره، ولتعزيز دور صناعة

التأمين في ضمان الأشخاص والممتلكات ضد المخاطر لحماية الاقتصاد الوطني، ولتجميع المدخرات الوطنية وتنميتها واستثمارها لدعم التنمية الاقتصادية في المملكة، وتتحدد مهام الهيئة الممثلة بكياناتها الثلاثة وهي المجلس والمدير العام والجهاز التنفيذي على حماية حقوق المؤمن لهم، ومراقبة الملاءة المالية للشركات، ورفع كفاءة أدائها وتحقيق أجواء المنافسة الايجابية، والعمل على توفير كفاءات بشرية مؤهلة لممارسة أعمال التأمين ونشر الوعي التأميني وتوثيق الروابط مع الهيئات الرقابية على المستويين العربي والعالمي.

٢. الاتحاد الأردني لشركات التأمين:-

تأسست الجمعية الأردنية لشركات التأمين عام ١٩٥٦، كأول هيئة لتنظيم شؤون قطاع التأمين في الأردن، وقد توالت على رئاستها هيئات ضمت في عضويتها الرواد العاملين في مجال التأمين في تلك الفترة، وقد بقيت الجمعية تمارس أعمالها لغاية عام ١٩٨٩، عندما صدرت الإرادة الملكية السامية بتأسيس الاتحاد الأردني لشركات التأمين، وتحديد نظامه الأساسي استنادا إلى نظام رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٩، ويمارس الاتحاد النشاطات الفنية التطويرية في وضع أسس وأصول ممارسة المهنة، وفي تقديم دراسات لسوق التأمين المحلي، وتحليل عوامله وظروفه لتنظيم وتنسيق أعمال التأمين وفقا لمتطلباته ، وإعداد تعريفات أسعار التأمين الإلزامي الإرشادية، وتحديد قواعد منح الحسومات على الأسعار للمؤمن لهم من عملاء شركات التأمين الأعضاء في الاتحاد، ويعمل على توحيد عقود التأمين وإنشاء مجمعات التأمين وإعادة التأمين وفقا لحاجة السوق ، ويسعى إلى تعزيز الثقة بقطاع التأمين الأعضاء في الاتحاد ويتولى عقد ندوات ومؤتمرات تأمينية، والدورات التدريبية الهادفة إلى تنشيط

أعمال التأمين، وإجراء البحوث العلمية، وإعداد الإحصائيات التي من شأنها خدمة قطاع التأمين.

أ. مكتب التأمين الإلزامي الموحد للتأمين على المركبات

تأسس في عام ١٩٨٧ وبدأ بممارسة أعماله تحت إشراف الجمعية يرتبط المكتب مع الاتحاد، و يقوم بالأعمال المتعلقة بتأمين المركبات الأردنية في دوائر الترخيص المنتشرة في كافة محافظات المملكة، وتأمين السيارات الأجنبية المارة عبر الحدود (الترانزيت) في مراكز الحدود من أخطار المسؤولية المدنية بموجب نظام التأمين الإلزامي على المركبات، كما يقوم المكتب بتخصيص حصص عطاءات التأمين الإلزامي للسيارات الأردنية على شركات التأمين، والقيام بتسوية حوادثها كما يقوم المكتب الموحد الأردني بتسوية مطالبات حوادث السيارات العربية المؤمنة بالبطاقة البرتقالية، والسيارات الأردنية المؤمنة لدى المكاتب العربية الموحدة في البلدان العربية.

٣. شركات التأمين

استقر عدد شركات التامين العاملة في السوق الأردني حتى نهاية ٢٠٠٩ على (٢٨) شركة منها وكالة واحدة لشركة تامين أجنبية (الشركة الأميركية للتامين على الحياة اليكو).

٤ شركات اعادة التأمين

لا يوجد في الاردن شركات متخصصة لمزاولة اعمال اعادة التأمين

٥ العاملون في قطاع التأمين

وهم الأشخاص العاملين في قطاع التامين (ويشمل عدد العاملين في هيئة التامين والاتحاد الأردني لشركات التامين والشركات الأعضاء ووكلاء التامين والوسطاء وخبراء المعاينة وتسوية الأضرار إضافة إلى العاملين في شركات إدارة التامين الصحي)

٦ الخدمات المساندة لأعمال التأمين

اضافة الى شركات التأمين تقوم مؤسسات خدمات التأمين بتقديم خدماتها عن طريق عدد من الجهات وكما يلي :-

١-وكالات التأمين المجازة باسم شركة تأمين اردنية

٢-وسطاء التأمين

٣-خبراء المعاينة وتقدير الاضرار

٤-شركات إدارة التامين الصحي

٥-الاكتواريين (المرخصين من هيئة التأمين)

٦-وسيط اعادة التأمين

٧-استشاري تأمين

ثانياً: منهجية الدراسة وتحليل بياناتها واختبار الفرضيات

المبحث الأول: منهجية الدراسة

مقدمة

يتناول هذا الفصل، المنهجية المتبعة في إعداد الدراسة، ونطاق مجتمع الدراسة ومحدداتها، وأساليب جمع البيانات والأساليب الإحصائية التي تم استخدامها لتحليل البيانات ونتائج تحليل الدراسة واختبار فرضياتها. إلا أنه وقبل الحديث عن المنهجية سيتم وبشكل مختصر التطرق إلى قطاع التأمين في الأردن.

١- مصادر جمع البيانات:

تعد هذه الدراسة ذات طبيعة وصفية تحليليه، إذ تهدف إلى قياس مدى التزام شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين وأسس تنظيمها وإدارتها - الصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين لسنة ٢٠٠٦، وكذلك قياس أثر تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين على الإفصاح والشفافية، ولتحقيق هذا الغرض اعتمد الباحث في جمعه للبيانات اللازمة على نوعين رئيسين من البيانات هما:

- البيانات الثانوية للدراسة:

اعتمد الباحث على هذه البيانات في تحديد الإطار النظري، التي تم الحصول عليها من عدد من الأدبيات التي تحدثت عن موضوع الحاكمية المؤسسية، إضافة إلى ما توفر من أوراق عمل ودراسات سابقة منشورة في الدوريات المحاسبية والاقتصادية متعلقة بالموضوع.

- **البيانات الأولية للدراسة:**

أ. حصل الباحث على البيانات الأولية من خلال الإطلاع على التقارير المالية لشركات التأمين للفترات قبل إصدار تعليمات الحاكمية المؤسسية، وبعد إصدارها لمعرفة مدى التزام شركات التأمين بهذه التعليمات، وقد تم جمع البيانات اللازمة عن شركات التامين الأردنية من التقارير المالية السنوية لمفردات العينة للأعوام (٢٠٠٥ – ٢٠٠٨)، و التي كانت قد أعدت من قبلها، وتم تزويد هيئة الأوراق المالية بها، حيث تم أخذ الفترة من (٢٠٠٥ – ٢٠٠٦) لدراسة المستوى الفعلي لإفصاح شركات التأمين قبل صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركة التأمين، وأسس تنظيمها، وإدارتها لسنة ٢٠٠٦م صادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين بمقتضى أحكام الفقرة (ب) من المادة (٤٥) و الفقرة (ب) من المادة (١٠٨) من قانون تنظيم أعمال التأمين رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٩م وتعديلاته ، واستخدمت البيانات المالية للأعوام (٢٠٠٧ – ٢٠٠٨) لدراسة المستوى الفعلي لإفصاح شركات التامين بعد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركة التأمين وأسس تنظيمها وإدارتها لسنة ٢٠٠٦م و بالتالي لتحديد مدى التزام الشركات بهذه التعليمات .

ب. الإستبانه (أداة الدراسة)

لتحقيق أهداف الدراسة، قام الباحث باستطلاع آراء المديرين الماليين في شركات التامين والبالغ عددهم (٢٧) مديرا ماليا، للإجابة على استبانه الدراسة المتعلقة بأثر تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين، لزيادة مستوى الإفصاح والشفافية لشركات التأمين الأردنية (انظر الملحق رقم (١)).

وتحتوي الإستبانه على ثلاث أقسام هي:

- القسم الأول:

يضم المعلومات المتعلقة بالأشخاص الذين قاموا بالإجابة على أسئلة الاستبانة ويتكون هذا القسم من أسئلة حول (المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، التخصص، عدد سنوات الخبرة، الشهادات المهنية) للمجيبين.

- القسم الثاني:

يتكون من الأسئلة المتعلقة بموضوع الدراسة وعددها(٢١) سؤالا من أجل معرفة مدى تطبيق الشركات لتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين لعام ٢٠٠٦.

- القسم الثالث:

يتكون من الأسئلة المتعلقة بأثر تطبيق الشركات لتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين لعام ٢٠٠٦، في تعزيز الإفصاح والشفافية لدى مستخدمي القوائم المالية، وعددها (٢٣) سؤالا.

واعتمد الباحث على مقياس (Likert) الخماسي للتعبير عن إجابات عينة الدراسة.

جدول (١)

مقياس (Likert) الخماسي

الرقم	درجة الموافقة	الأهمية النسبية
١	غير مطبق بشدة	درجة واحدة
٢	غير مطبق	درجتان
٣	محايد	ثلاث درجات
٤	مطبق	أربع درجات
٥	مطبق بشدة	خمس درجات

ويبلغ مجموع درجات مقياس (Likert) الخماسي (١٥) درجة ومتوسطها الحسابي(٣) درجات أي ما نسبته(٦٠%) من مقياس (Likert) ، وسيعتمد الباحث على هذا المقياس في اختبار الفرضيات، حيث عندما تكون المتوسطات الحسابية أكبر أو تساوي من (٣,٥) يكون التأثير مرتفعاً، وعندما تكون المتوسطات الحسابية أقل من (٢,٥) يكون التأثير ضعيفاً، وعندما تكون المتوسطات الحسابية أكبر أو تساوي (٢,٥) وأقل من (٣,٥) يكون التأثير متوسطاً.

٣- مجتمع الدراسة وعينتها

يتكون مجتمع الدراسة من شركات التأمين الأردنية البالغ عددها، وفقاً للاتحاد الأردني لشركات التأمين، (٢٨) شركة مساهمة عامة، جميعها مدرجة في بورصة عمان عام ٢٠٠٨، وقد شملتها الدراسة جميعاً باستثناء الشركة الأمريكية للتأمين على الحياة (أليكو)، كونها فرع

لشركة أجنبية غير مدرجة في سوق عمان المالي، أي ما يقارب ١٠٠% من شركات التامين (مسح شامل).

٤- الخصائــص الديموغرافية لعينــة الدراســة

قام الباحث باحتساب التكرارات والنسب المئوية لخصائص عينة الدراسة على النحـو الآتي:-

١. المسمى الوظيفي

تم توزيع أفراد عينة الدراسة تبعاً للمسمى الوظيفي على المديرين الماليين في شـركات التامين البالغ عددها(٢٧) شركة.

٢. المؤهل العلمي

جدول (٢)

توزيع أفراد العينة تبعا للمؤهل العلمي

المتغـير	المستويات	التكرار	النسبة المئوية
المؤهل العلمي	دبلوم متوسط	٣	١١,١
	بكالوريوس	١٧	٦٣,٠
	دبلوم عالي	٣	١١,١
	ماجستير	٤	١٤,٨
المجموع		٢٧	١٠٠

يتضح من الجدول رقم (٢) أن أعلى تكرار كان للحاصلين على درجة البكـالوريوس، حيث بلغ (١٧)، وبنسبة (٦٣%) وتلاه الحاصلين على درجة الماجستير في المرتبـة الثانيـة

حيث حصل على تكرار بلغ (٤)، وبنسبة (١٤,٨%) ثم الدبلوم العالي حصل على تكرار بلغ (٣)، وبنسبة (١١,١%). وهذا يعني أن جميع المجيبين يحملون شهادات علمية عليا، مما يعني قدرتهم على تحديد الإجابات بدقة وبدرجة عالية من الكفاءة وهو ما يعزز من دقة النتائج.

٣. التخصص العلمي

جدول (٣)

توزيع أفراد العينة تبعا للتخصص العلمي

المتغير	التخصص العلمي	التكرار	النسبة المئوية
التخصص	محاسبة	١٥	٥٥,٦
	إدارة أعمال	٨	٢٩,٦
	علوم مالية ومصرفية	٤	١٤,٨
المجموع		٢٧	١٠٠

يتضح من الجدول رقم (٣) أن أعلى تكرار كان للحاصلين على التخصص في مجال المحاسبة حيث بلغ (١٥)، وبنسبة (٥٥,٦%) وتلاه في المرتبة الثانية الحاصلين على إدارة الأعمال حيث حصل على تكرار بلغ (٨) ونسبة (٢٩,٦%) ، ثم الحاصلين على العلوم المالية والمصرفية حيث حصل على تكرار بلغ (٤) ونسبة (١٤,٨%).

وهذا يعكس مدى التناسب التخصصات العلمية لأفراد العينة مع مجالات عملهم إلى حد كبير، وبخاصة أن أغلبية أعمالهم تتمثل في الإعمال المحاسبية والمالية، وهذا يعطي مجالا أوسع لدقة النتائج.

٤. عدد سنوات الخبرة

جدول (٤)

توزيع أفراد العينة تبعا لسنوات الخبرة

المتغــير	السنوات	التكرار	النسبة المئوية
عدد سنوات الخبرة	من ١-٥	٤	١٤,٨
	من ٦-١٠	٦	٢٢,٢
	من١١-١٥	١٠	٣٧,٠
	أكثر من ١٥	٧	٢٥,٩
المجموع		٢٧	١٠٠

يتضح من الجدول رقم (٤) أن أعلى تكرار كان للحاصلين على سنوات الخبـرة بـين (١١- ١٥) سنة وبتكرار بلغ (١٠) وبنسبة (٣٧%)، ثم من هم يتمتعون بخبرة (أعلى من ١٥ سنة) وبتكرار بلغ (٧) وبنسبة (٢٥,٩%)، من هم يتمتعون بخبرة من (٦-١٠) سنوات وبنسبة (٢٢,٢%) وكانت أقل النسب من يتمتعون بخبرة من (١-٥) سنوات بنسبة (١٤,٨%).

وهذا يشير إلى ارتفاع مستوى الخبرة لأفراد فئات العينة، ويدل على ارتفـاع مهـارات وخبرات المديرين الماليين في شركات التامين الأردنية، وقد يكون السبب الـرئيس فـي ذلـك التخصص أن وظيفة المدير المالي تتطلب سنوات خبرة مرتفعة حتى يحصل عليها الموظف.

٥. الشهادات المهنية

جدول (٥)
توزيع أفراد العينة تبعاً للشهادات المهنية

المتغير	المستويات	التكرار	النسبة المئوية
الشهادات المهنية	JCPA	-	٠,٠
	CPA	٨	٢٩,٦
	CA	٨	٢٩,٦
	CMA	-	٠,٠
	لا يوجد	١١	٤٠,٨
المجموع		٢٧	١٠٠

يتضح من الجدول رقم (٥) أن نسبة من يحمل الشهادات المهنية من المديرين الماليين بلغت نسبة (٥٩,٢%) موزعين بالتساوي على شهادتي (CPA, CA) من أفراد العينة، فيما نسبة (٤٠,٨%) لا يحملون شهادات مهنية، وهذا يدل على اهتمام المديرين الماليين بتنمية مهاراتهم المهنية، وقد يعطي مؤشرا على الكفاءة التي يمتلكها المديرين الماليين.

٥- الأساليب الإحصائية المستخدمة

قام الباحث باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية(SPSS)، للقيام بعمليات التحليل الإحصائي للبيانات التي تم جمعها بوساطة استبانه الدراسة، للوصول إلى إثبات أو نفي لفرضيات الدراسة، وقد تم اختيار الأساليب الإحصائية الملائمة بحيث تفي بأهداف الدراسة، واختبار فرضياتها على النحو التالي:

١- اختبار درجة المصداقية(كرونباخ ألفا)

تم تحكيم الإستبانة وعرضها في صورتها الأولية على مجموعة من أعضاء هيئة التـدريس، والبالغ عددهم (١٢) أكاديمياً، في كل من جامعة جدارا، وجامعة اليرمـوك، وجامعـة اربـد الأهلية، وجامعة جرش الأهلية، حيث تم الحصول على مجموعة من المقترحات والملاحظات أخذت بعين الاعتبار عند إعداد الإستبانة بصياغتها النهائية.

كذلك تم إخضاع أسئلة الإستبانة لاختبار قوة الثبات باستخدام معامل الثبـات بطريقـة الاتساق الداخلي، وفق معادلة (كرونباخ ألفا)، لقياس درجة مصداقية إجابات الدراسـة علـى أسئلة الإستبانة ، ويعتمد هذا المقياس على قياس مدى الثبات الداخلي لأسئلة الإسـتبانة فـي مقدرتها على إعطاء نتائج متوافقة لردود المجيبين تجاه الأسئلة، وقد كانت الدرجة (٩٦,١%) وهي نسبة ممتازة إحصائيا كونها أعلى من النسبة المقبولة إحـصائياً (٦٧%) (Sekaran, 2006) وذلك يعني اعتماد نتائج الإستبانة والاطمئنان إلى أداة القياس وقدرتها علـى تحقيـق النتائج.

٢- المتوسط الحسابي

المتوسط الحسابي لمجموعة من القيم هو نتاج قسمة مجموع هذه القيم على عـددها، ويمكن تعريفه أيضا بأنه معدل العلامات في التوزيع سواء أكان التوزيع بعينـة أم لمجتمـع، ويشكل المتوسط الحسابي نقطة الاتزان لأي توزيع، أي أن مجموع انحرافـات القـيم عـن متوسطها الحسابي يساوي صفرا، ومن خصائص الوسط الحسابي أنه الأقل تـأثرا بتقلبـات العينة، ولذلك يمكن اعتباره مقياس النزعة المركزية المفضل في مجال الإحصاء.

٣- الانحراف المعياري

وهو عبارة عن انحراف القيم عن وسطها الحسابي، وتدل قيمته على تقارب القيم أو تباعدها عن بعضها البعض، بحيث كلما كانت القيم متقاربة من بعضها البعض كلما زادت الثقة بالنتائج. ويتم احتسابه بقسمة جذر مربع انحراف القيم عن وسطها الحسابي على عددها.

٤- اختبار(T-TEST)

يقوم هذا الاختبار على إيجاد قيمة (T) من خلال نظام التحليل الإحصائي(SPSS) ومن ثم مقارنتها مع قيمتها الجدولية، بحيث إذا وقعت قيمة (T) المحسوبة ضمن دائرة القبول الخاصة بقيمة (T) الجدولية عندها يتم قبول الفرضية، ورفض الفرضية العدمية، والعكس صحيح.

٥- اختبار تحليل التباين(ANOVA):

تم استخدام هذا الاختبار لفحص الفروق ذات الدلالة الإحصائية في النتائج المتعلقة بالمؤهل العلمي، أو الخبرة أو التخصص.

المبحث الثاني: تحليل البيانات وإختبار الفرضيات

١- اختبار مدى تطبيق شركات التأمين لتعليمات الحاكمية المؤسسية لعام ٢٠٠٦.

يعرض جدول رقم (٦) آراء العينة حول مدى تطبيق شركات التامين لتعليمات الحاكمية المؤسسية .

جدول رقم (٦)

مدى تطبيق شركات التأمين الأردنية لتعليمات الحاكمية المؤسسية لعام ٢٠٠٦

الرتبة	الفقرة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الإلتزام
١	يتم الإفصاح عن ملكية الأغلبية وحقوق الأقلية وحقوق التصويت والتغيرات في ملكية أسهم الشركة	٤,٦٧	٠,٥٥	مرتفعة
٢	يتم الإفصاح عن تشكيل ومؤهلات وخبرات أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين	٤,٤٤	٠,٥	مرتفعة
٣	توجد في الشركة أسس تحدد مقدار التعويض الخاص بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية من رواتب وأجور وعلاوات ومكافآت وغيرها	٤,٤١	٠,٥	مرتفعة
٣	توجد إجراءات تكفل عدم تحقيق أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية لأي منفعة ذاتية على حساب مصالح الشركة	٤,٤١	٠,٧٥	مرتفعة
٤	يقوم المدير العام للشركة بتزويد مجلس إدارة الشركة بتقارير دورية عن أوضاع الشركة المالية ونتائج إعمالها والإجراءات المتخذة في إدارة المخاطر ونظام الضبط والرقابة الداخلية	٤,٢٢	١,٠٥	مرتفعة
٥	تعمل الشركة على تزويد الجهات المعنية بالمعلومات اللازمة وفي الوقت المناسب	٤,١٥	٠,٦٦	مرتفعة
٦	يوجد تعليمات ملائمة ذات علاقة بأعمال الشركة, ونظام معلومات كافي ومناسب	٤,١١	٠,٦٤	مرتفعة
٧	تتخذ في الشركة الإجراءات اللازمة للإفصاح عن المعلومات المتعلقة بمركز الشركة المالي	٤,٠٧	٠,٢٧	مرتفعة
٨	يوجد في الشركة نظام ضبط ورقابة داخلي موثق يتلاءم مع حجم أعمال الشركة وطبيعة نشاطاتها .	٤,٠٣	٠,٥٩	مرتفعة
٩	يتم الإفصاح عن أسماء أعضاء لجنة التدقيق ونشاطاتها وعدد اجتماعاتها.	٤	١,٣٦	مرتفعة
١٠	يوجد في الشركة هيكل تنظيمي سليم ويوجد أنظمة والتعليمات الداخلية الكافية من اجل تنفيذ الأعمال من اجل تحقيق الرقابة الإدارية والمالية	٣,٩٣	٠,٩٢	مرتفعة
١١	يتم الإفصاح عن أسماء ومؤهلات وخبرات المدققين الداخليين في الشركة .	٣,٧٨	١,٥	مرتفعة

١٢	يوجد نظام لإدارة المخاطر في الشركة يتلاءم مع حجم أعمال الشركة ويغطي أوجه عملياتها .	٣,٧٤	٠,٧٦	مرتفعة
١٣	توجد إجراءات تكفل ضمان تقيد الشركة بأحكام القانون والأنظمة والتشريعات المتعلقة بأعمال الشركة .	٣,٧	٠,٩٩	مرتفعة
١٤	تكفل الشركة الاستقلال التام لإدارة التدقيق الداخلي في الشركة	٣,٦٧	١,٢١	مرتفعة
١٥	توجد في الشركة خطط العمل لتطبيق مبادئ الحاكمية المؤسسية للشركات والتشريعات ذات العلاقة لمراجعتها وتقويمها .	٣,٥١	١,١٥	مرتفعة
١٦	تقوم الإدارة التنفيذية بتزويد مجلس الإدارة نسخاً عن كافة الكتب وملاحظات المدقق الداخلي المتعلقة بالتدقيق المرحلي خلال المدة المقررة.	٣,٤٤	١,٢٨	متوسطة
١٧	تتبنى الشركة إستراتيجية واضحة وتضع الإجراءات اللازمة لتنفيذها وتقويمها	٣,٤١	١,٠٥	متوسطة
١٨	توجد لجان التنفيذية محددة الصلاحيات والية عملها	٣,٤	١,٢٥	متوسطة
١٩	توجد اليات فعالة لضمان التقويم المنتظم والدوري لسياسة إدارة المخاطر نظام لإدارة المخاطر .	٣,٢٢	١,٢٥	متوسطة
١٩	توجد اليات مناسبة لحصول أعضاء مجلس الإدارة على الاستشارات الفنية من خارج الشركة لتعزيز أداء وواجبات الأعضاء وعلى نفقة الشركة.	٣,٢٢	١,٤٢	متوسطة
	المتوسط الحسابي الكلي	**٣,٨٨**	**٠,٩٤**	**مرتفعة**

المصدر: من إعداد الباحث

من الجدول السابق والخاص بعرض آراء عينة الدراسة حول مدى تطبيق شركات التامين لتعليمات الحاكمية المؤسسية، وبعد أن تم ترتيب الفقرات تنازلياً وفقاً لمستوى الإلتزام نلاحظ بأن المتوسط الحسابي الكلي لتطبيق شركات التامين لتعليمات الحاكمية المؤسسية يساوي (٣,٨٨)، وقد بلغ الانحراف المعياري (٠,٩٤). وهذا يدل على وجود التزام لدى شركات التأمين بتطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية بدرجة مرتفعة.

نجد بأن الفقرة الحاصلة على ترتيب رقم (١) والتي تنص على " يتم الإفصاح عن ملكية الأغلبية وحقوق الأقلية وحقوق التصويت والتغيرات في ملكية أسهم الشركة " حصلت على

أعلى المتوسطات الحسابية (٤,٦٧) وبانحراف معياري (٠,٥٥) وهذا يعني وجود إلتزام كبيـــر من قبل الشركات بالإفصاح عن هذه الفقرة.

بالمقابل نجد بأن الفقرتين اللتان حصلتا على ترتيب رقم (١٩) نصتا على " توجد آليات فعالة لضمان التقويم المنتظم والدوري لسياسة إدارة المخاطر نظام لإدارة المخاطر" و " توجـد آليات مناسبة لحصول أعضاء مجلس الإدارة على الاستشارات الفنية من خارج الشركة لتعزيز أداء وواجبات الأعضاء وعلى نفقة الشركة." قد حصلتا على أقل متوسط حسابي (٣,٢٢)، وهو تأثير متوسط وبانحراف معياري (١,٢٥ و ١,٤٢) على التوالي وهذا يدل علـــى أن شـــركات التأمين ملتزمة بدرجة جيدة جدا بتطبيق كافة بنود تعليمات الحاكمية المؤسسية لعام ٢٠٠٦م.

كما تم إجراء اختبار (ت) (One sample t-test) لبيان مدى تطبيق شركات التـــأمين الأردنية لتعليمات الحاكمية المؤسسية لسنة ٢٠٠٦، والجدول رقم (٧) يبين ذلك.

جدول رقم (٧)

اختبار (ت) (One sample t-test) بيان مدى تطبيق شركات التأمين الأردنية لتعليمات الحاكمية المؤسسية لسنة ٢٠٠٦

الفرضية الصفرية الأولى	المتوسط الحسابي	درجة الحرية	T قيمة	الدلالة الإحصائية
لا تلتزم شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين الصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين لسنة ٢٠٠٦	٣,٨٨	٢٦	٢٦,٨٩	*٠,٠٠٠

* ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة الإحصائية (α ≥ ٠,٠٥)

يتبين من الجدول رقم (٧) أن قيمة (ت) المحسوبة عند الوسط الفرضي (٣)، هي (٢٦,٨٩) وبدلالة إحصائية (٠,٠٠٠) وهي قيمة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة إحصائية α ≤ ٠,٠٥ كما تبين أن الوسط الحسابي لفقرات هذا المجال ككل تساوي (٣,٨٨)، وهي أكبر من الوسط الفرضي (٣)، مما يترتب عليه قبول الفرضية البديلة ورفض الفرضية الصفرية، لهذا المجال مما يدل على أن شركات التأمين الأردنية تلتزم بتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين الصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين لسنة ٢٠٠٦م.

٢- اختبار تأثير تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين في تعزيز مستوى الإفصاح والشفافية في التقارير المالية.

يعرض جدول رقم(٨) آراء العينة حول تأثير تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين في تعزيز مستوى الإفصاح والشفافية في التقارير المالية.

جدول رقم (٨)

تأثير تطبيق الشركات لتعليمات الحاكمية المؤسسية في تعزيز الإفصاح والشفافية

الرتبة	الفقرة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التأثير
١	الإفصاح عن أسماء أعضاء لجنة التدقيق ونشاطاتها وعدد اجتماعاتها.	٤,٧	٠,٤٦	مرتفعة
١	الإفصاح عن ملكية الأغلبية وحقوق الأقلية وحقوق التصويت والتغيرات في ملكية أسهم الشركة	٤,٧	٠,٤٦	مرتفعة
٢	تزويد مجلس إدارة الشركة بتقارير دورية عن أوضاع الشركة المالية ونتائج إعمالها والإجراءات المتخذة في إدارة المخاطر ونظام الضبط والرقابة الداخلية	٤,٦٧	٠,٤٨	مرتفعة
٢	متابعة تنفيذ جميع ملاحظات المدقق الداخلي والمتعلقة بالتدقيق المرحلي	٤,٦٧	٠,٤٨	مرتفعة

٣	قيام مجلس الإدارة بتزويد الجهات المعنية بالمعلومات اللازمة وفي الوقت المناسب	٤,٥٥	٠,٥١	مرتفعة
٤	الإفصاح عن تشكيل ومؤهلا ت وخبرات أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين	٤,٤٨	٠,٥١	مرتفعة
٥	اعتماد الأسس التي تحدد مقدار التعويض الخاص بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية من رواتب وأجور وعلاوات ومكافآت وغيرها من المزايا بما يحقق مصلحة الشركة وأهدافها.	٤,٤١	١,٠٨	مرتفعة
٥	انتقاء أعضاء لجان التدقيق من ذوي الخبرة في المجالات المحاسبية والمالية والتدقيقية	٤,٤١	٠,٧٥	مرتفعة
٥	وضع نظام ضبط ورقابة داخلي موثق يتلاءم مع حجم أعمال الشركة وطبيعة نشاطاتها .	٤,٤١	٠,٦٩	مرتفعة
٥	ممارسة أعمال التدقيق الداخلي من قبل أشخاص يتمتعون بالخبرات والمؤهلات العالية	٤,٤١	٠,٦٩	مرتفعة
٦	اتخاذ الإجراءات اللازمة للإفصاح عن المعلومات المتعلقة بمركز الشركة المالي وتزويد الجهات المعنية بتلك المعلومات وفي الوقت المناسب.	٤,٣٧	٠,٤٩	مرتفعة
٧	وضع خطط العمل لتطبيق مبادئ الحاكمية المؤسسية للشركات التامين لعام ٢٠٠٦ والتشريعات ذات العلاقة ومراجعتها وتقويمها .	٤,٢٦	٠,٤٥	مرتفعة
٧	توفر الاستقلال التام لإدارة التدقيق الداخلي في الشركة	٤,٢٦	٠,٦٥	مرتفعة
٨	وضع إجراءات تكفل ضمان تقيد الشركة بأحكام القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضى أي منها وبأحكام التشريعات الأخرى المتعلقة بأعمال الشركة .	٤,١٥	٠,٣٦	مرتفعة
٨	وضع تعليمات الملائمة ذات علاقة بأعمال الشركة.	٤,١٥	٦٠	مرتفعة
٩	وجود هيكل تنظيمي للشركة وإقرار الأنظمة والتعليمات الداخلية لتحديد مهام الجهاز التنفيذي للشركة وصلاحياته بشكل يكفل تحقيق الرقابة الإدارية والمالية على أعمال الشركة.	٤,١١	٠,٧٥	مرتفعة
٩	وضع نظام لإدارة المخاطر في الشركة يتلاءم مع حجم أعمال الشركة ويغطي أوجه عملياتها .	٤,١١	٠,٨٩	مرتفعة
١٠	وضع آلية فعالة لضمان التقويم المنتظم والدوري لسياسة إدارة المخاطر نظام لإدارة المخاطر .	٤,٠٤	٠,٧٦	مرتفعة

١١	تشكيل اللجان التنفيذية وتحدد صلاحياتها ومسؤولياتها وآلية عملها بهدف تنفيذ قرارات مجلس الإدارة .	٣,٩٦	٠,٩٨	مرتفعة
١٢	الإجراءات الكفيلة بعدم تحقيق أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية لأي منفعة ذاتية على حساب مصالح الشركة	٣,٨٩	١,٣١	مرتفعة
١٣	وضع إجراءات تطبيقية لتنفيذ الأهداف الإستراتيجية يؤدي إلى تعزيز الإفصاح والشفافية	٣,٨١	٠,٨٨	مرتفعة
١٤	التحديد الدقيق للأهداف الإستراتيجية للشركة من قبل مجلس الإدارة	٣,٦٣	١,٠٤	مرتفعة
١٥	وضع آلية مناسبة لحصول أعضاء مجلس الإدارة على الاستشارات الفنية من خارج الشركة لتعزيز أداء وواجبات الأعضاء وعلى نفقة الشركة.	٣,٥٥	١,٠٩	مرتفعة
	الوسط الحسابي الكلي	**٤,٢٥**	**٣,٢٩**	**مرتفعة**

المصدر: من إعداد الباحث

من الجدول السابق والخاص بعرض آراء عينة الدراسة حول بيان تأثير تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين في تعزيز مستوى الإفصاح والشفافية في التقارير المالية، وبعد أن تم ترتيب الفقرات تنازلياً وفقاً لدرجة التأثير نلاحظ بأن المتوسط الحسابي الكلي لآراء المستجيبين حول العلاقة يساوي (٤,٢٥)، وقد بلغ الانحراف المعياري (٣,٢٩). وهذا يدل على وجود تأثير لتطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين في تعزيز مستوى الإفصاح والشفافية في التقارير المالية بدرجة مرتفعة.

نجد بأن الفقرتان اللتان حصلتا على ترتيب رقم (١) نصتا على " الإفصاح عن أسماء أعضاء لجنة التدقيق ونشاطاتها وعدد اجتماعاتها " و " الإفصاح عن ملكية الأغلبية وحقوق الأقلية وحقوق التصويت والتغيرات في ملكية أسهم الشركة " حصلتا على أعلى المتوسطات الحسابية

(٤,٧)، وبإنحراف معياري (٠,٤٦) لكلاهما، وهذا يعني وجود أثر كبير لوجودهما في تعزيز الإفصاح والشفافية للشركات.

بالمقابل نجد أن الفقرة الحاصلة على ترتيب رقم (١٥) " وضع آلية مناسبة لحصول أعضاء مجلس الإدارة على الاستشارات الفنية من خارج الشركة لتعزيز أداء وواجبات الأعضاء وعلى نفقة الشركة " قد حصلت على أقل متوسط حسابي (٣,٥٥)، وهو تأثير مرتفع وبانحراف معياري (١,٠٩) وهذا يدل على أن شركات التأمين واعية بدرجة جيدة جدا لأهمية تأثير تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين في تعزيز مستوى الإفصاح والشفافية في التقارير المالية.

كما تم إجراء اختبار (ت) (One sample t-test) على بيان تأثير تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين، وأسس تنظيمها، وإدارتها الصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين لسنة ٢٠٠٦، في تعزيز مستوى الإفصاح والشفافية في التقارير المالية، والجدول رقم (٩) يبين ذلك.

جدول رقم (٩)

اختبار (ت) (One sample t-test) لتأثير تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين في تعزيز مستوى الإفصاح والشفافية في التقارير المالية

الفرضية الصفرية الثانية	المتوسط الحسابي	درجة الحرية	T قيمة	الدلالة الإحصائية
لا يوجد تأثير ذو دلالة إحصائية ما بين تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين في تعزيز مستوى الإفصاح والشفافية في التقارير المالية.	٤,٢٥	٢٦	٣٥,٤٤	*٠,٠٠٠

* ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة الإحصائية ($\alpha \leq$ ٠,٠٥)

يتبين من الجدول رقم (٩) أن قيمة (ت) المحسوبة عند الوسط الفرضي (٣) هي (٣٥,٤٤) وبدلالة إحصائية (٠,٠٠٠) وهي قيمة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة إحصائية α ≤ ٠,٠٥ كما تبين أن الوسط الحسابي لفقرات هذا المجال ككل تساوي (٤,٢٥) وهي أكبر من الوسط الفرضي (٣) مما يترتب عليه قبول الفرضية البديلة ورفض الفرضية الصفرية لهذا المجال، مما يدل على وجود أثر ذو دلالة إحصائية لتطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين في تعزيز مستوى الإفصاح والشفافية في التقارير المالية.

اتفقت هذه النتائج مع معظم الدراسات السابقة التي جاءت في هذا المجال (مع مراعاة خصوصية الدراسة) وخصوصاً مع دراستي (حسان، ٢٠٠٥) و (CheHaat et al. 2008) واختلفت من حيث النتائج مع (Tsamenyi et al. 2007)

٣- اختبار تأثير المتغيرات الديموغرافية للمديرين الماليين (الخبرة، والاختصاص، والمؤهلات، والشهادات المهنية) ، في تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين الأردنية في عام ٢٠٠٦.

وبغرض الكشف عن تأثير المتغيرات الديموغرافية للمديرين الماليين (الخبرة، والاختصاص، والمؤهلات، والشهادات المهنية)، في تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين الأردنية في عام ٢٠٠٦، تم تطبيق تحليل التباين الرباعي (4-Way-ANOVA)، جدول رقم (١٠) يوضح ذلك.

جدول رقم (١٠)

نتائج تحليل التباين الرباعي (4-Way-ANOVA) للكشف في مدى تطبيق شركات التأمين الأردنية لتعليمات الحاكمية المؤسسية الصادرة في عام ٢٠٠٦ تبعا للمتغيرات (الخبرة، والاختصاص، والمؤهلات، والشهادات المهنية)

مصدر التباين	مجموع مربعات المتوسطات الحسابية	درجات الحرية	مربع المتوسطات الحسابية	F	Sig.
الخبرة	0.64	2	0.32	1.39	0.27
الاختصاص	2.83	1	2.83	12.16	0.00
المؤهلات	1.08	3	0.36	1.55	0.23
الشهادات المهنية	0.22	1	0.22	0.96	0.33
نسبة الخطأ	4.19	18	0.23		
المجموع الكلي	9.63	27			

يظهر من الجدول رقم (١٠) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لمدى تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين الأردنية في عام ٢٠٠٦ تبعا للمتغيرات (الخبرة، المؤهلات، الشهادات المهنية)، ووجود فروق بين المتوسطات الحسابية لدرجة تقييم السياح للأردن تبعا لمتغير (الاختصاص) ، حيث بلغت قيمة (F) لمتغير الهدف من الزيارة (١٢,١٦) بدلالة إحصائية (٠,٠٠) ، وبغرض الكشف عن مواقع الفروق تم تطبيق اختبار شيفيه (Scheffe) لمتغير الاختصاص والجدول (١١) يوضح ذلك.

جدول رقم (١١)

نتائج اختبار شيفيه (Scheffe) لمعرفة مواقع الفروق في مدى تطبيق شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية الصادرة في عام ٢٠٠٦ تبعا لمتغير الاختصاص

الاختصاص	المتوسط الحسابي	محاسبة	إدارة أعمال	علوم مالية ومصرفية
محاسبة	٣,٢٣		*٠,٥٨	*٠,٦٢
إدارة أعمال	٣,٨١	*٠,٥٨		
علوم مالية ومصرفية	٣,٨٥	*٠,٦٢		

يظهر من الجدول رقم (١١) أن مواقع الفروق على متغير الاختصاص كانت بين (محاسبة والاختصاص علوم مالية ومصرفية) لصالح علوم مالية ومصرفية، حيث بلغ المتوسط الحسابي لاختصاص علوم مالية ومصرفية (٣,٨٥)، كما تبين فروق ذات دلالة إحصائية بين (محاسبة والاختصاص إدارة أعمال) لصالح الاختصاص إدارة أعمال، حيث بلغ المتوسط الحسابي لاختصاص إدارة أعمال (٣,٨١). كما بلغ المتوسط الحسابي لاختصاص محاسبة (٣,٢٣). بينما لم يظهر فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية للاختصاصات الأخرى.

المبحث الثالث: اختبارات إضافية

مقدمة

قام الباحث بتدعيم الدراسة من خلال قياس المستوى الفعلي للإفصاح في القوائم المالية لشركات التامين الأردنية قبل وبعد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية لعام ٢٠٠٦ حيث تم تحديد البنود التي توجب الإفصاح، وفقاً لتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين وأسس تنظيمها وإدارتها رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦ وعددها (٥) بنود هي [1] :

١. بند العلاقة بين رئيس مجلس إدارة الشركة ومديرها العام، إن وجدت:- حيث على مجلس الإدارة تزويد هيئة الأوراق المالية، ليتضمن التقرير الإقرارات ذات العلاقة ما بين رئيس مجلس إدارة الشركة ومديرها العام، إن وجدت.

٢. بند الهيكل التنظيمي للشركة بما في ذلك هيكلية مجلس إدارة الشركة، والإدارة التنفيذية، مع بيان مؤهلات وخبرات كل منهم.

٣. بند سياسة المكافأة في الشركة لكل من أعضاء مجلس إدارة الشركة، والإدارة التنفيذية.

٤. بند المخاطر الرئيسية في الشركة، وسياسة إدارة المخاطر.

٥. بند أسماء أعضاء لجنة التدقيق ونشاطاتها، وعدد اجتماعاتها التي عقدت خلال السنة.

١- إجراءات قياس المؤشرات

١- تم إعداد ورقة عمل لكل سنة من سنوات الدراسة (Scoring Sheet) تحتوي على شركات التامين الأردنية و بنود الإفصاح، لتفريغ المعلومات الواردة في التقارير المالية السنوية الصادرة عن شركات التأمين، و ذلك وفقا للبنود التي تم تحديدها مسبقاً.

---

[1] هذه البنود موجودة في الفقرة (١٥) من تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التامين وأسس تنظيمها وإدارتها رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦و التي تمثل كافة الأمور الهامة الواجب الإفصاح عنها من قبل شركات التامين .

٢- فحص كل بند من بنود المؤشر للتأكد من الإفصاح عنه في التقارير السنوية لكل شـــركة من شركات التامين الأردنية، فإذا أفصحت الشركة عن ذلك البند تعطى القيمة (١)، أمـــا إذا أغفلت الشركة ذلك البند فتعطى القيمة (صفر).

٣- جمع القيم الفعلية التي استحقتها كل شركة من شركات التامين فـــي ضـــوء المعلومـــات المفصح عنها في التقارير السنوية، للحصول على درجة الإفصاح الفعلية لتلك الشركات.

٤- قسمة درجة الإفصاح الفعلية لكل شركة على درجة الإفصاح المفترضة، (إجمالي بنـــود الإفصاح)، ومن ثم ضرب النتيجة في (١٠٠%) للحصول على مستوى الإفصاح الفعلـــي لشركات التامين العاملة في الأردن.

وبالتالي تكون معادلة الإفصاح الفعلي على النحو التالي :

(المستوى الفعلي للإفصاح = (البنود المفصح عنها / إجمالي بنود الإفصاح) * ١٠٠%)

٢- التحليل ونتائج القياس

أولا: متوسط نسبة الإفصاح لدى شركات التامين الأردنية قبل وبعد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية

بعد معالجة البيانات التي تم تجميعها لمتغيرات الدراسة وصفيا، من حيـــث المتوســـط الحسابي، و القيم العليا، و القيم الدنيا، كانت النتائج كما في الجدول رقم (١٢).

جدول رقم (١٢)

متوسط نسبة الإفصاح لدى شركات التامين الأردنية قبل وبعد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية

الرقم	اسم الشركة	2005	2006	متوسط النسبة قبل صدور تعليمات الحاكمية	2007	2008	متوسط النسبة بعد صدور تعليمات الحاكمية
1	الاتحاد العربي الدولي للتامين	27%	27%	27%	64%	73%	68%
2	الأراضي المقدسة للتامين	18%	27%	23%	45%	45%	45%
3	الأردن الدولية للتامين	9%	27%	18%	55%	64%	59%
4	الأردنية الفرنسية للتامين	27%	27%	27%	82%	64%	73%
5	الأولى للتامين	0%	0%	0%	36%	73%	55%
6	البركة للتامين	18%	36%	27%	73%	73%	73%
7	التامين الأردنية	27%	27%	27%	73%	55%	64%
8	التامين الإسلامية	27%	27%	27%	45%	73%	59%
9	التامين العامة العربية	27%	27%	27%	64%	64%	64%
10	التامين الوطنية	27%	27%	27%	73%	82%	77%
11	الشرق الأوسط للتامين	27%	27%	27%	64%	64%	64%
12	الشرق العربي للتامين	27%	27%	27%	55%	82%	68%
13	الضامنون العرب	27%	27%	27%	55%	91%	73%
14	العرب للتامين	27%	27%	27%	45%	55%	50%
15	العربية الألمانية للتامين	9%	27%	18%	73%	55%	64%
16	القدس للتامين	27%	27%	27%	45%	73%	59%

73%	73%	73%	23%	27%	18%	المتحدة للتامين	17
68%	73%	64%	0%	0%	0%	المتوسط و الخليج للتامين – الأردن	18
82%	82%	82%	27%	27%	27%	المجموعة العربية الأردنية للتامين	19
55%	55%	55%	18%	18%	18%	المجموعة العربية الأوروبية للتامين	20
82%	82%	82%	23%	27%	18%	المنارة للتامين	21
64%	64%	64%	23%	18%	27%	النسر العربي للتامين	22
91%	82%	100%	27%	27%	27%	الواحة للتامين	23
55%	36%	73%	27%	27%	27%	اليرموك للتامين	24
45%	45%	45%	27%	27%	27%	جراسيا للتامين	25
73%	73%	73%	27%	27%	27%	دلتا للتامين	26
50%	64%	36%	23%	27%	18%	فيلادلفيا للتامين	27
65%	67%	63%	23%	25%	22%	متوسط نسبة الإفصاح	
91%	91%	100%	27%	36%	27%	أعلى قيمة للإفصاح	
45%	36%	36%	18%	18%	9%	أدنى قيمة للإفصاح	

يشير الجدول رقم (١٢) إلى النتائج التالية:

١. متوسط نسب الإفصاح قبل صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦م :

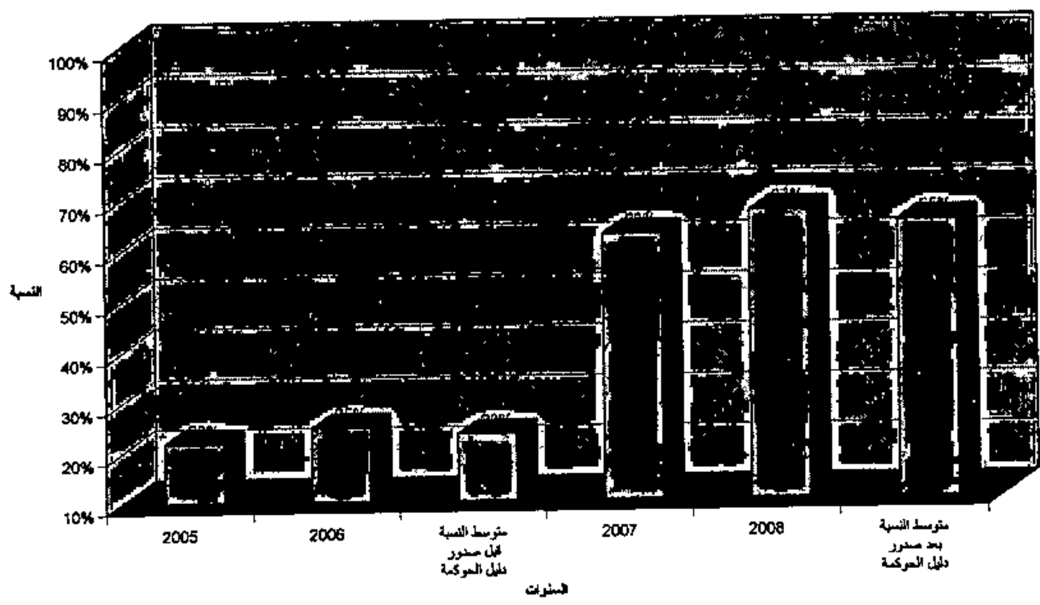
إن متوسط نسبة المستوى الفعلي لإفصاح شركات التامين العاملة في الأردن قبل صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦م كانت (٢٣%)، حيث كانت في عام ٢٠٠٥م ما نسبته (٢٢%)، وارتفعت في عام ٢٠٠٦م إلى ما نسبته (٢٥%)، وكان متوسط

أدنا قيمة للإفصاح قبل صدور تعليمات الحاكمية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦م مـــا نـــسبته (١٨%) (بعد استثناء قيم (صفر) للشركات التي لم تكن عاملة في تلك الفترة). أما أعلى قيمة لمتوسط الإفصاح كانت (٢٧%)، وهي نسبة منخفضة جدا، والفرق بين أعلى قيمـــة لمتوســـط نـــسبة للإفصاح وأدنى قيمة بلغت (٩%)، ويشير الجدول رقم (١) إلى أن النـــسبة الأكثـــر تكـــرارا (المنوال) هي نسبة (٢٧%)، أي أن هذه النسبة تعكس نسبة إفصاح أغلب شـــركات التـــأمين العاملة في الأردن.

٢. متوسط نسب الإفصاح بعد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦م :

إن متوسط نسبة المستوى الفعلي لإفصاح شركات التامين العاملـــة فـــي الأردن، بعـــد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦م كانت (٦٥%)، حيث كانت فـــي عام ٢٠٠٧م ما نسبته (٦٣%) و ارتفعت في عام ٢٠٠٨م إلى مـــا نـــسبته (٦٧%) و كـــان متوسط أدنا قيمة للإفصاح قبل صدور تعليمات الحاكمية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦م مـــا نـــسبته (٣٦%) وأما أعلى قيمة لمتوسط الإفصاح فقد كانت (١٠٠%) وهي نسبة مرتفعة جدا والفرق بين أعلى قيمة لمتوسط نسبة للإفصاح وأدنى قيمة بلغت (٤٥%) .

مما يتبين لنا بان إفصاح شركات التامين العاملة في الأردن قد زاد بشكل ملحوظ، فقـــد ارتفع متوسط نسبة الإفصاح الفعلي لشركات التامين من (22%) قبل صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية إلى (65%) بعد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية رقم (٢) لعام ٢٠٠٦م كما هو واضح في الرسم البياني رقم (١).



الرسم البياني رقم (١): نسبة الافصاح الفعلية في قطاع التامين الاردني خلال فترة الدراسة *١

١* الرسم البياني من اعداد الباحث بناء على نتائج التحليل

مما تقدم ومن خلال النتائج التي تم التوصل إليها، نرفض فرضية عدم التزام شــركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين الصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين لسنة ٢٠٠٦، ونقبل بالفرضية البديلة بأن شركات التأمين الأردنية تلتــزم بتعليمــات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين الصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين لسنة ٢٠٠٦م.

نجد بأن هذه النتائج جاءت متفقة مع نتائج تحليل البيانات في اختبــار مــدى تطبيــق الشركات لتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين لعام٢٠٠٦م، والــذي أجــري علــى البيانات المأخوذة من أداة الدراسة (الإستبانة).

٣- نسب بنود الإفصاح لدى شركات التامين الأردنية قبل وبعد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية

جدول رقم (١٣)

نسبة بنود الإفصاح لدى شركات التامين الأردنية

الرقم	مؤشر الإفصاح	2005	2006	متوسط النسبة قبل صدور تعليمات الحاكمية	2007	2008	متوسط النسبة بعد صدور تعليمات الحاكمية
1	العلاقة ما بين رئيس مجلس إدارة الشركة ومديرها العام، إن وجدت	81%	89%	85%	96%	96%	96%
2	الهيكل التنظيمي للشركة بما في ذلك هيكلية مجلس إدارة الشركة، والإدارة التنفيذية، مع بيان مؤهلات وخبرات كل	81%	89%	85%	63%	100%	81%

	منهم.						
3	سياسة المكافأة في الشركة لكل من أعضاء مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية	0%	0%	0%	59%	63%	61%
4	المخاطر الرئيسية في الشركة وسياسة إدارة المخاطر	0%	0%	0%	89%	100%	94%
5	أسماء أعضاء لجنة التدقيق ونشاطاتها وعدد اجتماعاتها التي عقدت خلال السنة	0%	0%	0%	7%	7%	7%
	متوسط نسبة الإفصاح	33%	36%	34%	63%	73%	68%
	أعلى قيمة للإفصاح	81%	89%	85%	96%	100%	96%
	أدنى قيمة للإفصاح	0%	0%	0%	7%	7%	7%

ا- هيكل إفصاح شركات التامين العاملة في الأردن قبل صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦م :

يشير الجدول رقم (١٣) إلى أن شركات التامين العاملة في الأردن لم تكن تهتم بالإفصاح عن كافة البنود الواجب الإفصاح عنها، بموجب تعليمات الحاكمية المؤسسية ٢٠٠٦، بل أنها كانت تركز على ثلاثة بنود فقط هي :

١- مؤشر العلاقة بين رئيس مجلس إدارة الشركة ومديرها العام، إن وجدت.

بلغت نسبة متوسط الإفصاح عن هذا البند خلال فترة الدراسة (٨١%).

٢- مؤشر الهيكل التنظيمي للشركة بما في ذلك هيكلية مجلس إدارة الشركة، والإدارة التنفيذية، مع بيان مؤهلات وخبرات كل منهم.

بلغت نسبة متوسط الإفصاح عن هذا البند خلال فترة الدراسة (٨١%) قبل إصدار الدليل.

٣- سياسة المكافأة في الشركة لكل من أعضاء مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية،

لم يكن هناك أي إفصاح عن هذا البند خلال فترة الدراسة قبل إصدار الدليل .

٤- المخاطر الرئيسية في الشركة وسياسة إدارة المخاطر

لم يكن هناك أي إفصاح عن هذا البند خلال فترة الدراسة قبل إصدار الدليل

٥- أسماء أعضاء لجنة التدقيق ونشاطاتها وعدد اجتماعاتها التي عقدت خلال السنة

لم يكن هناك أي إفصاح عن هذا البند خلال فترة الدراسة قبل إصدار الدليل

٢- هيكل إفصاح شركات التامين العاملة في الأردن بعد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦م :

يشير الجدول رقم (١٣) السابق إلى أن شركات التامين العاملة في الأردن أصبحت تهتم بالإفصاح عن كافة البنود الواجب الإفصاح عنها، بموجب تعليمات الحاكمية المؤسسية لسنة ٢٠٠٦، وبلغت نسب الإفصاح كالأتي :

١- مؤشر العلاقة ما بين رئيس مجلس إدارة الشركة ومديرها العام، إن وجدت.

بلغت نسبة متوسط الإفصاح عن هذا البند بعد إصدار التعليمات (٩٦%)، بعد أن كانت (٨١%) قبل إصدار التعليمات أي بمعدل ارتفاع بلغ (١٥%).

٢- مؤشر الهيكل التنظيمي للشركة بما في ذلك هيكلية مجلس إدارة الشركة، والإدارة التنفيذية، مع بيان مؤهلات وخبرات كل منهم.

بلغت نسبة متوسط الإفصاح عن هذا البند بعد إصدار التعليمات (٨١%) وهـي نفـس نسبة متوسط الإفصاح قبل التعليمات أي أنها ظلت ثابتة عند (٨١%).

٣- سياسة المكافأة في الشركة لكل من أعضاء مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية

ارتفعت نسبة متوسط الإفصاح عن هذا البند بعد إصدار التعليمات إلى (٦١%)، علما انه لم يكن هناك أي إفصاح عن هذا البند قبل إصدار التعليمات.

٤- المخاطر الرئيسية في الشركة وسياسة إدارة المخاطر.

بلغت نسبة متوسط الإفصاح عن هذا البند بعد إصدار التعليمات إلى (٩٤%)، علما أنه لم يكن هناك أي إفصاح عن هذا البند قبل إصدار التعليمات.

٥- أسماء أعضاء لجنة التدقيق ونشاطاتها، وعدد اجتماعاتها التي عقدت خلال السنة

بلغت نسبة متوسط الإفصاح عن هذا البند بعد إصدار التعليمات إلى (٧%)، علما أنه لم يكن هناك أي إفصاح عن هذا البند قبل إصدار التعليمات

٤- متوسط نسب مؤشرات الإفصاح والشفافية للبنود المطلوب الإفصاح عنها ضمن تعليمات الحاكمية المؤسسة رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦م قبل صدور هذه التعليمات :

إن متوسط نسب مؤشرات الإفصاح والشفافية عن البنود أعلاه، لدى شركات التـأمين العاملة في الأردن قبل صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية رقـم (٢) لـسنة ٢٠٠٦م كانـت (٣٣%) ، حيث كانت في عام ٢٠٠٥م ما نسبته (٣٣%) و ارتفعت في عام ٢٠٠٦م إلى مـا نسبته (٣٦%) و كان متوسط أدنى قيمة لمؤشرات الإفصاح والشفافية لهذه البنود قبل صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦م ما نسبته (٠,٠ %) ، وكانت أعلى قيمـة لمؤشرات الإفصاح والشفافية (٨١%) . أي أن متوسط السنتين بلغ (٤٠,٥%) وهي نـسبة منخفضة.

٥- متوسط نسب الإفصاح بعد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦م :

إن متوسط نسب مؤشرات الإفصاح والشفافية لدى شركات التامين العاملة في الأردن، بعد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦م كانت (٦٥%)، حيث كانت في عام ٢٠٠٧م ما نسبته (٦٣%)، و ارتفعت في عام ٢٠٠٨م إلى ما نسبته (٧٣%)، وكان متوسط أدنا قيمة لمؤشرات الإفصاح والشفافية بعد صدور تعليمات الحاكمية ما نسبته (٧%)، وكانت أعلى قيمة لمؤشرات الإفصاح والشفافية (١٠٠%). أي أن متوسط السنتين بلغ (٦٨%)، وهي نسبة جيدة.

ومن هنا يتبين لنا بأن مؤشرات الإفصاح والشفافية عن البنود المشار لها بالتعليمات لدى شركات التامين العاملة في الأردن قد زادت بشكل ملحوظ، حيث ارتفع متوسط نسبة الإفصاح الفعلي لشركات التامين من (٣٤%) قبل صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية إلى (٦٨%)، بعد صدور تعليمات الحاكمية المؤسسية رقم (٢) لعام ٢٠٠٦م، أي بمعدل ارتفاع بلغ (١٠٠%) عن الفترة السابقة.

ثالثاً: النتائج والتوصيات

١- النتائج

بعد إجراء التحليلات الإحصائية اللازمة توصل الباحث إلى الاستنتاجات التالية:

١- وجدت الدراسة أن هناك تأثير ذو دلالة إحصائية لتطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين، وأسس تنظيمها، وإدارتها الصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين لسنة ٢٠٠٦ في تعزيز مستوى الإفصاح والشفافية للتقارير المالية.

٢- ووجدت أن شركات التامين لم تكن تطبق الإفصاح الكافي بالنسبة للبنود الواردة ضمن تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التامين بنسبة مرتفعة، بل كانت النسبة لهذه البنود قبل صدور التعليمات لا تتجاوز (٢٣%)، وهذا يعتبر مؤشراً ضعيفاً على التزام شركات التأمين في الإفصاح عن بنود تعليمات الحاكمية المؤسسية؛ إلا أن النسبة ارتفعت بشكل كبير وبنسبة (٦٥%)، بعد تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية، وهذا يعتبر مؤشرا جيدا على التزام شركات التامين في تعليمات الحاكمية المؤسسية، مما يساعد في تحسين أدائها، وعلاقتها مع المساهمين، ويزيد من ضبط البيئة الداخلية والخارجية للشركات.

٣- وجود التزام لدى شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين الصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين لسنة ٢٠٠٦.

٤- وجود تأثير ضعيف للمتغيرات الديموغرافية للمديرين الماليين: (الخبرة، والاختصاص، والمؤهلات، والشهادات المهنية) من جانب الاختصاص، في تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين الأردنية في عام ٢٠٠٦م.

٢- التوصيات

بناء على النتائج السابقة يوصي الباحث بما يلي:

١- زيادة درجة الالتزام لشركات التأمين ببنود الإفصاح الواردة بتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين، من خلال تحويل التعليمات إلى قانون، لما لها من دور هام في زيادة ثقة المستثمرين وأصحاب العلاقة.

٢- تشكيل لجان من هيئة التامين للإشراف على إلزام شركات التأمين لتطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية.

٣- إجراء دورات تأهيلية للمديرين الماليين في شركات التأمين الأردنية، حول تعليمات الحاكمية المؤسسية.

المراجع

المراجع باللغة العربية

المراجع

١. أبو زر، عفاف، (٢٠٠٦). إستراتيجية مقترحة لتحسين فاعلية الحاكمية المؤسسية في القطاع المصرفي الأردني. أطروحة دكتوراه غير منشورة. جامعة عمان العربية، عمان، الأردن.

٢. أبو نصار، محمد حسين، و ذنيبات، علي عبد القادر، (٢٠٠٥) أهمية تعليمات الإفصاح الصادرة عن هيئة الأوراق المالية ومدى كفايتها في تلبية احتياجات مستخدمي البيانات المالية،دراسات العلوم الإدارية، ٣٢ (١)، ١١٥-١٤٠.

٣. الإتحاد الأردني لشركات التأمين On-line At: www.joif.org بتاريخ ٢/١/٢٠١٠م.

٤. اتحاد المصارف العربية On-line At: www.vabonline.org بتاريخ ١٢/١٢/٢٠٠٩م.

٥. البشير، محمد، (٢٠٠٣) كلمة افتتاحية لفعاليات المؤتمر العلمي المهني الخامس -جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، " التحكم المؤسسي واستمرارية المنشأة "، مجلة المدقق ، ٦(٥٦-٥٧)، ٢٦-٣٩.

٦. البنك الدولي On-line At: www.worldBank.org بتاريخ ١/٥/٢٠٠٩م.

٧. البنك المركزي الأردني، (٢٠٠٤) التحكم المؤسسي:كتيب إرشادات لأعضاء مجلس الإدارة البنوك، عمان، الأردن.

٨. تشاركهام، جوناثان، (٢٠٠٥) إرشادات لأعضاء مجالس إدارات البنوك،المنتدى العالمي لحوكمة الشركات، ترجمة مركز المشروعات الدولية الخاصة www.ifc.org Web site:

٩. توفيق، محمد شريف، (١٩٨٩) قياس متطلبات العرض والإفصاح العام وتقييم مدى توافرها في التقارير المالية للشركات المساهمة وفي معيار العرض والإفصاح العام بالمملكة العربية السعودية، مجلة الإدارة العامة، (٦١)، ١١٣-٢٠١.

١٠. الجازي، عمر، (٢٠٠٥). عرض لدراسة البنك الدولي حول حاكمية الشركات في الأردن، في حاكمية الشركات في الأردن، نتائج أعمال منتدى ٢٢شباط/فبراير٢٠٠٥ حول حاكمية الشركات في الأردن، دار سندباد للنشر،عمان.

١١. الجعيدي، عمر عيد مسلم، (٢٠٠٧) مستوى الحاكمية المؤسسية وأثره في أداء الشركات: دراسة تطبيقية لنموذج (Credit Lyonnais Securities Asia) على الشركات المدرجة في بورصة عمان. أطروحة دكتوراه غير منشورة. الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الأردن.

١٢. جيهلمان، جريجوري، (٢٠٠٢)، هل يكون الإفصاح بلا حدود، ترجمة مركز المشروعات الدولية الخاصة On-line متاح: Web site: www.hawkama.net.

١٣. حتاملة، محمد، (٢٠٠٥). استطلاع المديرين التنفيذيين في الشركات المساهمة العامة الأردنية حول حاكمية الشركات، نتائج أعمال منتدى ٢٢شباط/فبراير٢٠٠٥ حول حاكمية الشركات في الأردن، دار سندباد للنشر،عمان.

١٤. حسان، أهيلا محمود، (٢٠٠٥). تقويم المستوى الفعلي للإفصاح في التقارير المالية السنوية لشركات التأمين الأردنية وفق متطلبات هيئة الأوراق المالية. رسالة ماجستير غير منشورة. الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

١٥. حشاد، نبيل، (٢٠٠٤). دليلك إلى اتفاق بازل٢، موسوعة بازل، اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان.

١٦. حماد، طارق عبدالعال، (٢٠٠٥). حوكمة الشركات، المفاهيم، المبادئ، التجارب، تطبيقات الحوكمة في المصارف، الدار الجامعية. الإسكندرية. جمهورية مصر العربية.

١٧. الحيالي، وليد ناجي، (١٩٩٦). المحاسبة المتوسطة، مشاكل القياس والإفصاح المحاسبي، دار حنين، عمان، الأردن.

١٨. خوري، نعيم، (٢٠٠٣). أين يقف الأردن من التحكم المؤسسي ، المؤتمر العلمي المهني الخامس لجمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، المنعقد في عمان للفترة ٢٤ـ ٢٥ /٢٠٠٣/٩.

١٩. الخوري، رتاب، سالم و بالقاسم، مسعود محمد، (٢٠٠٦) اثر توقيت الإفصاح عن القوائم المالية على أسعار الأسهم وحجم التداول:دراسة تطبيقية على الشركات المساهمة العامة الأردنية،المجلة الأردنية في إدارة الإعمال، ٢ (٢)، ١٦٣-١٨٦.

٢٠. درويش، عبد الناصر محمد، (٢٠٠٣) دور الإفصاح المحاسبي في التطبيق الفعال لحوكمة الشركات " دراسة تحليلية ميدانية " ، مجلة الدراسات المالية والتجارية، جامعة القاهرة، ١ (٢)، ٤١٩- ٤٦٧.

٢١. دهمش، نعيم، و إسحاق، عفاف، (٢٠٠٣). الحاكمية المؤسسية وعلاقتها بالمدقق ومهنة المحاسبة، المؤتمر العلمي المهني الخامس لجمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، المنعقد في عمان للفترة ٢٤_ ٢٥ /٢٠٠٣/٩.

٢٢. دهمش، نعيم، و حجير، إسماعيل، و الفرح، عبد الرزاق، (٢٠٠٣). لجان التدقيق (نشأتها، مهامها، مسؤولياتها، ودورها في تعزيز الإفصاح) ، المؤتمر العلمي المهني الخامس لجمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، المنعقد في عمان للفترة ٢٤__ ٢٥ /٢٠٠٣/٩.

٢٣. زيود، لطيف، و الرضا، عقبة، و لايقة، رولا، (٢٠٠٦) الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم(٣٠): حالة تطبيقية في المصرف التجاري السوري، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، ٢٨ (٢)، ٢٤٠-٢٨٧.

٢٤. سابا خوري، نعيم، (٢٠٠٥) الحاكمية المؤسسية ودور أعضاء مجلس الإدارة المستقلين في الشركة، مجلة المدقق، جمعية المحاسبين الأردنيين، ١ (٢١-٢٢)، ٣٧-٤٩.

٢٥. السجيني، طلال ، (١٩٩٧) قياس درجة ومدى الإفصاح المحاسبي في الشركات الصناعية بالمملكة العربية السعودية: دراسة عملية،المجلة العلمية لكلية الإدارة والاقتصاد،جامعة قطر، ٨ (١)،١٣٧-١٧٣.

٢٦. السقاف، خلود، (٢٠٠٥). أهمية الحاكمية المؤسسية في قطاع التأمين، نتائج أعمال منتدى ٢٢شباط/فبراير٢٠٠٥ حول حاكمية الشركات في الأردن، دار سندباد للنشر،عمان.

٢٧. سليمان، رأفت، مقال بعنوان خبير دولي يطرح رؤية لرفع كفاءة ممارسة الإدارة في الشركات، الشفافية والمحاسبة والعدل.الأسس الحديثة لتطوير الاقتصاد، صحيفة الأهرام، مصر، (٢٠٠١/١٠/٣٠).

٢٨. سليمان، محمد مصطفى، (٢٠٠٦). حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري دراسة مقارنة، الدار الجامعية، القاهرة.

٢٩. السويطي، سلامة موسى، (٢٠٠٥) إعادة بناء الثقة في البيانات المالية المنشورة، مجلة المدقق، جمعية المحاسبين الأردنيين، ١ (٢١-٢٢)، ٢٣-٣٦.

٣٠. السويطي، موسى سلامة، (٢٠٠٦). تطوير أنموذج لدور لجان التدقيق في الشركات المساهمة العامة الأردنية وتأثيرها في فاعلية وإستقلالية التدقيق الخارجي. أطروحة دكتوراه غير منشورة. جامعة عمان العربية، عمان، الأردن.

٣١. شاكر، فؤاد، (٢٠٠٥). تطورات المنطقة في مجال حوكمة الشركات، مركز المشروعات الدولية الخاصة On-line متاح: Web site: www.hawkama.net.

٣٢. الصبان، محمد سمير، (١٩٩١). أصول القياس وأساليب الاتصال المحاسبي، الدار الجامعية، بيروت، لبنان.

٣٣. طلال أبو غزالة وشركاه الدوليين، (٢٠٠٦). دليل الرقابة المهنية حول الحاكمية المؤسسية للشركات،عمان، الأردن.

٣٤. عبابنة، محمود، (٢٠٠٥). دور دائرة مراقبة الشركات في ترسيخ قواعد حاكمية الشركات، نتائج أعمال منتدى ٢٢شباط/فبراير٢٠٠٥ حول حاكمية الشركات في الأردن، دار سندباد للنشر،عمان.

٣٥. عبد الوهاب، علاء، (٢٠٠٦) التحكم المؤسسي وأثره في الرقابة والتوجيه على الشركات المساهمة العمانية:دراسة ميدانية في الهيئة العامة لسوق المال مسقط،سلطنة عمان،مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، ٢٢ (١)، ٢٤٩-٢٧٩.

٣٦. عبد الوهاب، نصر علي ، و شحاته، شحاته السيد، (٢٠٠٦). الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة في بيئة تكنولوجيا المعلومات وعولمة أسواق رأس المال، الإسكندرية: الدار الجامعية، جمهورية مصر العربية.

٣٧. عبد الوهاب، نصر علي ، و شحاته، شحاته السيد، (٢٠٠٧). مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات، الإسكندرية: الدار الجامعية، جمهورية مصر العربية.

٣٨. العربيد، عصام فهد، (٢٠٠٣). معايير الإفصاح في القوائم المالية الخاصة بالبنوك بين التحكم المؤسسي ورقابة البنك المركزي، المؤتمر العلمي المهني الخامس لجمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، المنعقد في عمان للفترة ٢٤-٢٥ /٩/٢٠٠٣.

٣٩. عصفور، بسام، (٢٠٠٥). الحوكمة المؤسسية للشركات (مداخلة)، نتائج أعمال منتدى ٢٢شباط/فبراير٢٠٠٥ حول حاكمية الشركات في الأردن، دار سندباد للنشر،عمان.

٤٠. العيسى، ياسين احمد، (٢٠٠٠) مستوى الإفصاح عن البنود غير العادية في القوائم المالية للشركات المساهمة العامة الأردنية، مجلة المنارة للعلوم الإجتماعية والإقتصادية، جامعة آل البيت، ٥ (١)، ٧٥-١٠٣.

٤١. قانون الأوراق المالية رقم (٧٦) لسنة ٢٠٠٢ والمنشور في الصفحة (٦٢١٨) من العدد (٤٥٧٩) من الجريدة الرسمية تاريخ ٢٠٠٢/١٢/٣١.

٤٢. قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ والمنشور في الصفحة (٢٠٣٨) من العدد (٤٢٠٤) من الجريدة الرسمية تاريخ ١٩٩٧/٤/١٥.

٤٣. كلبونة، أحمد يوسف، (٢٠٠٨). دور الحاكمية المؤسسية في تحسين ممارسات المصارف الأردنية. أطروحة دكتوراه غير منشورة. الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الأردن.

٤٤. مركز المشروعات الدولية الخاصة، (٢٠٠٤) مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن حوكمة الشركات، واشنطن، الولايات المتحدة.

٤٥. مطر، محمد، (١٩٩١)، تقويم مستوى الإفصاح الفعلي في القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة العامة الأردنية في ضوء قواعد الإفصاح المنصوص عليها في أصول المحاسبة الدولية، مجلة دراسات (العلوم الإنسانية)، ٢٠أ(٢)، ١١٦-١٦٩.

٤٦. مطر، محمد، (١٩٩٣) تقييم مستوى الإفصاح الفعلي في القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة العامة الأردنية في ضوء قواعد الإفصاح المنصوص عليها في أصول المحاسبة الدولية، مجلة دراسات العلوم الإنسانية، (٢٠أ) ٢، ١١٦-١٦٩.

٤٧. مطر، محمد، (٢٠٠٣). دور الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في تعزيز وتفعيل التحكم المؤسسي، المؤتمر العلمي المهني الخامس لجمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، المنعقد في عمان للفترة ٢٤_ ٢٥ /٢٠٠٣/٩.

٤٨. مطر، محمد، (٢٠٠٣). دور الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في تعزيز وتفعيل التحكم المؤسسي، المؤتمر العلمي المهني الخامس لجمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، المنعقد في عمان للفترة ٢٤_ ٢٥ /٢٠٠٣/٩.

٤٩. مطر، محمد، و نور، عبد الناصر، (٢٠٠٧)، مدى التزام الشركات المساهمة العامة الأردنية بمبادئ الحاكمية المؤسسية: دراسة تحليلية مقارنة بين القطاعين المصرفي والصناعي، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، ٣(١)، ٤٦-٧١.

٥٠. الهنيني، إيمان أحمد، (٢٠٠٤). تطوير نظام للحاكمية المؤسسية في الشركات المساهمة العامة الأردنية لتعزيز استقلالية مدقق الحسابات القانوني. أطروحة دكتوراه غير منشورة. جامعة عمان العربية، عمان، الأردن.

٥١. الهواري، معراج عبد القادر، (٢٠٠٨) الحوكمة المؤسسية في القطاع البنكي والمالي ودورها في إرساء قواعد الشفافية، مجلة جامعة الأغواط، ٢(١)، ١-١٨

٥٢. هيئة الأوراق المالية (٢٠٠٤) تعليمات إفصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق .صادر بموجب قرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠٤.

٥٣. هيئة الأوراق المالية (٢٠٠٨) دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان. Web site: www.jsc.gov.jo

٥٤. هيئة التأمين الأردنية (٢٠٠٦) تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين وأسس تنظيمها وإدارتها رقم ٢ لسنة ٢٠٠٦، نشر في الصفحة ١١٩ من العدد ٤٨٠٤ من الجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٦.

٥٥. يوسف، محمد حسن، (٢٠٠٧). محددات الحوكمة ومعاييرها، هل تستطيع الحوكمة تصحيح مسار العولمة المالية، On-line متاح: www.grenc.com/show-article-main .Web site:

المراجع باللغة الانجليزية

1. Aksu, Mine H., "Transparency & Disclosure in the Istanbul Stock Exchange: Did IFRS Adoption and Corporate Governance Principles Make a Difference?" (July 2006). On-line Available at SSRN: http://ssrn.com/abstract=965301
2. Bokpin, Godfred and Isshaq, Zangina (2009). Corporate Governance, transparency and performance of Malaysian companies " Managerial Auditing Journal 24 (7) pp. 688-703.
3. Brennan, J., (1991). A Perspective on Accounting and Stock Prices, the Accounting Review, 66(1), PP.67-80.
4. Buzby, s.l. (1974) selected items of information and their disclosure in annual reports .Accounting review, 49(3) p423-435
5. Cadbury Report, Report of the Committee on the Financial Aspects of Corporate Governance , Dec .1992 , par. 1.2.5 .<www.ecgn .org >
6. Che Haat, Mohd and Abdul Rahman, Rashidah and Mahenthiran, Sakthi (2008). Corporate Governance, transparency and performance of Malaysian companies " Managerial Auditing Journal 23 (8) pp. 744-778.
7. Gillibrand , Michael ," New Frontiers for Corporate Governance in 2004 & Beyond " , Corporate Governance Journal , Vol. 4 , Issue No. 1, Jan. , 2004 , p. 7-8 .
8. Haniffa, R.M. and Cooke, T.E. (2002), "Culture, corporate governance and disclosure in Malayasian corporations", ABACUS, 38(3) pp. 317 – 349.
9. Hauswald, Robert B.H. and Marquez, Robert S., "Governance Mechanisms and Corporate Disclosure" (February 2006). AFA 2007

Chicago Meetings Paper Available at SSRN: http://ssrn.com/abstract=890360

10. Hawkama Web site (2007) On-line At www.hawkama.net/A bout Hawkama.asp?id=1.
11. Hermalin, Benjamin E. and Weisbach, Michael S., "Transparency and Corporate Governance" (January 21, 2007). Available at SSRN: http://ssrn.com/abstract=958628
12. Institute of International Finance (IIF) , Equity Advisory Group , " Policies of Corporate Governance & Transparency in Emerging Markets " , Feb ., 2002 , p. 3-4 .
13. Kieso, D., Weygandt, J. & Warfield, T, (2002). Intermediate Accounting.USA: JohnWiley and Sons, Inc.
14. Latridis, George and Valahi, Styliani (2010). Voluntary IAS 1 accounting disclosures prior to official IAS adoption: An empirical investigation of UK firms " International Business and Finance 24 (2010) pp. 1-14.
15. Lev, Baruch, 1989. on the usefulness of earnings: Lessons & Directions from Two Decades of Empirical Research. Journal of Accounting Research. 1989 Supplement.
16. March, Randall, "Behavioral Finance in Corporate Governance Independent Directors & Non –Executive Chairs", Discussion Paper No. 2037 , Harvard Institute of Economic Research – May, 2004, p. 3 .
17. Matheson, A. (2002), "Better public sector governance: the rationale for budgeting and accounting reform in western nations", in Chan, J.L., Xiaoyue, C. (Eds),Models of Public Budgeting and Accounting Reform, OECD, Paris.
18. Melancon, Barry, C. "A new Accounting Culture", AICPA, 2002 www.aicpa.org / pubs / jofa / oct 2002 / Melancon .htm , p. 4-5.

19. Millstein Business Sector Advisory Group, "Corporate Governance: Improving Competitiveness & Access to Capital in Global Markets " – Report to the OECD (Millstein report) , OECD Publication . April 1998 , p.13.

20. Moonitz, m (1961) attentive set of brad Accounting principles for business enterprise. New York: American institute of centered public Accounting.

21. Organization for Economic Cooperation & Development (OECD) (2004) Ad Hoc Task Force on Corporate Governance," OECD Principles Corporate Governance". p. 10 www.oecd.org. Report of the Committee on the Financial Aspects of Corporate.

22. Sarra, Janis ,"Comparative Standards of Corporate Accountability & Responsibility " , Corporate Governance – International Journal for Enhancing Board Performance, Vol. 4, No.2, 2004, p.7. Shleifer , Andrei & Vishny , Robert , " Asurvey of Corporate Governance", The Journal of Finance, Vol. LII, No. 2, June, 1997, p. 37.

23. Sekaran, U.,2006. Research Methods for Business: A skill Building Approach, Fourth Edition, John Wiley & Sons, Inc.

24. Spivey, Stephen ," Corporate Governance & The Role of Government " , International Journal of Disclosure & Governance , Vol.1 , No. 4 , Seb . , 2004 , p.310 .

25. Stein , Bob , " Effective Governance : Are We There Yet " ? Cross Currenst ,The Magazine for Financial Services Executives , Issue No. 17 , Spring , 2004 , p. 4-5 . Ernst & young LLP , www. ey - com . Turnbull , Shann ,"Corporate Governance : It's Scope , Concerns & Theories " , Corporate Governance : An International Review Black Wood , Oxford , Vol. 5 , No. 4 , 1997 , p. 184.

26. Tsamenyi, Mathew and Enninful-Adu, Elsie and Onumah, Joseph (2007). Disclosure and Corporate Governance in developing countries: evidence from Ghana " Managerial Auditing Journal 22 (3) pp. 319-334.
27. Wan-Hussin, Wan-Nordin (2009). The impact of family-firm structure and board composition on corporate transparency: Evidence based on segment disclosures in Malaysia " The International Journal of Accounting 44 (2009) pp. 313-333.
28. Wheelen , Thomas L . & Hunger , David J., Strategic Management & Business Policy Concepts , Pearson Education , Inc. , 2004 , p. 30 .
29. Zingales, Louigie, Corporate Governance, NBER, Working Paper, 1997, p. 2.

الملاحق

الملحق رقم (١)

الاستبانة

جامعة جدارا

كلية الدراسات الاقتصادية والإدارية والمالية

قسم المحاسبة

يقوم الباحث بإعداد رسالة ماجستير بعنوان:-

"مدى التزام شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية وأثرها في تعزيز الإفصاح والشفافية " (دراسة ميدانية تحليلية)

يهدف الباحث من خلال الدراسة إلى معرفة مدى التزام شركات التأمين الأردنية بتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين وأسس تنظيمها وإدارتها رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦ والصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين ، وهل يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين وأسس تنظيمها وإدارتها وزيادة مستوى الإفصاح والشفافية لشركات التأمين الأردنية؟

لذا نرجو التكرم بالإجابة على الأسئلة الواردة في هذه الاستبيانة بكل دقة وموضوعية ، علماً بأن المعلومات التي ستدلون بها ستعامل بسرية تامة و ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط .

شاكرين لكم حسن تعاونكم ،،،

إعداد

غيث محمد خالد عبيدات

المشـــرف

(الأستاذ الدكتور حسين دحدوح)

القسم الأول: بيانات ديموغرافية

المسمى الوظيفي: ....

المؤهل: دبلوم متوسط ☐ بكالوريوس ☐ دبلوم عالي ☐ ماجستير ☐ د كتوراة ☐

التخصص: محاسبة ☐ إدارة أعمال ☐ علوم مالية ومصرفية ☐ اقتصاد ☐ (أخرى أذكره من

فضلك ....)

عدد سنوات الخبرة: ١- ٥ ☐ ٦-١٠ ☐ من ١١ - 15 سنة ☐

أكثر من ١٥ سنة ☐

هل تحمل شهادات مهنية في المحاسبة؟ نعم ☐ لا ☐

في حال نعم: JCPA ☐ CPA ☐ CA ☐ CMA ☐ (أخرى أذكرها من

فضلك ....)

القسم الثاني : مدى تطبيق الشركات لتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين لعام ٢٠٠٦

	العبارة	مطبق بشدة	مطبق	محايد	غير مطبق	غير مطبق بشدة
١	تتبنى الشركة أهداف استراتيجية واضحة وتضع الإجراءات اللازمة لتنفيذها وتقويمها.					
٢	يوجد في الشركة هيكل تنظيمي سليم ويوجد أنظمة وتعليمات داخلية كافية من أجل تنفيذ الأعمال وتحقيق الرقابة الإدارية والمالية					
٣	توجد في الشركة أسس تحدد مقدار التعويض الخاص بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية من رواتب وأجور وعلاوات ومكافآت وغيرها من المزايا.					
٤	توجد في الشركة إجراءات كفيلة بعدم تحقيق أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية لأي منفعة ذاتية على حساب مصالح الشركة					
٥	توجد إجراءات كافية تضمن التقيد بأحكام القوانين والأنظمة والتشريعات المتعلقة بأعمال الشركة .					
٦	يوجد نظام لإدارة المخاطر في الشركة يتلاءم مع حجم أعمال الشركة ويغطي أوجه عملياتها .					
٧	توجد آليات فاعلة تضمن التقويم المنتظم والدوري لإدارة المخاطر والاستجابة لها.					
٨	تتخذ في الشركة الإجراءات اللازمة للإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالمركز المالي والنقدي للشركة.					
٩	توجد آليات مناسبة لحصول أعضاء مجلس الإدارة على الاستشارات الفنية من خارج الشركة لتعزيز أداء وواجبات الأعضاء وعلى نفقة الشركة.					
١٠	توجد لجان تنفيذية محددة الصلاحيات والمسؤوليات وآليات عملها.					
١١	توجد في الشركة خطط عمل توضح مبادئ الحاكمية المؤسسية والتشريعات ذات العلاقة ولمراجعتها وتقويمها.					
١٢	تعمل الشركة على تزويد الجهات المعنية بالمعلومات اللازمة وفي الوقت المناسب.					

١٣	تقوم الإدارة التنفيذية للشركة بتزويد مجلس الإدارة بتقارير دورية عن أوضاع الشركة المالية ونتائج أعمالها والإجراءات المتخذة في إدارة المخاطر ونظام الضبط والرقابة الداخلية.					
١٤	يتم الإفصاح عن أسماء أعضاء لجنة التدقيق ونشاطاتها وعدد اجتماعاتها.					
١٥	يوجد تعليمات ملائمة ذات علاقة بأعمال الشركة ونظام معلومات كافي ومناسب.					
١٦	يوجد في الشركة نظام ضبط ورقابة داخلي موثق يتلاءم مع حجم أعمال الشركة وطبيعة نشاطاتها .					
١٧	يتم الإفصاح عن أسماء ومؤهلات وخبرات المدققين الداخليين في الشركة .					
١٨	تقوم الإدارة التنفيذية للشركة بتزويد مجلس الإدارة بنسخ عن كافة الكتب وملاحظات المدقق الداخلي المتعلقة بالتدقيق المرحلي خلال المدة المقررة.					
١٩	يتم الإفصاح عن ملكية الأغلبية وحقوق الأقلية وحقوق التصويت والتغيرات في ملكية أسهم الشركة					
٢٠	يتم الإفصاح عن تشكيل ومؤهلات وخبرات أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين.					
٢١	تكفل الشركة الاستقلال التام لإدارة التدقيق الداخلي في الشركة.					

القسم الثالث: تطبيق الشركات لتعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات التأمين لعام ٢٠٠٦يؤدي إلى تعزيز الإفصاح والشفافية في شركات التامين لدى مستخدمي القوائم المالية

	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
١	التحديد الدقيق للأهداف الإستراتيجية في الشركة من قبل مجلس الإدارة					
٢	وضع إجراءات تطبيقية لتنفيذ الأهداف الإستراتيجية يؤدي إلى تعزيز الإفصاح والشفافية					
٣	وجود هيكل تنظيمي للشركة وإقرار الأنظمة والتعليمات الداخلية لتحديد مهام الجهاز التنفيذي للشركة وصلاحياته بشكل يكفل تحقيق الرقابة الإدارية والمالية على أعمال الشركة.					
٤	اعتماد الأسس التي تحدد مقدار التعويض الخاص بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية من رواتب وأجور وعلاوات ومكافآت وغيرها من المزايا بما يحقق مصلحة الشركة واهدافها .					
٥	الإجراءات الكفيلة بعدم تحقيق أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية لأي منفعة ذاتية على حساب مصالح الشركة					
٦	وضع إجراءات تكفل ضمان تقيد الشركة باحكام القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضى أي منها وبأحكام التشريعات الأخرى المتعلقة بأعمال الشركة .					
٧	وضع نظام لإدارة المخاطر في الشركة يتلاءم مع حجم أعمال الشركة ويغطي أوجه عملياتها .					
٨	وضع آلية فعالة لضمان التقويم المنتظم والدوري لسياسة إدارة المخاطر نظام لإدارة المخاطر .					
٩	اتخاذ الإجراءات اللازمة للإفصاح عن المعلومات المتعلقة بمركز الشركة المالي وتزويد الجهات المعنية بتلك المعلومات وفي الوقت المناسب.					
١٠	وضع آلية مناسبة لحصول أعضاء مجلس الإدارة على الاستشارات الفنية من خارج الشركة لتعزيز أداء وواجبات الأعضاء وعلى نفقة الشركة .					
١١	تشكيل اللجان التنفيذية ويحدد صلاحياتها ومسؤولياتها والية عملها بهدف تنفيذ قرارات مجلس الإدارة .					
١٢	وضع خطط العمل لتطبيق مبادئ الحاكمية المؤسسية للشركات التامين لعام ٢٠٠٦ والتشريعات ذات العلاقة ومراجعتها وتقويمها .					
١٣	تزويد مجلس إدارة الشركة بتقارير دورية عن أوضاع الشركة المالية ونتائج إعمالها والإجراءات المتخذة في إدارة المخاطر ونظام الضبط والرقابة الداخلية					
١٤	الإفصاح عن أسماء أعضاء لجنة التدقيق ونشاطاتها وعدد اجتماعاتها.					
١٥	انتقاء أعضاء لجان التدقيق من ذوي الخبرة في المجالات المحاسبية والمالية والتدقيقية					
١٦	وضع تعليمات الملائمة ذات علاقة بأعمال الشركة ونظام المعلومات اللازم والمناسب.					

١٧	وضع نظام ضبط ورقابة داخلي موثق يتلاءم مع حجم أعمال الشركة وطبيعة نشاطاتها .					
١٨	ممارسة أعمال التدقيق الداخلي من قبل أشخاص يتمتعون بالخبرات والمؤهلات العالية					
١٩	متابعة تنفيذ جميع ملاحظات المدقق الداخلي والمتعلقة بالتدقيق المرحلي					
٢٠	الإفصاح عن ملكية الأغلبية وحقوق الأقلية وحقوق التصويت والتغيرات في ملكية أسهم الشركة					
٢١	الإفصاح عن تشكيل ومؤهلا ت وخبرات أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين					
٢٢	توفر الاستقلال التام لإدارة التدقيق الداخلي في الشركة					
٢٣	قيام مجلس الإدارة بتزويد الجهات المعنية بالمعلومات اللازمة وفي الوقت المناسب					

٦٩١١٩٦

ملحق (٢)

قائمة أسماء محكمي أداة الدراسة

التسلسل	الإسم	التخصص	جهة العمل
١	أ.د.حسين دحدوح	محاسبة	جامعة جدارا
٢	أ.د.محمود قاقيش	محاسبة	جامعة اليرموك
٣	أ.د.حسن زكي	محاسبة	جامعة اربد الأهلية
٤	د.ميشيل سويدان	محاسبة	جامعة اليرموك
٥	د.أحمد العمري	محاسبة	جامعة اليرموك
٦	د.عبير الخوري	محاسبة	جامعة اليرموك
٧	د.إياد السرطاوي	محاسبة	جامعة اليرموك
٨	د.ليث العريان	محاسبة	جامعة اربد الأهلية
٩	د.أحمد الهزايمة	إدارة	جامعة جرش
١٠	د.محمد السمارة	محاسبة	جامعة جرش
١١	د.عمر المشهداني	محاسبة	جامعة جرش
١٢	د.ماهر أمين	محاسبة	جامعة اربد الأهلية